

اوستين

نظريية افعمال الكلام العامّة

كيف ننجز الاشياء بالكلام

ترجمة . عبد القادر قينيني

اوستين

نظريّة افعال الكلام العامّة

كيف ننجز الاشياء بالكلام

ترجمة . عبد القادر قينيني

مقدمة

يصح أن نعتبر نظرية أفعال الكلام العامة لأوستين أول محاولة جادة تتجاوز بالفعل الطرح الارسطي في كتابه الخطابة، للقول الخطابي، والدراسة البلاغية باعادة تنظيم منطق اللغة الطبيعية على ضوء الدراسات اللسانية المعاصرة.

والغرض من تقديم هذا الكتاب أن نعيد بناء المناخ الفكري الذي أسهم في تجديد فلسفة اللغة مع هذا الفيلسوف الانجليزي جون لانجشو أوستين، John langshaw austin وذلك بمحاولة استقصاء المصادر والأصول النظرية التي هيمنت على كتاب «نظرية أفعال اللغة العامة» وما يعرف بعنوان «كيف ننجز الاشياء بالكلام». والكتاب عبارة عن مجموعة من المحاضرات يعتبرها صاحبها ثورة في تجديد الفكر الفلسفي واللساني بوجه عام.

وحتى نتبين أسس هذه النظرية مع المناخ الفكري كان لابد من استعارة المصطلحات وطلبها بالبحث في التراث البلاغي والنحوي وأصول الفقه في اللغة العربية. وما يدهش في هذه النظرية هو جدة مصطلحها، وجدة منهاجها ؛ إلا أننا لو تعقبنا مصادر تفكير أوستين وتكوينه الفلسفي العميق، وجدناه قد انتفع بترجمته كتاب أسس الحساب لجوتلوب فريجه. وأثر النسقية الرياضية واضح في بناء هذا الكتاب، نظرية أفعال الكلام. وليس هذا هو المصدر الوحيد الذي أثر على الحياة الفكرية لهذا الفيلسوف. فبالى جانب ذلك قد كانت النزعة الوضعية المنطقية في المجلتر خاصة تدعى أن الفلسفة يجب أن يقتصر موضوعها على تحليل اللغة العلمية. ولم يكن أوستين ليدخل في صراع مع هذا التيار وفضل متابعة التفكير اللساني وبخاصة مع علماء لسانيين انطرو بولوجين، مثل بواس Boas ، وسابير -

وورف. وقد كانت أعمالهم توصلت إلى نتائج بالغة الأهمية بصدد أثر اللغة على ثقافة الشعوب البدائية ، وأن بنية اللغة وبنية الفكر أمر واحد. ومن ثم فاللغة ليست أداة أو وسيلة للتخاطب والتفاهم والتواصل فحسب. وإنما اللغة وسيلتنا للتأثير في العالم وتغيير السلوك الانساني من خلال مواقف كليه.

وفي كتاب آخر لأوستين بعنوان (الاحساس والمحسوسات) يعتبر هذا الفيلسوف اللغة كمعطى حسي sens - datum. ويرى أن هذا المعطى يخصص الكيفية التي بها يمثل الاحساس. وهذه الكيفية إنما نعبر عنها في بعض أبواب النحو كالظرف والحال. وإذن فالتحليل لعلاقة اللغة بالادراك الحسي هو الذي يؤدي إلى فهم التفكير المتطور من خلال ادراك المعاني والدلالات اللغوية.

ولكن أوستين لا يقتصر على هذه المصادر المعاصرة بل ضم إليها التأثير الارسطي ، وخاصة من كتاب الخطابة يتبين ذلك من خلال الامثلة المتقاربة أو المتن الذي عول عليه أوستين في كتابة هذه المحاضرات فقد كان أرسطو جمع متن أمثله من مجال القضاء ، واستغل طريقة البرهان الخطابى المعمول به في القضاء ، وكذلك استفاد أوستين من تطور الدراسات القانونية وخاصة على القانون الادراي. ولا يمكن أن نفهم معنى الفعل عنده إلا اذا استحضرننا على الدوام باب انجاز الفعل الاداري والمعروف تحت مصطلح القرار الادراي ومعياري تمييزه وكيفية اتخاذه ، ككيفية اتخاذ قرار الحرب مثلاً. والفعل الاداري يدخل تحت نظرية العقد العامة في صورتها الفلسفية. وإذا كانت الافعال الادارية من العقد فهي تدخل في باب الانشاء.

وإذن فإن أوستين قد استفاد من تطور نظريات القانون الاداري لصياغة نظريته العامة في الافعال الكلامية وقد افتتح محاضراته بمحاولة البرهنة على عدم صحة الثنائية Dichotomie المفتعلة بين الخبر والانشاء.

ولابد من أن نلح في هذا الموضع على مصطلح الانشاء حتى نقدر اسهام هذا الفيلسوف لاعادة تجديد هذا المصطلح الكثير التداول. ويحسن أن نرجع إلى أصل هذا المصطلح في الشرات العربي من البلاغة وأصول الفقه ، وفلسفة الفقه حتى نتبين ما عسى يمكن أن يطرأ عليه من تغيير في كتاب أوستين بحيث ستفتني محامله وتتجدد بشكل مثير للانتباه.

وإذا كان علماء البلاغة قد أهملوا ادراسة باب الانشاء فإن علماء أصول الفقه قد تحدثوا في باب الأمر والنهي حديثا مستفيضا عن هذا الفعل. بل ذهبوا إلى تصنيف الفعل. ويجب أن ننتبه إلى أن الفعل في اللغة العربية لفظ مشترك فنحن نتحدث عن الفعل ونقصد به الصيغة ، ونتحدث عن الفعل ونقصد به الحدث والوقوع. وفي اللغة الانجليزية وغيرها هنا الفعل كصيغة Verb ، وهناك الفعل كحدث ووقوعه act action. وعندما يعرف البزدوي مثلاً في أصوله موجب الأمر يقول : «إن لفظ الأمر مختصر من طلب الفعل بالمصدر الذي هو اسم لجنس الفعل» (ج 1 ص 123) ومعنى هذا أن فعل الأمر كصيغة من «اضرب» تفيد الحدث وهو المصدر ، والحدث فعل ، وهو جنس عام شامل لجميع الأفراد الداخلة تحته.

وتصنيف الفعل عند علماء الاصول راجع إلى خمسة أقسام : أربعة متقابلة في الاطراف ، وهي الواجب والمحذور والمندوب والمكروه ثم المباح في الوسط. من هذا التقسيم تتبين أنواع الافعال الانشائية. ويلاحظ السبكي في جمع الجوامع (ج 2 ص 106) أن الانشاء يفيد الابتكار : «أنشأته أي ابتكرته من غير أن يكون في الخارج» فالانشاء ما يحصل مدلوله في الخارج بالكلام. هذا المعنى للانشاء هو الذي يقدمه أوستين فنحن في الكلام ننجز الاشياء أي نخرجها من حيز العدم إلى الوجود حسب أوضاع ومواقف. ويدرس علماء الكلام الفعل. وقد خصص له القاضي عبد الجبار كتاب «المخلوق» الجزء الثامن من المغني.

وفيه تظهر أهمية هذه الدراسة لأنواع الافعال والتصرفات إلا أن هذه الدراسات الاسلامية الكلاسيكية لمفهوم الفعل ، ولانشاء بوجه عام سواء عند علماء أصول الفقه أو البلاغة ، أو عند علماء الكلام لا تتضح ولا تنكشف قيمتها من جديد إلا في ضوء نظرية أفعال للكلام العامة عند أوستين. يرشدك إلى ذلك مثلاً تصنيفه لفعل الكلام الاصلي أو العبارة locution. فهو يقترح أن ينظر في الفعل اللغوي كجنس عام من ثلاث جهات : التلفظ ، والنطق والخطابة. ويختص فعل التلفظ بمخارج الحروف المادية ، ويتعلق فعل النطق بمقاصد العبارة. أما فعل الخطاب فيهتم بمقاصد المتكلم الخارجة عن العبارة والمفهومة من السياق. هذا التقسيم الثلاثي يذكرنا بذلك التقسيم المشهور عند المناطق وعلماء البلاغة : وهي دلالة اللفظ (الكلام) إن مطابقة أو تضمن أو التزام ، وعلى ذلك فأوستين يرجع أفعال الكلام إلى ثلاثة أنواع : فعل كلام ، وقوة فعل الكلام ، ولازم فعل الكلام.

وإنما كان التقسيم مناسباً لأنه سيتغلب به أوستين على مسألة العلاقة بين ادراكنا لشيء ما كما هو الواقع ، وكمعطى هناك sense datum وبين ضروب الوصف التي نقوم بها ازاء ذلك الشيء ، بين قولنا كلاماً حول شيء ما ، وبين حركتنا وفعلنا ازاءه .

ومن تحليل هذه العلاقة علاقة الادراك الحسي بالشيء المحسوس تبين أن هناك مسافة أو هوة سحيقة بين عملية الادراك وإنما تملأ هذه الهوة اللغة أو فعل الكلام. وليس من شك في أن هذا الطريق في الوصف إنما يرجع أصله إلى المدرسة الفينومينولوجية phenomenologie ، والقائلة مثلاً بأن الطاولة التي نكتب عليها لو أردنا أن ننظر اليها من جميع الجهات لاستغرقنا عمرنا في وصفها ، ولن نحيط بأحد جوانبها. ولربما ستظل الطاولة هناك شيئاً معطى أجنياً عنا ومحجوباً بالاوراق وباللغة. أما الطاولة كشيء في ذاته ، كماهية فليس لنا عنها وما أدركنا منها إلا جوانب مفصلاً بعضها عن بعض. وكأن علينا أن نتصور الطاولة في سياقها التاريخي ومحيطها البيئي ، ومن كونها كانت شجرة وكانت تعيش في أرض ما ، وقد جلس تحتها رعاة يتحدثون ويغنون بمزاميرهم. ولو حكّت لنا قصتها ، تلك الشجرة التي هي الآن طاولة ، لذكرت لنا كم من العشاق ، وقادة عسكريين قد استظلوا بوارف ظلها : إن الطاولة لا تريد أن تقوم بعملية التواصل معنا ، لاننا فقدنا ذلك الحس البسيط الذي كان لنا أيام كنا نساغي ونداعب لعبنا كأطفال وقد كانت تتحدث لنا بالفعل ، ولكنها سكنت لاننا وضعنا على الأشياء أرقاماً هي لغة فأخربت الألفاظ الأشياء. وإذن يجب إعادة هي العلاقة وذلك عن طريق قوة فعل الكلام ، ولازم فعل الكلام ، أي نخرج عن التلفظ والنطق إلى الفعل الخطابى وما يحتف بالسياق من دلالات ومعان على معنى أن هناك محيطاً إنسانياً هو نسيج متصل من العلاقات تتحدد داخل مواقف كلية ، تصبح فيها اللغة أفعال التواصل لا أقوال متراصة خالية من الدلالات والاحالات المرجعية وإذا رجعت إلى اللغة هذه الحياة الجديدة ، ألا تحجب الأشياء ، أمكن حينئذ ، إدراك علاقات جديدة. في الأشياء ، وتطورت عملية التواصل التي ينتج عنها بالضرورة عادات وأعراف وعوائد. ولا يجوز أن يكون اتصال مستمر وتفاهم ما لم ترسخ العوائد ، وتلك هي الاتفاقات وضروب التواطؤ التي يبنى عليها التواصل.

وأثر الاتفاق والمواضعة في التواصل أمر أساسي في نظرية أوستين وعند علماء البلاغة والاعجاز في الفكر الاسلامي فهذا القاضي عبد الجبار في فصل له من كتابه الاعجاز (ص 347) يعتبر كون المواضعة شرطاً أساسياً في الدلالة ويقول: «إن من حق المواضعة أن تؤثر في (الكلام) كونه دليلاً ، وإن كان لابد من المواضعة من اعتبار حال المتكلم ، في كونه دلالة ، فإذا اجتمعا فلا بد من صحة الاستدلال به على المراد. وإنما شرطنا المواضعة (في الكلام) لأن بوجودها يصير له معنى وإلا كان في حكم الحركات ، وسائر الافعال ، وفي حكم الكلام المهمل...»

فادراك الخصائص الجديدة من معطى محسوس معين ، إنما ينقل عن طريق افعال الكلام إلى الغير وتكرار هذا النقل ، م ركول إلى المواضعة ، فيها وحدها تتسع أبعاد دائرة خصائص الاشياء عند الآخرين. وإذن فأمر التواضع والاتفاق الذي يناقشه ستروسن ولا يقبله وحده في ادراك المعاني ، يكون ضرورياً بالنسبة لعلماء البلاغة ، واعجاز القرآن فما هو شرط ضروري في نظرية أوستين لتطوير مجال التفكير الانشائي عن طريق أفعال الكلام بملء الهوة بين المعطى المحسوس وبين الادراك الحسي. وإنما تملأ هذه الهوة إذا كان هناك قصد ونية وغرض. والنية ما به يتخصص جانب من ادراك الشيء يقول القرافي في الفروق (ج 1 ، ص 36) : «إن أثر النية إنما هو تخصيص العمومات أو تقييد المطلقات ، فهي إنما تدخل في المحتملات» وعلى ذلك فالنية فعل نفسي به تخرج ذواتنا ومقاصدنا إلى الاتصال بالعالم الخارجي من خلال أفعال الكلام.

ونلخص إلى أن أوستين يوصل تقاليد التفكير البلاغي الخطابي الاغريقي ، كما هو واضح الاثر على التفكير البلاغي العربي ، ويجاوز هذا التقليد إلى ربطه بالفينو مينولوجيا واللسانيات ذات النزعة النحوية كالحال عند الجرجاني وعند جورج ليكوف.

الفصل الأول

العبارات الانشائية والخبرية

١ إن ما يجب أن أقوله هنا ليس صعب الفهم ولا محل نزاع. والاستحقاق الوحيد الذي أدعيه هو أن تكون هذه الاعتبارات صادقة، على الأقل في جزء منها. ثم إن الظاهرة المطروحة للنقاش واسعة الانتشار وواضحة حتى لا تكاد العين تخطئ، ملاحظتها على هذا الوجه أو ذاك في هذا المكان وغيره. غير أنني لم أجد أحدا قد ولى عنايته الكاملة لهذه الظاهرة.

أما الفلاسفة فلطالما توهّموا حينما افترضوا أن شأن الحكم في القضية إما أن «يصف» حالة شيء ما، وإما أن «يثبت واقعة عينية» مما يعني أن حكم القضية إما أن يكون صادقا أو كاذبا. أما علماء النحو فإنهم في الحقيقة قد أشاروا على وجه مطرد أنه ليست جميع الجمل بالضرورة تفيد فائدة خبرية أو تنتج أحكاما. إذ بالإضافة إلى الأحكام على اصطلاح النحاة، هناك من الجمل ما يفيد في العادة الاستفهام، ومنها ما يفيد التعجب، والامر، والتمني، ومنها ما يفيد التعارض على وجه ما. ولا شك أن الفلاسفة لا ينكرون هذا بالرغم من تسامحهم في استعمال لفظ الجملة، وهم يعنون حكم القضية. ولا شك أيضا أن كلا من الفلاسفة والنحاة يدركون تمام الإدراك أنه ليس من السهل دائما أن نميز الجمل الاستفهامية والطلبية عن الخبرية بسبب ما نفتقر اليه من علامات نحوية كضابط نظم الالفاظ وترتيبها وكصيغ الأفعال ونحوها. وليس من المتعارف في مثل هذا الحدث أن نطيل الكلام عما يثار من الصعوبات. لأننا في نهاية الامر لا ندري كيف يمكن أن نميز اصناف هذه الجمل ونفصل بعضها عن بعض؟ ثم ما هي الحدود التي تفصل بينها؟ وكيف نعرفها؟

2

ولكن منذ السنوات الاخيرة ، فإن ما كان يقبله الفلاسفة وعلماء النحو من العبارات، ويسلمون بها بدون نقاش على أنها أحكام إيجابية مثبتة ، قد أصبح الآن مطروحا للبحث الدقيق، وعلى نحو ما فقد نشأ هذا النوع من البحث على وجه غير مباشر، على الأقل في الفلسفة. وفي بادئ الرأي، فإن هذا البحث، وإن لم يخل من نزعة دوغماطيقية من اتباع الهوى والأحكام المسبقة لسوء الحظ، فهو كان قد ابتدأ أولا بأن اعتبر بأن إيجاب الحكم على واقعة ما هو حكم وجودي واقعي، لذلك يتعين إخضاعه للتحقيق والتأييد ما أمكن ، مما ترتب عنه أن كثيرا من القضايا ليست الأحكام فيها شيئا آخر غير ما يمكن أن نطلق عليه أشباه الأحكام. إذ انكشف بكل وضوح أن جزءا كبيرا منها خاليا من المعنى بالرغم من جريان بنيتها النحوية على وجه مطرد لا استثناء معه، كما أثبت ذلك (كنط) ولربما على نحو جازم. ولقد تشابح استمرار الاكتشافات الجديدة لهذه الأنماط من القضايا العديمة المعنى والفائدة. وكان هذا بوجه عام أمرا محمودا ، حتى وإن ظل تصنيف تلك الأنماط في غالب الأحيان غير منظم كما ظل تفسيرها سرا من الاسرار. وإذا كان ذلك كذلك، فحتى نحن الفلاسفة كنا حددنا حدودا وشرطنا شروطا ، لمقدار كبير من القضايا العديمة المعنى مما كنا متهمئين لقبوله في خطابنا. وكان من الطبيعي أن نتساءل في مرحلة ثانية ما إذا كان هذا العدد الكبير مما اعتبرناه من أشباه القضايا يتجه على الحقيقة لأن يعد في صنف القضايا على الإطلاق. ثم وقع التمسك بوجه عام على أن عددا كبيرا من العبارات المتلفظ بها مما يشبه أن تكون جملا قد انكشف من أمرها كونها لم يقصد بها لا في كلها ولا في جزئها أن تخبر عن أمر أو أن تبلغ معرفة ما عن حدث واقعي على وجه مخصوص، مثلا أحكام القيمة في الاخلاق هي قضايا يقصد بها إظهار الشعور العاطفي أو الزام نوع من السلوك أو تغييره على وجه ما. وفي هذا الموضع أيضا كان (كنط) من الرواد. وكذلك نحن غالبا ما نستعمل العبارات المتلفظ بها على وجه مجاوز به مجال النحو على الأقل في شكله التقليدي. وقد اتضح بعد ذلك أن كثيرا من الألفاظ المحيرة مما يدرج في الجمل الوصفية ظاهريا لا تستخدم في التنبيه على وجود خاصية زائدة وغريبة عن الواقع المخبر عنه على وجه أدق. بل إنما تستعمل هذه الألفاظ لتدل (ولم أقل لتخبر) بل لتنبيه على الظروف والملابسات التي وقع فيها حكم مضمون الجملة أو على الاحترازاات التي روعي فيها ذلك الحكم أو على الكيفية التي اتخذ بها أو على شيء من هذا القبيل. وإن الذهول عن هذه الامكانيات هو الذي اشاع

اطلاق وهم «الوصف» على أن مصطلح الوصف هذا ليس هو بأفضل تسمية، إذ لهذا اللفظ ذاته معنى مخصوص، ثم إن جميع القضايا الصادقة منها والكاذبة ليست كلها دالة على الوصف . ولهذا السبب عدلت عن لفظ الوصف واخترت بدله استعمال لفظ خبرية "constative" وكل ما أبديناه حتى الآن من ملاحظات، وإن كانت مبددة أو على الأقل ما يشبه أن يكون كذلك، فقد أثبت على أن كثيرا من المسائل الفلسفية التقليدية مما كان يحير الفلاسفة ويربكهم انما نشأ عن وهم خاطيء : إذ توهموا كون احكام الواقع، وما يقال عنه، قضايا، وهي في الحقيقة عبارات متلفظ بها اما خالية من المعنى (وليس من وجهة نظر النحو) وإما قصد الحكم فيها شيء مختلف.

ومهما تأملنا في كل واحد من هذه التصورات والمفاهيم وكيفما كان حزننا واستنكارنا لهذا الخلط المبدئي الذي سقط فيه المذهب الفلسفي والمنهاج الفلسفي، فلن يخامرنا شك في أنهما ، أعني المذهب والمنهاج ، محدثان ثورة في الفلسفة . وإن شئت نعتتها بأنها أكبر ثورة وأعظمها نجاحا في تاريخ الفلسفة. وليس ذلك إن أنت أمعنت النظر ودققته مبالغة في الادعاء. فليس عجبا أن تكون الارهاصات الأولى متقطعة، وغير نضيجة وتكاد تكون غريبة الاهداف والدواعي. : فكل ذلك مألوف شائع في جميع الثورات.

1 - العزل الأولي للإيجاز :

وبوجه عام فإن نمط العبارة المتلفظ بها مما سنشرع في دراسته هنا، ليس هو بالطبع العبارة الخالية من المعنى، مع أن سوء استخدامها ، على ما سنرى، قد تتولد عنه ضروب متنوعة من المفارقات العديمة الجدوى، بل الأخرى، أن بعضا من هذه المفارقات قد تشكل جزءا أساسيا من اهتمامنا من الدرجة الثانية، وذلك لشدة خفائها وتنكرها، ولم يكن تنكرها بالضرورة لاحتمال عدم ترجيع حكم الواقع فيها جهة الوصفية أو الخبرية بل لأنه قد اشتبه المراد منها وخفي في غالب الاحوال حتى ولو افترضنا ان صياغتها صريحة واضحة. وهذا أمر مستغرب. وأعتقد ان النحاة لم يكادوا يدركون هذا النوع عن التنكر والخفاء في الصيغ المقنعة. ولم يتعرض لها الفلاسفة إلا لماماً (ما عدا علماء اصول الفقه ورجال القانون). وإذن من الملائم أن ندرس أولا هذا النوع من العبارات في صورتها المقنعة لغاية إظهار خصائصها

بمقارنتها مع تلك العبارات المفيدة لأحكام الواقع : إذ كانت هذه العبارات تقلد محاكية العبارات المقنعة.

وإذن سنتناول في أمثلتنا الأولى بعض العبارات المتلفظ بها مما لم يقع حتى الآن تحت أية مقولة نحوية مشهورة ما عدا حكم الإيجاب في القضية الذي لا يكون أبداً خالياً من المعنى، ولا يحتوى قط على تلك الأفعال الشبيهة بإشارات وعلامات الخطر في الطريق ، مما اعتقد الفلاسفة انهم اكتشفوه أو ظنوا ذلك (مثل غرابة بعض الألفاظ « جيد good) وجميع all ، وبعض الأفعال المساعدة المشبوهة « أوجب ought أو استطاع . can » أو كتراكيب مشكوك فيها مثل صيغة الشرط الافتراضية). وجميع ما نورده من عبارات متلفظ بها يتكون على وجه الاتفاق من أفعال جد عادية ، مبتذلة ، متصرفة للمتكلم المفرد ومبنية للفاعل. ونحن نستطيع ان نعثر على عبارات متلفظ بها تستوفي هذه الشروط ولكنها مع ذلك :

أ - لا « تصف » ، و« لا تخبر بشيء » ولا « تثبت » أمراً ما على وجه الإطلاق، ومن ثم فهي لا تدل على « تصديق ولا تكذيب » وعلى ذلك :

ب - فالنطق بالجملة هو إنجاز لفعل أو إنشاء لجزء منه، مما لا يعني اننا، ولنكرر القول هنا، نصف بقولنا شيئاً ما على وجه الضبط.

ويشبه ان يكون ما صرحت به هنا مخالفاً للرأي الشائع ومفارقاً له ، او تعمدت على وجه الاختصار ان اظهره كذلك. وفي الحقيقة ان ما سأورده من أمثلة قد يبدو مخيباً للأمال.

أمثلة :

(هـ - أ) : « نعم (أقبل أن تكون هذه المرأة زوجتي الشرعية) » ، كما يتلفظ بهذه الكلمة « نعم » أثناء مراسيم حفلة الزواج.

(هـ - ب) : أسمى هذه الباخرة : « الملكة إليزابيث » كما ينطق بهذه العبارة عادة حينما تكسر القارورة على هيكل الباخرة عند تدشينها.

(هـ - ج) : أترك هذه الساعة ميراثاً لأخي - كما يحصل عند قراءة الوصية

(هـ - د) « أراهنك على ان السماء ستمطر غداً »

وواضح من هذه الامثلة ان التلفظ بالجملة (في المناسبات المخصصة، بطبيعة الامور) ليس هو اني اصف حال قيامي بالفعل، وأنا اتحدث على هذا النحو، كما اني لا اريد ان اثبت كوني قائما بذلك الفعل : بل ان النطق بالجملة هو المجازها وانشاؤها . ثم ان ما ذكرته هنا من العبارات الملتفظ بها ، لا يدل شيء منه على التصديق ولا على التكذيب : بل اني اوجب الحكم على هذا الشيء لبدايته ووضوحه، ولا فائدة هنا في إيراد الحجة عليه. اذ ليست بنا حاجة للتدليل على هذا الحكم، كما اننا لا نحتاج الى ان نبرهن على ان مثل هذه العبارة : «اصابته اللعنة (ملعون damn) لا تفيد صدقا ولا كذبا. وقد يتفق أن يكون التلفظ بالجملة «مستخدما في الإخبار». ولكن هذا امر مختلف. وإذن فإن تسمي الباخرة هو ان تنطق «في الظروف والمناسبات» بالالفاظ، مثل أسمى، وغيرها... وعندما اقول في الكنيسة أو عند من يكتبون العقد : «نعم، أقبل الزواج بها» فأنا في هذا المقام لا أذيع خبرا ولا أنشره : بل ان لسان حالي يقول : «رضيت بالزواج».

فيماذا تسمي جملة من هذا النوع أو عبارة متلفظ بها من هذا القبيل ؟ إنني أقترح ان اطلق عليها مصطلح : جملة إيجازية أو عبارة انشائية أو اختصارا الانشاء. ويستخدم حد الانشاء performative على وجوه متنوعة، وتراكيب متقاربة كالحال في حد الطلب الامر. ولقد اشتق لفظ الانشاء من فعل أنشأ perform ، وهو فعل يستخدم في اللغة الانجليزية عادة مع الاسم الحدث action « ويدل على ان احداث التلفظ هو إيجاز لفعل، وإنشاء لحدث (وقد جرت العادة الا نعتبر ان مثل هذه الاحداث حين التلفظ بها ، قد تكون مشيرة الى قول شيء ما....)

على انه قد يخطر ببالنا كثير من هذه الحدود، فتداعى متواردة من تلقاء ذاتها. وكل واحد منها ينسحب على فئة معينة من الانشاء او فئة اخرى قد تتسع او تضيق. فمثلا كثير من العبارات الانشائية تدخل في باب العقود ، كأراهن أو أسلوب الوعيد والتهديد مثل اني اعلن الحرب. وعلى ما اعلم فإنه لا يوجد حد او مصطلح يجري استعماله بحيث يستطيع ان يستغرق ما صدقه كل هذه العبارات أقصد مصطلح «حيز التنفيذ operative» كما يستعمله رجال القانون والمحامون حينما يرجعون الى جزء (من شروط الالتزامات والعقود). كوثيقة أو سند قانوني يعول عليه لإنجاز التصرف ذاته. مما هو الهدف الرئيسي في كل تعامل كنقل ملكية او غيرها. اما سائر ما احتف بذلك السند من قرائن الاحوال فإنما يذكر تنميما

للشروط وإنجاز التصرف. إلا أن المصطلح (حيز التنفيذ operative) له محامل أخرى في أيامنا هذه ، ومن ضمنها أنه يحمل أحيانا على معنى « الأكثر دلالة im-portant » ولذلك اخترت لفظا جديدا ، وإن كان أصله الاشتقاقي لا يمنع الاشتراك حتى لا نميل إلى ربطه بدلالة سبق تصورها .

2 . هل يجوز أن يكون قول شيء ما هو انجازه ؟

وحينئذ فهل تثبت مثلا :

« أن يتزوج الانسان هو أن ينطق ببعض الالفاظ » ، أو

« أن الرهان هو قول شيء ما » ؟

ويشبهه في بادئ الرأي أن يكون هذا المذهب غريبا ، وحتى مستبشعا ، ولكن مع قليل من الاحتراز يمكن أن يزول ذلك.

ويمكن أن نتقدم باعتراض أولي على تلك الصيغ على النحو الآتي : إذ لما كان هذا الاعتراض وجيها ، ولا يخلو من أهمية ، فقد يتبين أنه في كثير من الحالات نستطيع أن ننجز فعلا من جنس واحد مماثل من كل وجه ، لا بأن نتكلم بعبارات سواء أكانت مكتوبة أم ملفوفة ، بل بكيفية أخرى : فمثلا قد يجوز في بعض الامكنة أن يحصل الزواج بنوع من المعاشرة ، كما يمكن أن أراهن ببعض الدراهم بوضعها في ثقب من آلة جهاز مختص للرهان. وربما أمكن حينئذ أن نحول القضايا الأنفة الذكر ونعبر عنها على النحو الآتي : « كونك تتكلم ببعض الالفاظ المخصوصة هو أن تتزوج ، أو بعبارة أخرى « أن تتزوج في بعض الحالات هو أن تتكلم ببعض الالفاظ المخصوصة » . وبتعبير آخر : كونك تقول شيئا ما على نحو مجرد هو أن تراهن ».

ولكن ربما كان السبب الحقيقي الذي تظهر معه خطورة هذه الملاحظات ، يكمن في أمر ما آخر أكثر وضوحا مما سنرجع إليه بالتفصيل ، ونكتفي بالتأكيد هنا بأن النطق بالالفاظ يشكل في العادة أمرا مهما بل الحدث الرئيسي في إنجاز الفعل (كالرهان أو ما شئت) وهذا هو القصد من الإنشاء في كل تلفظ. ولكن يبعد أن يكون العنصر الوحيد الضروري ، (إن كان هذا وقع في يوم ما) حتى يجوز أن نعتبر أن الفعل كان في حال إنجاز. ولنقل بوجه عام ، أنه من الضروري

ودائما ان تكون المناسبات التي حصل فيها التللفظ بالعبارة هي ظروفًا مناسبة مخصوصة على وجه ما أو على وجوه كثيرة، كما أنه من الضروري للمتكلم ذاته أو غيره إما ان ينجزوا أيضا وكما جرت العادة القيام ببعض الاحداث سواء اكانت تأديتهم جسمية فيزيائية أو ذهنية، وإما ان يقوموا بأفعال من شأنها ان تتأدى فيما بعد بالتلفظ بعبارات أخرى. وهكذا فلأجل تسمية الباخرة، فإنه لا غنى عن أن أكون انا الشخص المعني بإطلاق التسمية، وكذلك، وحتى أتزوج على الطريقة المسيحية، فإنه يلزم الا اكون قد سبق لي ان تزوجت بامرأة لا تزال موجودة على قيد الحياة، سليمة العقل وغير مطلقة، وغير ذلك. ثم انه حتى الالتزام بالنسبة للرهان، فإنه من الضروري بوجه عام أن يكون الايجاب والقبول فيه قائما على رضا الطرف الآخر، (إذ عليه ان يصرح بقبوله، كأن يقول مثلا حتى يتم العقد : متفق) وقد يصعب أن نتحدث عن الهبة. فإذا قلت لك : «إني أعطيك هذا الشيء» ولكن لن اسلمه لك ابدا، فالحال هنا غامض، فلا ندري أهى عطية أم غيرها).

وحتى الآن ، كل شيء كان مستقيما : فقد تبينا انه يمكن ان انجز هذا الفعل على وجوه غير الوجه الذي تتأدى به العبارة الإنشائية . ومهما يكن الامر فإن الملابس مما تتضمن وقوع افعال أخرى يلزم ان تكون مواتية ومناسبة. ولكن حينما يعترض علينا، فقد يحدث ان يكون قد خطر ببالنا امر مختلف، بل في تلك اللحظة بالضبط قد يظهر ما يكون مغايرا لقصدنا على وجه غير صحيح. وخاصة عندما نتأمل في أهم الصيغ الإنشائية مثل «أعد بأن I promise to» وبالتأكيد ينبغي ان نتلفظ بهذه العبارة على نحو جاد، وأن نحملها على محمل «جدي» ومهما بدت هذه الملاحظات غامضة، فإنها بوجه عام صحيحة، بل هي من أهم المواضع المشتركة حينما نتنازع في فائدة اية عبارة متلفظ بها كيفما كان نوعها، وعلى ذلك يجب الا اكون مثلا مازحا، هازلا او في حال كتابة قصيدة ولكن احيانا قد ينتابنا شعور بأن «جدية العبارة» انما جاءت من كونها قد تلفظ بها «فقط» لاعتبارات خارجية ولقرائن الاحوال وأمانة ظاهرة تعرب كلها عن قصد باطني، اما مناسبة من شأنها ان تدفع الى تسجيل آثار الفعل وما احتف به من لوازم والاحتفاظ بها، أو لإخبار الآخرين بذلك القصد الباطني النفسي. ومن ثم لا نلبث ان نتقدم خطوة تمجنا الى الاعتقاد أو الى ان نفترض دون ان نتحقق من ذلك، ان الصورة الخارجية للتلفظ بالعبارة انما تهدف على انحاء كثيرة الى وصف وقوع الحدث

الباطني وصفا انجازيا ، صحيحا كان ذلك الوصف ام خاطئا ، ونجد التعبير التقليدي الكلاسيكي عن هذه الفكرة في بيت شعر هيبوليتوس Hyppolytus

η' γ' λ' ω σ σ ο μ ω μ ο ω χ η Δ ε δ ῶ ρ η ν α ν ω μ ο' τ ο σ

لقد اقسم لساني ولم يصدق قلبي.

10 (أو روعي أو ممثل من خلف كواليس المسرح) وهكذا فإن عبارة (أعد بأن Ipromiseto) تضطرنني أن أضع، على تخميناتي وتقديراتي الروحية ، تقديرات واحترازات معنوية.

وإنه لما يسر ان نلاحظ كيف ان الافراط والتعمق في النظر في المثال المذكور أنفا أو شدة الاحتفاء به قد يمهّد الطريق الى سوء التصرف وقلة الآداب، لأن من يدعي «أن الوعد لا ينحصر في التلفظ بالعبارة فحسب» بل انما هو ايضا فعل باطني روعي» يجب اعتباره ذا نزعة اخلاقية ومنشّدا يناقض بموقفه هذا جيلا كاملا من ادعياء المنظرين السطحيين. ونحن نرى هذا الاخلاقي كما يرى نفسه، متفحّصا قائما الاعماق العميقة الخفية وغير المنظورة للفضاء الاخلاقي، بكفاءة المتخصص الفذ القائم بذاته. sui generis ومن اجل ذلك يقدم هذا الاخلاقي الى هيبوليتوس مخرجا كما يقدم الى المدافع عن تعدد الزوجات تعلقة واعتذارا لا يجابه بالقبول «نعم» ويجد المكلف بالرهان، في اسلوب هذا الاخلاقي نصرة لتعبير : «اني اقامر» ولا شك ان هذا الاتجاه مرفوض : فالمبالغة في التدقيق والتمذهب الاخلاقي كلاهما يجانبان اتجاه من يقول بصريح العبارة : ان كلامنا هو التزامنا وتعهداتنا.

ولكن إن اخرجنا على وجه المنع الافعال الوهمية الباطنية مثل ما رأينا آنفا من الافعال التقديرية والاعتبارية ، فهل نفترض ان امورا اخرى مما يستوجب في العادة ان يقترن بكل كلام (مثل اعد بأن) او (نعم أتزوجها) ، تصف العبارة المتلفظ بها، فتصدق بوقوع تلك الامور بحضورها ونكذب بعدم وقوعها وغيابها ؟ ان هذا السؤال يقتضي ان نبتدىء بالاحتمال الثاني حتى ننظر فيما ينبغي ان نقوله عن العبارة المخصوصة حينما يقترن بها في العادة ما يجوز ان يكون مطويا ذكره وغائبا منعدما : وفي جميع الاحتمالات لا نستطيع ان نحزم بالقول ان العبارة باطلة 11 او غير صحيحة، بل الاولى ان نقول : ان العبارة ، وإن شئنا الدقة قلنا إن الفعل (كالوعد) عديم الاثر او اعطي عن سوء نية وقصد أو أنه غير قابل للتنفيذ، وما

شابه ذلك. وفي الحالة المخصوصة بالوعد والتعهد، فما هو شائع في سائر الانشاءات والعبارات الانجازية يحسن ان يكون للشخص الملتزم اسلوب في النطق بالتعهد بأن ينوي قصدا ما، وفي حالتنا مثلا، بأن يفى بوعده. ومن بين جميع الاحتمالات المتقارنة في اللزوم يشبه ان يكون الانسب هنا في الوصف او التسجيل هو الوفاء بالعهد. ولكن حينما ينعدم مثل هذا القصد ويرتفع فهل نتحدث حقا عن تعهد باطل؟ وكوننا نفهم الامور على هذا الوجه لا يدل على ان التلفظ بالعبارة : «أعد بأن...» كلام باطل، على معنى ان المتحدث، وإن كان يثبت انه فعل وأقر بالقيام بالفعل فهو لم ينجز عملا، أو أنه وإن كان قد وصف فقد أخطأ في الوصف أو أنه قد أخطأ في تبليغ الرسالة والخبر. إن هذا الشخص المتحدث قد وعد وتعهد حقا بالقيام بالفعل. والتعهد هنا لم يكن عديم الاثر مع انه قد اعطي عن سوء قصد ونية، اذ قد يكون التلفظ بالعبارة مضللا ولربما موقعا في الخطأ. ولكنه بدون شك ليس كذبا او غير صحيح. وعلى اكثر تقدير يمكن ان نستنتج حالة يسوغ الاستنباط منها التزييف أو إعطاء بيانات موهمة (على معنى انه كان ينوي ان يفعل شيئا ما) ولكن هذه مسألة اخرى.

وعلاوة على ذلك فنحن لا نتحدث عن رهان باطل وعن اطلاق اسم خاطيء، بل كل ما في الامر ان سبيل الحديث عن التعهد وكونه باطلا لا نحتاج فيه غير سبيل الكلام عن حركة غير مستقيمة او خاطئة. وعلى ذلك فمصطلح (false) البطلان والكذب) ليس بالضرورة مستعملا فقط في أحكام القضايا المعهودة وحدها.

الفصل الثاني

شروط مطابقة مقتضى الحال في الإنشاء

لقد كان علينا أن نعتبر، ولعلكم تذكرون ذلك، بعض الحالات (و فقط بعضها، حفظكم الله). التي تبين أن التكلم بشيء ما هو فعله وإنجازه، وكشفنا المعنى عن ذلك، وبعبارة أخرى لقد نظرنا في حالات أخرى من شأنها أنه بواسطة by say ing أو في حال قول شيء ما in say ing نكون منجزين لشيء ما. وإن طرح موضوع على هذا النحو يرجع، من بين ما ترجع إليه أطروحات أخرى، إلى ما حصل من تطور في الحركة أو التيار الحالي الذي يقصد إعادة النظر فيما استحکم من التخمينات العتيقة الموجودة في الفلسفة، وهي تخمينات وظنون تدعى أن التكلم بشيء ما. وعلى الأقل في جميع الحالات التي تستحق الاعتبار أي في جميع الحالات المعتبرة. هو دائما ليس إلا إثبات ذلك الشيء وتقريره، والاسناد إليه، ومن دون شك فإن هذا الظن، زعم غير مشعور به، ومن دون شك فإنه ناتج عن التسرع. ولكن يشبه أن يكون بكامله أمرا طبيعيا في الفلسفة، ويجب أن نتعلم الجري والركض قبل أن نتعلم المشي. وإذا لم نقدم ابدا على الوقوع في الخطأ فكيف نستطيع أن نصحح الأخطاء!

ولقد ابتدأت بأن لفتت انتباهكم، وبإعطاء امثلة، إلى بعض العبارات البسيطة من النوع المعلوم لكم بالعبارات الانجازية أو الانشائية. وعلى ما يتبادر إلى الذهن، فإن ظاهر العبارات. أو على الأقل ما لحق بصورتها النحوية من تنميق، وأصباغ مصطنعة. يفهم منه اعتبار الأحكام التقريرية وملاحظتها. غير أننا إذا انعمنا فيها النظر تبين أنها عبارات لا يجري عليها التصديق والتكذيب على نحو واضح. وعلى ما جرى به التقليد والعادة، فإن التصديق والتكذيب، هما علامتان

13 مميزاتان للحكم في القضية. وقد كان من امثلتنا على ما نتذكر العبارة المتلفظ بها «نعم» (إني أقبل ان تكون هذه المرأة زوجتي الشرعية) ، كما ننطق بها اثناء مراسيم حفلة الزواج. ويجب ان نقول هنا، اننا عندما نتحدث بهذا الكلام، فنحن في حال انجاز شيء ما، وبعبارة اوضح في حال انشاء الزواج أكثر مما نحن في حال الاخبار بالشيء، كقولك اني تزوجت. ثم ان من شأن التزويج، كفعل الرهان، مثلاً، انه يمكن على الأقل، أن يوصف على وجه افضل (وإن كان ليس على وجه الدقة) بأنه التلفظ بكلمات معينة أكثر مما يمكن ان يكون اداء لأمر باطني نفسي مغاير، وهو الكلام النفسي المغاير لما تدل عليه في الخارج الالفاظ المسموعة. ويكاد يكون من الصعب البرهنة على ذلك الا انه يجب ان ادعي ان هذا امر واقعي يشهد له العيان.

وتجدر الإشارة، كما قيل لي عن القانون الأمريكي، فيما يخص البيئة أو الاشهاد، الى ان اداء الشهادة يكون مقبولا كبيئة حتى من طرف لم يحضر الواقعة، اذا نقلها وأداها بأن تلفظ على شرطنا في تأسيس الانشاء، لانه يعتمد في ذلك لا على ما نقله وحكاه ذلك الشخص : - وإلا كان التعويل على رواية الغير مما لا يقبل الشهادة، - بل الاعتماد في ذلك على ما فعله ترجيحاً بشهادة الحال. وهذا يتفق تمام الاتفاق مع شعورنا الاول في فيما يخص الانشاءات .

وإذن لم نعمل شيئاً الى غاية هذا الموضع سوى ان شعرنا بالأرضية الصلبة للأحكام المسبقة تنزلق من تحت اقدامنا. ولكن كيف لنا الآن ان نواصل سيرنا نحن كفلاسفة؟ ويبدو ان احد الطريقين ان نستأنف سيرنا بالرجوع الى اول نقطة ابتدأنا منها، وثانيهما ان نتقدم، على ما وقعنا فيه من وحل، سالكين سبيل التدرج المنطقي. الا ان كلا الطريقين يتطلبان الوقت. ومهما يكن الامر، فإننا على الاقل نركز اولاً انتباهنا على تلك المسألة البسيطة التي ألمعنا إليها عرضاً فيما سبق، وهي مسألة الملابس الملائمة : فأن نراهن هو ليس كما أشرت، على وجه عابر، مجرد النطق بالالفاظ : «أراهن أو غيرها» اذ قد يجوز لأي شخص ان ينطق بهذه الالفاظ. ولكن بدون ان نتفق على انه قد بلغ فعلياً مراده في الرهان او على الاقل انجزه على وجه كامل، وحتى نقنع انفسنا بذلك يتوجب علينا فقط ان نصرح بالتعبير عن ارادتنا بعد ان ينقضي رهان سباق الخيل مثلاً. فعلاوة على التلفظ بالكلام الذي يحدث بالتأليف، الانشاء كما سمينا ذلك. هناك بوجه عام، كثير من

14

الشروط ينبغي ان يجري فيها اعتبار حسن الكلام وقبوله اعتبارا صحيحا ان اردنا ان يحصل لنا النجاح والتوفيق في تأدية الفعل احسن اداء. ونود ان نكشف عن ماهية هذه الشروط، ببحثنا وتصنيفنا لأنواع من الحالات التي لا يقع فيها الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى، والتي يكون فيها بطريق الاولى حصول الفعل (كالتزويج، والرهان، والوصية، وإطلاق التسمية وغيرها...) فاسدا الى حد بعيد، او مختلا على اقل تقدير : ومن ثم يجوز ان نقول : ان التلفظ بالعبرة لم يكن في الحقيقة فصحا فقط بل غير مطابق لمقتضى الحال او هو على خلاف مقتضى الحال un happy . ولهذا السبب فنحن نطلق على المذهب القائل بإمكان اختلال نظم الكلام وعدم الاحتراز عن الخطأ عند اعتبار مناسبة التلفظ بالعبارات مذهب عدم مطابقة مقتضى الحال ، infelicities .

ولنفرض اننا نحاول اولا ان نثبت على وجه تخطيطي . ولا ادعي ان هذه الخطاطة نهائية . وجود بعض الشروط الممهدة التي يجري عليها الانشاء ، على الاقل جريانا مطابقا للاعتبار المناسب happy . (أو على الاقل ذلك الانشاء الذي طورناه على وجه صريح كما اشتغلنا بذلك حتى الآن). وأخشى ، وفي ذات الوقت أمل بطبيعة الامر، ان تكون هذه الشروط الضرورية والتي يجب استيفاؤها ، مفاجئة في وضوحها وبدايتها.

(I . A) : يجب ان يحصل تواضع واتفاق على نهج مطرد متعارف عليه، يكون له بعض الآثار المتواطىء عليها بحيث يتضمن هذا الطريق التلفظ ببعض العبارات من لدن بعض الناس في بعض الملابس ، وعلاوة على ذلك .

15 (2 . A) : في كل حالة مفترضة يجب ان يكون الاشخاص المعنيون، والملابس المخصوصة على وفق المناسبة حتى نستطيع ان نتمسك بذلك النهج المحتكم اليه.

(I - B) : يجب ان ينقد المشاركون النهج على وجه صحيح مضبوط (2- B) كامل وتام معا.

(جاما I . Γ) : وحينما يكون هذا الاجراء المسطري الشكلي نهجا متعينا . كما يقع غالبا . لان يستعمله بعض الاشخاص ممن لهم احساساتهم ، وتفكيرهم او متعينا لان يهد به إيجاد سلوك ذي شأن خطير لدى المشاركين، وجب ان يكون

الشخص المشارك في هذا النهج المسطري. وبطريق الاولى المحتكم اليه، هو من له في الواقع تلك الاحساسات والافكار، وأن يكون للمشاركين القصد والنية، في ان يتبعوا هم انفسهم ذلك السلوك، وأكثر من ذلك.

(جاما 2 Γ) أن يلزم المشاركون انفسهم واقعيًا بما ينتج عن السلوك من عواقب ونتائج.

والآن فإن ارتكبنا خطأ في واحدة أو أكثر من هذه القواعد ظهرت عبارتنا الانشائية على نحو أو آخر غير مطابقة لمقتضى الحال. ولكن بطبيعة الامر، هناك بصدد عبارة واحدة، طرق كثيرة مختلفة فيما بينها يحصل بسببها عدم المطابقة لمقتضى الحال، وهي طرق قصدنا أن نرسم اليها عمدا بحروف وأرقام اخترناها لكل عنوان منها.

فالتمييز الاول ظاهر بارز، وهو يقابل القواعد الاربعة المحصورة ما بين الحروف اللاتينية B, A، بالقاعدتين المشار اليهما بالحرف الاغريقي جاما Γ. (ومن هنا كان استخدامنا للحرفين اللاتينيين مقابلين للحرف الاغريقي جاما). فإذا أخللنا بواحدة من القواعد المحصورة بين B, A، كأن ننطق مثلا بالصياغة على وجه غير صحيح أو إذا لم نكن في وضع يبيع لنا ان ننجز الفعل، لاننا مثلا سبق لنا ان تزوجنا، (هذا على العرف المسيحي) أو لأن الموظف المتعهد هو الذي يدير مراسيم الحفل بدلا عن رئيسه المسؤول، أقول فإذا أخللنا في جميع هذه الحالات لم يعتبر الفعل المتحدث عنه (كالزوج مثلا)، منجزا على الاطلاق، وكأنه لم يقع شيء منه، بل كأنه لم يكن، بينما في الحالتين جاما Γ فإن الفعل قد حصل انجازه، غير انه بالرغم من ذلك، فإن حال انجازه في مثل تلك المناسبات، لما كانت حاصلة عن سوء قصد، فقد اعتبرت من باب القدر في صلاحية استعمال النهج المقرر اتباعه. وهكذا فعندما أعد بشيء ما، وأنا انوي عدم الوفاء بوعدتي، فإني اكون قد تعهدت ولكن.... نحن هنا نحتاج الى الفاظ لندل بها على هذا التمييز الاول في عموميته. وبوجه عام فإننا نسمي ضروب عدم مطابقة مقتضى الحال، مما حصل مخالفا للقواعد الاربعة من A 1 الى B 2. حيث ان الفعل لم يتم انجازه، وإن كانت الصياغة اللفظية متعينة لتأديته على خير وجه. بعدم توخي قصد النظم، Misfires : ومن ناحية ثانية وجب ان نطلق مصطلح القدر في صلاحية الاستعمال Abuses على سائر ضروب عدم المطابقة حيث يكون انجاز الفعل تاما. (ويجب الا

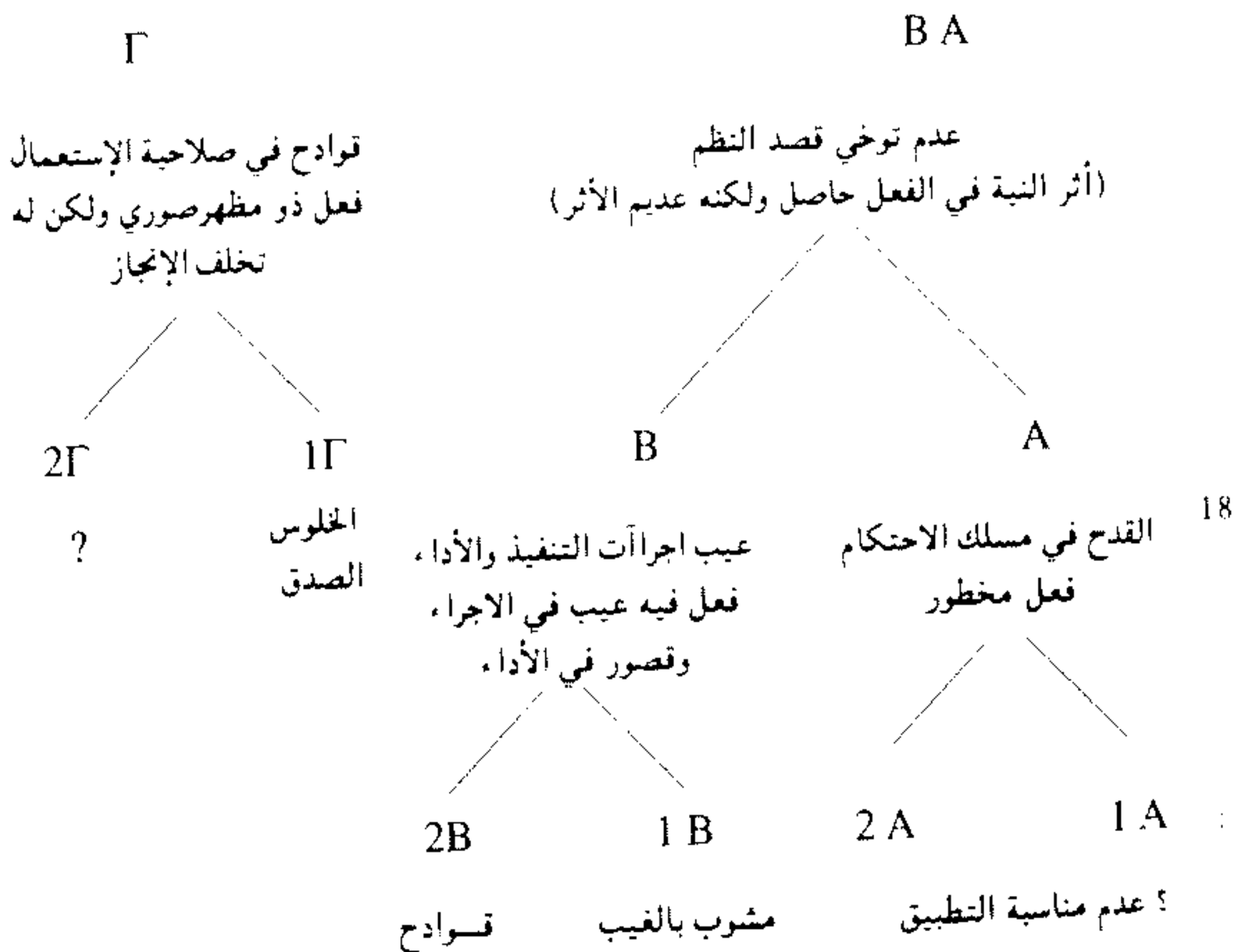
نلتفت الى الدلالات المألوفة لهذه المصطلحات) وعندما نقدح في التلفظ بالعبارة من جهة سوء الاستعمال فإن النهج الاجرائي الذي نقصد الاحتكام اليه يكون اما محظورا واما فاسدا من بعض وجوهه. وعلى ذلك فإن القيام بالفعل (كالتزوج مثلا) يكون باطلا ولا اثر له، وحينئذ نتحدث عن فعلنا باعتبار اثر صدق النية، وخلوص العزيمة فيه او ربما الشروع بمحاولة الخروج بالفعل من حيز التفكير الى طور التنفيذ دون بلوغ الغاية، ونستعمل عند ذلك عبارات كأن نقول : « قام بمواصفات ومقدمات فعل الزواج » مقابل « تزوج » بينما في حالات جاما 17 فنحن نتحدث عن عدم مناسبة فعلنا لمقتضى الحال باعتبار الجانب الصوري الرسمي من تخلف الانجاز وعدم تحقيقه وخلو محتواه اكثر مما نتحدث عن خلوص النية، والخلو من الغرض، على معنى ان الفعل لم يجر تطبيقه ولا تنفيذه، فلا نتحدث اذن عن بطلانه وعدم مفعوله وأثره. ولكن فلتسمحوا لي ان اضيف على الفور بأن هذه الفروق والوجوه المميزة ليست جازمة ولا ثابتة على حال واحدة، بل قابلة للتغيير، وبالاخص فإن الالفاظ مثل (اثر خلوص النية purported) وكذلك « الجانب الصوري الرسمي professed »، لا تستحق كل هذه العناية والتأكيد. ولي اخيرا ملاحظتان على بطلان الافعال وعدم اثرها. وبطبيعة الامر، ان كانت هذه الافعال على الصورة التي عرضناها هنا، فمعنى ذلك اننا لم نفعل شيئا : اذ كثير من الامور يكون قد تم الفراغ منها، اذ يجوز اننا قد تمتعنا على خير وجه بتعدد الزوجات، الا ان شيئا من اثر خلوص النية لم يتحقق وهو فعل الزواج، لانه بالرغم من اللفظ، فنحن لا نتزوج مرتين اثنتين (وباختصار فإن تطبيق حساب (جبر) الزواج، كما وضعه الرياضي بول Boole يجري به العمل). وعلاوة على ذلك فإن مفهوم « لا أثر له » لا يعني في هذا المقام : « الخلو من النتائج، والمفعولات، والآثار... »

وعلينا الآن ان نحاول توضيح التمييز العام مما يتعلق بالحالات المدرجة تحت الحرف A والحالات الواقعة تحت B، وذلك بالنظر اليها من خلال مصطلح عدم توخي قصد النظم. ونجد في كلتا الحالتين الفرعيتين المدرجتين تحت A ما يمكن تسميته القدح في مسلك الاحتكام، Misinvocations في النهج الاجرائي، إما انه لا يوجد مثل هذا النهج على الاطلاق أو انه نهج متخيل موهوم ان تحدثنا على نحو غامض وإما لأن هذا النهج موضوع الحديث لا يصح تطبيقه ان حاولنا ذلك، ومن ثم يمكن ان نطلق على شق من مصطلح عدم مطابقة مقتضى الحال كجزء اول من حرف A

مفهوم «القدح في مسلك الاحتكام» ونستطيع ان نسمي الجزء الثاني من الحرف A على وجه معقول : «عدم مناسبة التطبيق Misapplications حينما يكون النهج الاجرائي موجودا ولكن لا يمكن تطبيقه بالنظر الى اثر نيتنا وقصدنا ، على اني لم أوفق في إيجاد مصطلح جيد للشق الاول، وإذا قارننا حالات B بحالات A تبين لنا ان مفهوم حالات B على خلاف A يكون دالا على ان النهج سالك، ويصح تطبيقه ، الا اننا لم نحترم الاجراء الرسمي للتنفيذ، فترتب عن ذلك نتائج وخيمة، وهكذا فإن حالات B باعتبارها مقابلة لحالات A يمكن ان نسميها عيب اجراءات التنفيذ misexecutions المخالف للقدح في مسلك الاحتكام : والفعل عند ما يشوبه سوء النية، ويقدر فيه عيب ما، يرجع اثره بالبطلان على سير الجملة ، وتكون مجموعة B 1 هي التي شابتها العيوب flaw ومجموعة B 2 ، هي التي طعنت فيها القوادح hitches .

وهكذا نكون قد حصلنا على الخطاطة الآتية :

الخروج عن مطابقة مقتضى الحال



وإني اتوقع ان تثار بعض الشكوك حول A 1 و Γ 2 ، ولكننا نرجئها حتى يمكن ان نشبع القول فيها فيما سأورده عليكم، وقبل أن ندخل في التفاصيل، فلتسمحوا لي ان ابدي بعض الملاحظات على مقولة او مصطلح عدم مطابقة مقتضى الحال.

(1) ماهي ضروب الافعال التي تصدق عليها هذه المقولة، مقولة عدم مطابقة مقتضى الحال .

(2) وإلى اي حد يكون تصنيفنا لها جامعا؟

(3) وهل تكون اقسامها متعاندة ومتخارجة على وجه البذل؟

ولنعتبر هذه المسائل على نفس الترتيب.

١ - ما هو مدى انتشار واتساع مقولة عدم مطابقة مقتضى الحال؟

وفي بادىء الرأي يظهر انه من الواضح ان مقولة عدم مطابقة مقتضى الحال، وإن جعلت تشير اهتمامنا (أو لم تكد تفعل ذلك) وتشدد انتباهنا فيما يتعلق ببعض 19 الافعال مما يتلفظ به جزئيا او كليا، فهي مقولة معتلة بحيث ورثت عنها سائر الافعال الاخرى هذه الخاصية العامة ذات الصيغة الرسمية، مما ترتب عنه ان جميع الافعال منبئية على المواضعة والتواطؤ، وهذا لا يعني بالضرورة أن كل ما هو رسمي ومرتبط بالطقوس والعوائد يلزم أن يلحق او أن يدرج تحت كل صورة من صور عدم مطابقة مقتضى الحال (وبالاولى ليس كل ما نتلفظ به من عبارات يعرض لها ذلك المرض). وهذا واضح حتى بمجرد أن يكون كثير من الافعال المتواطىء عليها، مثل رهان سباق الخيل، او نقل الملكية، ممكن الانجاز على غير صورتها الرسمية أي على غير التعبير اللفظي. ويجب ان يراعى هذا النوع من القواعد في كل ما شابه ضروب النهج الاجرائية المتفق عليها. وإنما علينا فقط ان نحذف الاحالة الخاصة بالتلفظ الصوري مما هو حاصل في حرفنا A . وهذا على الاقل امر واضح.

وزيادة على ذلك، فإنه تجدر الإشارة ، بعد تذكيري اياكم بما قلت ، بأن معظم الاجراءات الخاصة بما يقوم به رجال القانون من افعال، ودعاوى وأعمال تندرج كلها ،

أو أن شنتم، هي من صنف الصيغ الانشائية المتلفظ بها أو هي تنجز حسب مقتضيات اجرائية لها نهجها المتفق عليه. وبطبيعة الامور يمكنكم ان تقدروا ان ما يكتبه رجال القانون على هذا النحو أو ذاك في مقالاتهم يكشف على انهم هم انفسهم واعون بشتى ضروب عدم مطابقة الحال، وفي ذات الوقت هم واعون بما تتميز به احيانا عباراتهم الانشائية من خصوصية وغرابة. وايضا فإن مجرد تسلط ما يشاع ويذاع لدرجة الوسوسة يكون ما يستعمل من عبارات في مجال القانون مما ينطوي على قوة القانون وأثره يجب أن تتوفر فيه على نحو ما صفة الايجاب والثبوت صدقا أو كذبا ، اقول ان مجرد تسلط هذا الهوس منع كثيرا من رجال القانون والمحامين خاصة من ان ينظموا كثيرا من المسائل في سلك واحد فيدرسوها على نحو افضل مما نفعل نحن.

وأكاد أجزؤ على القول اني لا ادري ما اذا كان بعضهم قد فعل شيئا من هذا أو قد خطر بباله. ومهما يكن الامر، فإن ما يهمنا نحن كثيرا هو ان نتحقق ولذات السبب، من ان معظم ما يقع من افعال ضمن مجال اختصاص الاخلاق ليس بكل بساطة راجعا ، كما يقع في وهم الفلاسفة كثيرا، الى حركات فيزيائية مادية، اذ كثير من هذه الافعال لها الصفة العامة في كلها أو بعضها مما يوجد في الافعال المنبئية على الاتفاق والتواضع والاجراءات الرسمية، ومن ثم فهي معرضة كغيرها الى ان تنعت بعدم مطابقة الواقع ومقتضى الحال.

وأخيرا يمكن ان نتساءل، وهنا يجب ان احسم في الامر، وهل تطبق مقولة عدم مطابقة مقتضى الحال على العبارات التي هي احكام القضايا؟ والى هذا الموضع كنا قدمنا هذه المقولة باعتبارها صفة خاصة بالعبارة الانشائية «المحددة والمعرفة» (ان سمحتم بهذا التعبير) اساسا على تقابل ما كان مشهورا على وجه من الظن «بالحكم الايجابي» وأريد هنا بالضبط ان اقتصر على لفت انتباهكم الى ما وقع اخيرا من اتجاه حادث في الفلسفة، وهو ما أولي من اشتداد العناية وتوفير الاهتمام بهذه «الاحكام المثبتة» التي وإن لم تكن كاذبة ، ولا هي «متناقضة» فهي مع ذلك لا تحتمل ولا تطاق لعدم مناسبتها. مثلا اورد هنا أحكاما تدل على أمور لا وجود لها في الواقع ولا مرجع لها فيه كالمثال : «ان الملك الحالي لفرنسا اصلع الرأس» وقد يصح ان نميل الى مقارنة هذه الحالة بما يكون لكم من نية وعزم في ان توصوا بشيء، لا تملكونه ميراثا للغير. أو ليس في كلتا الحالتين يوجد ضرب من توهم الوجود

وافترضه. الا يكون حكم القضية الذي مرجعه شيء غير موجود او في حيز العدم هو حكما خاليا من الغرض أكثر منه خاطئا، ثم أنه كلما اعتبرنا هذا الحكم لا على انه في جملة (أو قضية) بل على انه فعل من افعال الكلام (ان افترضنا ان سائر التركيبات المنطقية الاخرى مكونة انطلاقا من افعال الكلام) كلما اتجهت دراسة موضوعنا في جميع خصوصياته إلى دراسة افعال الكلام. ومرة اخرى يجب ان نلاحظ ان هناك نوعا من التشابه بين مجرد الكذب وبين الوعد الكاذب. وسنرجع الى هذه المسألة فيما بعد :

2 - وكان سؤالنا الثاني : الى اي حد يكون تصنيفا لمقولة عدم مطابقة الحال جامعا ؟

21 (أ) إن أول ما ينبغي ان نتذكره هو أننا حينما ننطق بالعبارات الانشائية فنحن على وجه القطع. ننجز افعالا بالمعنى الصحيح لهذا التعبير. وإذن فمن حيث كونها افعالا فقد تتوجه اليها ضروب معينة من عدم الرضا والقبول شأنها في ذلك شأن سائر الأفعال الأخرى. بيد أننا كنا افردنا بعضا من هذه الأفعال وميزناها (وهي قابلة للتمييز) لغاية دراستها ومناقشتها تحت مقولة عدم مطابقة مقتضى الحال؛ وأعني ان هذه الأفعال بوجه عام (وليس كلها) قد يكون من شأنها ان تنجز تحت طائلة الاكراه مثلا أو على نحو عرضي غير مقصود أو قد تؤدي لشتى الدواعي والاسباب كالذهول عن الاغراض، وسوء التقدير أو غير ذلك من عدم النية. وبقينا أننا في معظم هذه الحالات لم تكن بنا حاجة حتى نصرح هكذا وبكل بساطة بأن ذلك الفعل قد أنجزناه نحن أو آخر غيرنا، ولا أريد هنا أن أتطرق إلى عرض النظرية العامة لأفعال الكلام : ففي كثير من هذه الحالات نكتفي بأن نقول عن فعل ما انه عديم الاثر (أو نعتبره كأنه لم يكن بسبب انجازه تحت طائلة الاكراه أو انتزع بالقوة) وقس على ذلك وافترض انه قد توجد نظرية عامة ذات مستوى رفيع يمكن أن تشمل على وجه الاحاطة كلا المفهومين معا مما اطلقنا عليه مقولة عدم مطابقة مقتضى المقام والحال وما دخل تحتها كفرع عنها من افعال انجازية ذات أوصاف ومميزات غير مناسبة للاعتبار ولا مقبولة منه (وفي حالتنا فإن المقصود هو ما احتوى من الافعال تلك العبارات الانشائية) : لاننا في النظرية المجردة لم ندرج هذا النمط من الافعال ما اعتل منها وكان غير مناسب للاعتبار ولا مقبول،

ويكفي ان نذكر بأن جزءا من هذه الافعال يمكن ان يقحم نفسه متطفلا في أية حالة نناقشها. وقد جرت العادة ان تدرج الافعال ذات الاوصاف والمميزات غير المناسبة وغير المرضية تحت عنوان «الظروف المخففة» او تحت عنوان : العوامل المخففة او المبطلة لمسؤولية الفاعل المرتكب للفعلة الشنعاء» .

(ب) وثانيا ان صياغتنا الانشائية من حيث هي عبارة متلفظ بها قد ورثت هي ايضا بعض العلل المرضية وأصنافا من العيوب الاخرى التي تصيب بالعدوى سائر العبارات. وقياسا على ذلك فإن هذه المطاعن من علل وعيوب، وإن كانت مما يمكن ان نسلكه ضمن نظرية عامة فنحن نعتد قصدا ان نبعتها في الوقت 22 الراهن، وأعني بهذا مثلا ان عبارة انشائية ما قد تكون على وجه غريب خالية من غرض حقيقي او لا اثر لها اذا نطق بها ممثل على خشبة المسرح او اقحمت حشواً ضمن قصيدة شعرية أو كانت من حديث النفس مع ذاتها. ويجري هذا على نحو مماثل متسق في اية صيغة اخرى قصد بها العدول في الملابس المخصصة عن حقيقتها عدولا يصبح به استعمال اللغة في مثل هذه الاوضاع والمناسبات خارجا عن الوضع الاصلي الى جهات اخرى، حتى إن ظهرت بكد العقل ذات معنى، فلا ينبغي اخذها مأخذ الجد، لان هذا عدول باللغة عن عرف الاستعمال يخشى معه ان تصبح اللغة حينئذ عالة (وطفيلية) بالمقارنة مع الاستعمال العادي. وإنما يخص بدراسة هذا المظهر من اللغة، مظهر الاعتلال والطفيلية، نظرية اعراض ضمور اللغة وانحطاطها. وعلى ذلك فنحن نستعيد هذا المظهر من دراستنا واعتبارنا، ونفترض ان تكون عباراتنا الانشائية، المناسب منها، وغير المناسب، قد صدرت في ظروف وملابس وأوضاع عادية.

(ج) وإلى حد ما فمن اجل استبعاد هذا النوع من الاعتبار والنظر، على الاقل في هذه اللحظة بالذات فإني لم ادخل بعض ما هو خارج عن مطابقة مقتضى الحال من عبارات تنتج عن «سوء الفهم والالتباس» ان جازت هذه التسمية، وواضح انه من الضروري، لكن يكون وعد بشي، ما، وجب في العادة :

(1) ان يوجد من يقبل رغبتي في الوعد وربما المستفيد من التعهد.

(2) وأن يوجد من يفهم قصدي اني تعهدت من اجله بوعد.

فإذا لم يتوفر واحد من هذين الشرطين ظهرت شكوك فيما إذا كنت قد وعدت على الحقيقة وعدا ما ، وما إذا كان ينبغي التمسك بأن فعلي كان مجرد شروع ومحاولة في الوعد ، أو أنه عديم الاثر ، كأن لم يكن . لذلك ، في مجال القانون تستخدم التدابير الوقائية حتى يتجنب هذا النوع من ضروب الخروج عن مطابقة مقتضى الحال ، أو ذاك ، كاستعمال المستندات والاوامر القضائية ، والاستدعاءات الى المحاكم وغير ذلك ، وسنرجع فيما بعد ومن خلال سياق آخر ، الى ما يتصل بهذه الاعتبارات .

3 - وهل تكون هذه الحالات من الخروج عن مقتضى الحال متعاندة ومتخارجة فيما بينها على وجه متبادل ؟

والإجابة عن هذا السؤال واضحة .

أ . لا ، ونعني اننا يمكن ان نتصرف خطأ على جهتين ، في ذات الوقت (كأن نعد الحمار بمكافأة بإعطائه جزرا بدون ان تكون لنا النية الصادقة للقيام بذلك) .

ب . لا ، وهذا هو الالم ، ونقصد ان طرق الخطأ متشعبة « ظلالها » ، « متداخلة آثار الخطو فيها » . فتميز احدها عن الآخر « اعتباطي » على انحاء شتى ، ولنفترض مثلا اني ابصرت سفينة قيد الانشاء والتركيب والبناء ، فقصدتها ، وأخذت الزجاجاة المعلقة في محل مخصوص من هيكلها ، وكسرتها على مقدم السفينة وصرحت اشعارا : « بأني اسمي هذه السفينة السيد ستالين » وحتى أتأكد من الامر ، اضرب برجلي الالواح التي تسند السفينة وتتكىء عليها . ويكمن الاشكال هنا في انني لست ذلك الشخص المعين والمعني بتسمية السفينة (ولا بهم في شيء ان يكون اسم ستالين قصدت به التسمية ام لا ، اذ هذا مجرد تعقيد اضافي . ولكن ربما كان في الامر ما هو أشد خجلا من ذلك وهو ذكر هذا الاسم بالذات) . ونحن نستطيع ان نتفق على :

(1) - ان هذه السفينة لم يحصل لها تسمية بهذه الطريقة .

(2) - وأن هذا مني فعل يخل ، مأسوف عليه .

ونحن اما ان يجوز لنا القول : بأني قد قمت بالاجراءات الشكلية « وأنا أسمى السفينة » ، ولكن فعلي عديم الاثر وكأن لم يكن ، لأنني لست بالشخص الموكل اليه

24 ذلك ولا لي الصفة والاهلية لانجاز ذلك الفعل، وإما يجوز ان يقال ايضا ، في سبيل إيجاد حل بديل لهذا الأشكال بأنه لما تعذر الادعاء بوصف الاهلية او بشيء قليل منها، لم يعد هناك من نهج قويم متفق عليه لبلوغ ذلك الهدف، ولم يبق الا التقليد المسوخ كالزواج مع القردة، وإما يجوز ان يقال بأن النهج الاجرائي هو في جزء منه كان يجب ان يتعين. ولكن عندما يكلف قديس بتسمية بعض طيور الماء كالبنكوين (البطريق) فهل يعتبر هذا العمل منه امرا لاغيا، باطلا ولا اثر له، لان نهج التسمية الاجرائي الرسمي غير مناسب حتى يطبق على هذه الطيور أم أنه لا يقبل اي نهج في التسمية غير المطبق على الانسان.

ولا اعتقد ان هذه الشبهات لها اتصال بنظريتنا وإن كان فحصها اقصد الشبهات، مما يتندر به، ومن الملائم من الناحية العملية، ان يكون في متناول ايدينا، كما يفعل رجال القانون، جهاز مصطلحي يساعدنا ان نتغلب على مثل هذه الشكوك والشبهات.

الفصل الثالث

الخروج عن مطابقة مقتضى الحال

عدم توافي قصد النظم

قد كنا ميزنا في المحاضرة الاولى ، كتمهيد ابتدائي ، العبارة الانشائية على انها لا يقصد بها قول شيء ما ، بل يقصد بها انجاز هذا الشيء ، وأنها بذلك لا توصف بالتصديق ولا بالتكذيب. وفي المحاضرة الثانية اشرنا الى ان هذه العبارة وإن كانت لا تتصف بالصدق ولا بالكذب، مع ذلك تتوجه اليها ضروب من التعيبات كالقدح والطعن والانتقاد، ومن ثم يجوز ألا تحظى بميزة مناسبة الاعتبار والقبول ثم أحصينا ستة أقسام من هذه التعيبات أدرجناها تحت مقولة الخروج عن مطابقة مقتضى الحال ، وبيننا أن أربعة منها هي بحيث تجعل العبارة المتلفظ بها، لا تتوخى قصد النظم، وكل فعل تمكنت التهمة فيه ، وعيب قصده حكم عليه بالفساد، واعتبر باطلا ، لاغيا ، عديم الاثر، وكأنه لم يكن، بينما القسمان الاخيران يجعلان الفعل خلافا لذلك ، متعيبا من جهة المظهر الصوري الرسمي professed فيدخل عليه القدح في صلاحية النهج الاجرائي المتبع.

وإذن يبدو اننا قد احتمينا، اذ سلحنا انفسنا بمفهومين جديدين مصقولين نتمكن بهما من السيطرة على «حقيقة الواقع» وفك رموزه وربما تمكنا ايضا من ضبط ما اعتراه «من فوضى وتشويش» وعلى هذا وقع بأيدينا مفتاحان جديدان يمنعاننا عن التزحلق، والوقوع في المهالك والمزالق. وفي الفلسفة ينبغي ان يكون الاستعداد للتسلح مشعرا بالخطر، وبصریح العبارة فإن معرفة امكانية وقوع الاشكال يسمح بأخذ الالهية والاستعداد للمواجهة ، ثم اني ترددت قليلا قبل ان اعطي الاجابة محاولا ان اناقش بعض المسائل العامة المتعلقة بمفهوم الخروج عن مقتضى الحال مما خول لي ان اضع هذه المقوثة في محلها، اقصد في موضعها من

الخريطة الجديدة لميدان بحثنا، فادعيت ان (1) هذه المقولة تنطبق «على جميع» الافعال ذات الصبغة الرسمية الطقوسية (وليس فقط الافعال الخاصة بالتلفظ والمشافهة اللفظية) اذ قد تبين ان هذه الفئة من الأفعال منتشرة، مشتركة، وعامة اكثر مما كان يتصور ذلك، ثم اني قد سلمت بأن (2) احصاءنا المسجل في القائمة لم يكن شاملا، ولا استقرأنا جامعا؛ وأنه حقا لاتزال توجد مظاهر أخرى كاملة مما يمكن تسميته على وجه معقول : «بالجوانب المتعيبة وغير المناسبة للاعتبار» . التي قد تحدث اثرها بوجه عام في الافعال الانجازية ذات الصبغة الرسمية في العبارات الانشائية على وجه العموم، وهذه الجوانب المتعيبة وغير المناسبة للاعتبار تشغل على وجه اليقين بال فلاسفة وتقلقهم، كما سلمت بطبيعة الامر، ان (3) هذه الاقسام من مقولة الخروج عن مقتضى الحال متباينة، وأنه يمكن أن ينضم بعضها الى بعض ، وأن يكون بينها نوع اشتراك، وأن تكون لنا، قل ذلك أو أكثر، القدرة على اختيار الكيفية التي بها يصنف بعضها بإدراج أمثلة منها في هذا الصنف الخاص أو ذاك.

ثم علينا بعد ذلك ان نعتبر بعضا من مقولة الخروج عن مقتضى الحال . اقصد الاخلال، وجهة مناقضة قواعدنا الستة. ولتسمحوا لي أو لا ان اذكركم بالقاعدة الاولى 1 A. القائلة بأنه ينبغي ان يوجد نهج مطرد متواضع عليه له بعض الاثار المتفق عليها بحيث يتضمن هذا النهج التلفظ ببعض العبارات من لدن بعض الاشخاص في ملابسات معينة. والقاعدة الثانية 2 A وهي بطبيعة الامر تكمل الاولى، والقائلة بأنه يجب في كل حالة مفترضة ان يكون الاشخاص المختصون والملابسات المخصوصية جميعا على وفق المناسبة والملاءمة حتى نستطيع ان نتمسك بذلك النهج المحتكم اليه.

1 A : انه ينبغي ان يوجد نهج متعارف، مطرد ومتواضع عليه تكون له بعض الاثار المتفق عليها بحيث يتضمن هذا النهج التلفظ ببعض العبارات من لدن بعض الاشخاص في ملابسات معينة.

والجزء الاخير، انما غرضه فقط، وكما هو واضح، حصر هذه القاعدة قصرها على احوال العبارات المتلفظ بها، ولكن لا اهمية لذلك من حيث المبدأ .

وتحتوي صياغتنا لهذه القاعدة على لفظتين هما (يوجد to exist) ولفظ
 27 متعارف : accepted) ولكن يمكن ان نتساءل على وجه معقول ما اذا كان يجوز
 ان يقصد بلفظ (يوجد to exist) معنى غير ما يعنيه (متعارف accepted) وما
 اذا كان من الملائم ان يدل ، وبافضل منهما معا ، لفظ «جرى به الاستعمال بوجه
 عام bein (general)use » على نفس المعنى ، ومهما يكن الامر ، فلا ينبغي ان
 نستعمل بأي حال من الأحوال ، لفظتي (1) يوجد exist و (2) متعارف accepted
 في هذا الموضع، ولكن نظرا لمشروعية هذا السؤال ومعقولية، فلتسمحوا لي ان
 اتناول في بادئ الامر لفظ «متعارف accepted) فنقول : اذا أصدر شخص عبارة
 المجازية وصنفت في قسم عدم توخي قصد النظم، لان النهج المتبع في صياغتها غير
 متعارف عليه، كانت لنا اسباب تحملنا على الاعتقاد ، بأن أشخاصا آخرين غير
 المتكلم هم الذين طعنوا في صلاحية هذا النهج المتبع (إن كان المتكلم على الاقل
 جادا في كلامه) . ولكن ما هو المثال المناسب لهذا المقام؟ ولنعبر الجملة : «قد
 طلقتك» بشرط أن يكون الزوج قد وجهها الى امراته في بلد مسيحي والزوجان
 معا مسيحيان وليس مسلمين. وقد يقال في هذه الحالة : « ومع ذلك فإن طلاقه لها
 لم يقع صحيحا، لاننا لا نقبل من صور الطلاق الا ما اشتمل فقط على صيغ
 لفظية كانت أم غير لفظية» وحتى في هذه الحالة قد لا تقبل شيئا من صور
 الطلاق: لأن الزواج عندنا عقد لا يفسخ وقد يجوز ان نذهب الى القول بأننا نرفض
 كل ما يمكن أن نسميه «مجموعة القواعد الصورية النهج، المسطرية في
 كليتها...» وعلى سبيل المثال مجموعة القواعد الخاصة بالدفاع عن الشرف والتي
 كانت تقتضي الدعوة الى المبارزة. وهكذا كنا نصدر عبارة مجازية مكافئة : «إنني
 اتحداك» تنطق بها ونحن لا نبالي. ولقد كان البطل ادون كيشوت Don Quixote
 [هو الذي استغل هذا الموقف في قصته الحزينة .

ومن الواضح بطبيعة الامور ان تصبح المسألة بسيطة نسبيا اذا لم نقبل ابدا
 هذا النهج الصوري كالمثال السابق، اعني ما شئت من نهج على الاطلاق لإيجاز شيء
 ما، او اي نهج له الصفة المخصوصة لتأدية ذلك الشيء المعين وكذلك وبالمثل فإنه من
 الممكن ان توجد حالات يتعين فيها ان نقبل النهج المتبع في ملابس خاصة،
 واعتبارا للأشخاص معينين، كنا لا نقبل فيها ذلك النهج عينه في ملابس أخرى
 واعتبارا لأشخاص آخرين.

وهنا قد يعترضنا شك (كما رأينا آنفاً بصدد السفينة) وهو ما إذا كان الخروج عن مقتضى الحال داخلاً في صنفنا A1 هذا الذي ندرسه أم هو داخل في صنف A2 (أو حتى ربما في B1 أو B2) وهكذا مثلاً في اجتماع معين، وأنت تريد تكوين فريقك في لعبة من اللعب، قد يقع اختيارك على جورج وتناديه : «إني قد اخترتك يا جورج» ولكن جورج يرد صارخاً : «إني لست لاعباً». وفي هذه الحالة فهل تم اختيار جورج؟ ولا شك أن هذا الموقف هو أسوأ حالا في أن تكون مناسبة الاعتبار غير مقبولة، وصحيح فإنه يمكن أن يقال : أن جورج لم يقع عليه الاختيار أما لأنه لا يوجد أي اتفاق بموجبه يصح أن نختار الأشخاص الذين لا يلعبون ، وإما لأن جورج في هذه الملابس والأوضاع لم يكن محلاً مناسباً يجري عليه النهج المتبع في الاختيار وايضاً لو كنا في جزيرة قاحلة وأمرتني قائلاً : «اذهب واحتطب لنا». فإنه يمكن أن ارد عليك : «ومن أنت حتى أطيع أوامرك» أو «انه لا سلطان لك علي حتى تأمرني بأوامرك». إني لا أطيع لك أمراً وأنت تحاول أن تفرض علي إرادتك مع وجودنا في هذه الجزيرة . (حقاً يمكن أن اعترف لك بالسلطة ، ولكن بمحض إرادتي). وتقابل هذه الحالة تلك التي تكون فيها أنت قائد السفينة وبالتالي يكون لك الحق في فرض سلطتك علي.

وعلى هذا نستطيع أن نقول، بردنا هذه الحالات السابقة الى فئة A2 (وهي عدم مناسبة التطبيق) misapplication فالنهج وهو هنا التلفظ ببعض الكلمات، صحيح ومتعارف عليه ، بيد أن الملابس التي أثير فيها ذلك النهج لم تكن ملائمة، ولا الأفراد الذين سلوكه وطبقوه كانوا على صواب، وعلى هذا، فعبرة : «قد اخترت» إنما تكون على وضعها فقط حينما يكون المأمور أي مفعول هذا الفعل «لاعباً» وكذلك بالنسبة للأمر لا يكون على وضعه إلا إذا كان الفاعل للأمر يتمتع بسلطة أو له صفة الأمر.

وأيضاً يجوز أن نقول ، ونحن نرد في هذه المرة ، الحالات السابقة الى القاعدة B2 (ولربما كان علينا أن نرجع ما ورد في الإشارة الأخيرة الى هذه) أن النهج لم ينجز على وجهه كاملاً، وحينذاك لنا أن نتمسك بجزء ضروري من النهج المسلوك، فنتبين أن الشخص الذي هو معمول فعل : «أمر» قد أصبحت له سلطة يستند بها اليه على وجه صريح أو ضمني، في أن يأمر كأن يقول : «إني أعد أن المحز ما أنت تأمرني به» وهذه بطبيعة الأمور من إحدى علامات عدم اليقين - وهو

عدم يقين محض بوجه عام - التي تتضمنها المناقشات حينما يقع التحاور، في النظرية السياسية، عما اذا كان هناك عقد اجتماعي مسكوت عنه ام لا.

ويظهر من جهة المبدأ انه لا تهم الكيفية التي بها يمكن البث في هذه الحالات المخصصة، وإن كنا نستطيع ان نتفق اما بالرجوع الى الوقائع العينية وإما بإدخال تعريفات أخرى، على انه يمكن ان نفضل هذا الحل على ذاك، وحتى لو ادخلنا هذه الحالة تحت قاعدة A 2 او ادخلناها بوجه عام تحت B فلن تكون لنا قاعدة عامة، ولهذا السبب كان من الاهمية بمكان :

1 - انه إزاء القاعدة B، مهما تمسكنا بصورية النهج، وأدرجنا فيه من العناصر الاضافية فمن الممكن ان يوجد من يرفض النهج في كليته،

2 - ثم انه إزاء القاعدة A 2، لكي يكون نهج ما متعارفا عليه لا يكفي في الاستخدام العرف العام والعوائد المقررة، حتى بالنسبة لمن يهمهم الامر، لانه يبقى مبدئيا الامكان واردا لكل احد في ان يرفض هذا النهج، او مجموعة القواعد والعوائد المتبعة، ويجري هذا الامر حتى على من ظل متمسكا بها حتى الآن، كما حدث مثلا لمجموعة القواعد والاصول المتعلقة باعتبارات الشرف والفضيلة. فكل من سولت له نفسه ان يرفضها تعرض بطبيعة الامر، الى جزاء قانوني، ومن ثم ان فعل فقد يمنعه الآخرون عن اللعب، وأيضا قد يشاع عنه انه ليس بذلك الانسان ذي السمعة الحسنة. وأكثر من ذلك، ينبغي الاحتراز من ان نعرف كل شيء، تبعا للظروف الواقعية والملابسات الرتيبة، مما يستوجب ان يوجه الينا الاعتراض العتيق. وهو كوننا نحاول ان نستخلص ما ينبغي ان يكون (الواجب) مما هو كائن (الوجود) (اذ الوجوب مفض الى الوجود) والكائن المتعارف عليه، وبمعنى اصح الوجود المتعارف عليه ليس راجعا الى الملابسات، ولناخذ على ذلك مثال اسلوب اللعب والالتزام بنهج قواعده؛ اذ مهما تكن الملابسات مواتية فقد لا نميل 30 بالرغم من ذلك الى اللعب بل قد نذهب الى القول : انه من المشكوك، في نهاية المطاف ان يصدق تحديد المتعارف عليه» على معنى «الاستعمال العادي المألوف» وهذه مسألة أخرى شديدة الصعوبة.

ونقطة ثانية، ماذا نقصد عندما نشير الى انه قد يقع احيانا ان يكون النهج المتبع لم يوجد بعد؟ وهذا السؤال مختلف عن سؤال ومعرفة ما اذا كان النهج متعارفا عليه عند هذه الجماعة وغير متعارف عليه عند جماعة اخرى.

أ. لنا حالة نهج او اسلوب : «تعفى اثره فلم يعد موجودا» اعني بعد ان كان يجري به العمل ومتعارفا عليه ارتفع ولم يصبح كذلك في الوقت الحاضر لا بخصوص احد من الناس ولا بعامتهم مثلما ذكرنا في حالة التحدي والدعوة الى المبارزة.

ب. ولنا ايضا حالة من انتهج اسلوبا مبتدعا، فهو يزاوله احيانا حتى اصبح يتخلص به في كل موقف حرج، كالحال في لعب الكرة، فقد يتخطف صاحب النهج المبتكر الكرة ويسابق الآخرين بحسن براعته ودريته «والمزاولة وحسن التخلص امر اساسي وإن كان هذا الاصطلاح امرا مشبوها منفرا» ولنعتبر حالة ممكنة نستطيع بفضلها ان نشيت كون النهج مفقودا اكثر مما هو متعارف عليه كأن يقال لك : «إنك لجبان» مما يفهم اما التوبيخ او التحقير. ولكن يمكن توضيح العبارة بالقول : «إنما أوبخك» ولكن لا اجرؤ على القول : «اني احتقرك» ولا داعي لذكر الاسباب في هذا المقام، وإنما الذي تجدر ملاحظته في هذه المسألة هو انه يمكن ان تنشأ انواع كثيرة من الافعال المحظورة non play اذا تجرأ احدهم على القول «إني اهينك» لانه اذا كان اسلوب الإهانة نهجا متفقا عليه وأنه على الحقيقة وفي اصله شفوي، لفظي، حتى انه ليس لنا أن نفهم ممن يصرح بالاهانة على انه انما كان يقصد الى الاثارة، اذا كان ذلك كذلك كان لنا ان نميل إلى حظر الفعل ومنعه، لا لأن النهج المتواطىء عليه غير معهود ولا متعارف عليه، بل لأننا نشعر شعورا غامضا بحضور ووجود بعض الموانع التي ليست بطبيعتها ظاهرة لنا على وجه مباشر، والتي يتعذر التعارف عليها ان وجدت.

ومهما يكن الامر، فإنه من الشائع أن هناك حالات لا ندري على وجه اليقين إلى أي حد يمكن أن يشملها هذا النهج . حالات من شأنها أن تدخل تحت هذا النهج ويصدق عليها او انواع منها يمكن أن ينطبق عليها ثم إن من طبيعة كل منهاج، أي حدود تطبيقه ومن ثم دقة تعريفه تظل غامضة، إذ يحصل دائما ان توجد حالات متعسرة وهامشية طارئة بحيث لا شيء مما سبق من تاريخ النهج المتفق عليه يبيح لنا ان نقرر على وجه جازم ما اذا كان هذا النهج قد طبق تطبيقا صحيحا على هذه

32 ام لم يطبق قط. وهل يجوز ان اطلق على كلب ما ، اذا وقع الاجماع على انه مزود بالعقل ، اسما معيناً ام ان ذلك امر محظور علي ، ويزخر القانون بالاحكام والقرارات من هذا القبيل - وهي احكام اصبحتنا لا نبالي ما اذا كان اتخاذ القرار في قاعدة (1A) لا يوجد اتفاق بصده أو ما اذا كان اتخاذه في قاعدة (2 A) لا تكون الملايسات فيه موالية لإثارة الاتفاق مما يعني انعدامه. وكيفما كان الأمر، فنحن نميل إلى أن نعتبر أنفسنا مقيدين «بالسابقة القانونية» التي نكون قد أثبتناها. وفي العادة يفضل رجال القانون الطريق الاخير الذي يطبق فيه القانون على ان يبتكروا قانوناً جديداً .

وعلاوة على ذلك فقد تظهر أصناف لمالات اخرى يمكن أن تصنف بطرق متعددة، ولكنها تستحق الذكر، في سياق آخر.

33 إن ما تناولته من عبارات انشائية، كأمثلة، تعتبر كلها محكمة البناء اي انها من ذلك النوع الذي سنطلق عليه فيما بعد، العبارات الانشائية الصريحة في مقابل الضمني منها، وأقصد بذلك أنها جميعاً تبتدىء أو تنطوي على دلالة صريحة التعبير وبدون غموض، مثل قولك «أراهن ، أعد ، وأوصي بميراثي» - وهذه الدلالة الصريحة التعبير قد جرت العادة بأن تستعمل لأجل تسمية الفعل الذي حينما أنطق "بذلك التعبير" أكون منشأ له، كان أقول مثلاً . «إني مراهن، واعد، موص وغيرها...» وبدون شك فإنه من الواضح وهذا أمر جد مهم، أننا نستعمل، عند اقتضاء قرائن الأحوال الصيغة «أذهب» لننجز على وجه مخصوص ما يمكن إنجازه بالعبرة . «أمرك ان تذهب» وحينما يقع لنا ان نصف فيما بعد ما أنجز من عمل، نقول في كلتا الحالتين ، وبكل اطمئنان . «إني أمرت ان اذهب» غير انه ربما كان من غير المتيقن أننا حينما نلتفظ بالعبرة المخصوصة المجردة من القرائن ، والدالة دائماً على الاشتراك ، والمفيدة باستعمالها عموم الفعل وشموله كصيغة الامر . «أذهب» فلا ندري ما اذا كان المتكلم يأمرنا (أو أنه يقصد توجيه الامر لنا) بالذهاب أو أنه ينصحننا أو يتوسل الينا على وجه الاستعطاف ام غير ذلك من مقتضيات صيغة الامر. وكذلك الحال وبالمثل مع العبرة . «يوجد ثور في الحقل» فيجوز ان يقصد بها التحذير وغيره، لانه يصح ان يكون قد قصد بها وصف منظر رائع وصورة مبهجة.. وكذلك العبرة «سأكون هناك». فقد تدل على الوعد، وقد لا تدل عليه. ونجد هنا امام اعيننا اول عبارات انشائية في مبتدئها متميزة عن

وهنا قد يعترينا شك (كما رأينا آنفا بصدد السفينة) وهو ما اذا كان الخروج عن مقتضى الحال داخلا في صنفنا A1 هذا الذي ندرسه أم هو داخلا في صنف 2 A (أو حتى ربما في 1 B أو 2 B) وهكذا مثلا في اجتماع معين، وأنت تريد تكوين فريقك في لعبة من اللعب، قد يقع اختيارك على جورج وتناديه : «إني قد اخترتك يا جورج» ولكن جورج يرد صارخا : «إني لست لاعبا». وفي هذه الحالة فهل تم اختيار جورج؟ ولا شك ان هذا الموقف هو أسوأ حالا في أن تكون مناسبة الاعتبار غير مقبولة، وصحيح فإنه يمكن ان يقال : ان جورج لم يقع عليه الاختيار اما لانه لا يوجد اي اتفاق بموجبه يصح ان نختار الاشخاص الذين لا يلعبون ، وإما لان جورج في هذه الملابس والاضاع لم يكن محلا مناسبيا يجري عليه النهج المتبع في الاختيار وايضا لو كنا في جزيرة قاحلة وأمرتني قائلا : «اذهب واحتطب لنا» . فإنه يمكن ان ارد عليك : «ومن أنت حتى اطيع أوامرك» او «انه لا سلطان لك علي حتى تأمرني بأوامرك» . إني لا اطيع لك أمرا وأنت تحاول ان تفرض علي إرادتك مع وجودنا في هذه الجزيرة . (حقا يمكن ان اعترف لك بالسلطة ، ولكن بمحض إرادتي). وتقابل هذه الحالة تلك التي تكون فيها أنت قائد السفينة وبالتالي يكون لك الحق في فرض سلطتك على

وعلى هذا نستطيع ان نقول، بردنا هذه الحالات السابقة الى فئة 2 A (وهي عدم مناسبة التطبيق) misapplication فالنهج وهو هنا التلفظ ببعض الكلمات، صحيح ومتعارف عليه ، بيد ان الملابس التي أثير فيها ذلك النهج لم تكن ملائمة، ولا الافراد الذين سلوكه وطبقوه كانوا على صواب، وعلى هذا، فعبرة : «قد اخترت» إنما تكون على وضعها فقط حينما يكون المأمور أي مفعول هذا الفعل «لاعبا» وكذلك بالنسبة للأمر لا يكون على وضعه الا اذا كان الفاعل للأمر يتمتع بسلطة او له صفة الأمر.

وأيضا يجوز أن نقول ، ونحن نرد في هذه المرة ، الحالات السابقة الى القاعدة 2 B (ولربما كان علينا ان نرجع ما ورد في الإشارة الأخيرة الى هذه) أن النهج لم ينجز على وجهه كاملا، وحينذاك لنا ان نتمسك بجزء ضروري من النهج السلوك، فنتبين ان الشخص الذي هو معمول فعل : «أمر» قد أصبحت له سلطة يسندها اليه على وجه صريح أو ضمني، في ان يأمر كأن يقول : «إني اعد ان انجز ما أنت تأمرني به» وهذه بطبيعة الأمور من إحدى علامات عدم اليقين - وهو

عدم يقين محض بوجه عام - التي تتضمنها المناقشات حينما يقع التحاور، في النظرية السياسية، عما اذا كان هناك عقد اجتماعي مسكوت عنه ام لا.

ويظهر من جهة المبدأ انه لا تهم الكيفية التي بها يمكن البث في هذه الحالات المخصصة، وإن كنا نستطيع ان نتفق اما بالرجوع الى الوقائع العينية وإما بإدخال تعريفات أخرى، على انه يمكن ان نفضل هذا الحل على ذاك، وحتى لو ادخلنا هذه الحالة تحت قاعدة A 2 او ادخلناها بوجه عام تحت B فلن تكون لنا قاعدة عامة، ولهذا السبب كان من الاهمية بمكان :

1 - انه إزاء القاعدة B، مهما تمسكنا بصورية النهج، وأدرجنا فيه من العناصر الإضافية فمن الممكن ان يوجد من يرفض النهج في كليته،

2 - ثم انه إزاء القاعدة A 2، لكي يكون نهج ما متعارفا عليه لا يكفي في الاستخدام العرف العام والعوائد المقررة، حتى بالنسبة لمن يهمه الامر، لانه يبقى مبدئيا الامكان واردا لكل احد في ان يرفض هذا النهج، او مجموعة القواعد والعوائد المتبعة، ويجري هذا الامر حتى على من ظل متمسكا بها حتى الآن، كما حدث مثلا لمجموعة القواعد والاصول المتعلقة باعتبارات الشرف والفضيلة. فكل من سولت له نفسه ان يرفضها تعرض بطبيعة الامر، الى جزاء قانوني، ومن ثم ان فعل فقد يمنعه الآخرون عن اللعب، وأيضا قد يشاع عنه انه ليس بذلك الانسان ذي السمعة الحسنة. وأكثر من ذلك، ينبغي الاحتراز من ان نعرف كل شيء تبعا للظروف الواقعية والملابسات الرتيبة، مما يستوجب ان يوجه الينا الاعتراض العتيق. وهو كوننا نحاول ان نستخلص ما ينبغي ان يكون (الواجب) مما هو كائن (الوجود) (اذ الوجوب مفض الى الوجود) والكائن المتعارف عليه، وبمعنى اصح الوجود المتعارف عليه ليس راجعا الى الملابسات، ولناخذ على ذلك مثال اسلوب اللعب والالتزام بنهج قواعده؛ اذ مهما تكن الملابسات مواتية فقد لا نميل 30 بالرغم من ذلك الى اللعب بل قد نذهب الى القول : انه من المشكوك، في نهاية المطاف ان يصدق تحديد المتعارف عليه» على معنى «الاستعمال العادي المؤلف» وهذه مسألة أخرى شديدة الصعوبة.

الإنشاءات الصريحة. إلا أنه قد يقع أحيانا إلا يوجد شيء من قرائن الأحوال والملابسات أي إلا يوجد ما يمكن بفضلها أن نقرر ما إذا كان نطقنا بالعبارة دالا على الإنشاء أم لا. وعلى كل حال، فإنه يمكن في كل مقام معين أن يكون لنا الخيار في أن نتأول الجملة إما من جهة الخبر أو الإنشاء. إلا أن النهج المتمسك به في هذا المقام لم يتم توضيحه ولا التصريح به على وجه كاف فلربما نتأول الصيغة على أنها امر أو ربما لم نكن ننوي تأويلها واعتبارها كذلك. وربما لم يفهم الشخص من ألفاظ العبارة على أنها وعد أي فيما يخص قرائن الأحوال والأوضاع لم يكن الشخص مطلعاً على ما تعارفه الناس من النهج المسلوك الذي على أساسه انجز مخاطبه الأصلي عبارته وفق الأساليب المتبعة في التفهيم.

ونحن نستطيع أن نقارن ذلك بما يشبه أن يكون أداء مقصراً فيه وإنجازاً معيباً (1 B أو 2 B) وفي الحقيقة قد يكون الأداء قد وقع تاماً إلا أنه لا يخلو من تعيب وخلل إما غموض أو غيره كعدم التصريح بجزء من أداء الفعل «وفي مادة القانون، يمكن بطبيعة الأمر أن نرد هذا النوع من الأداء غير الصريح إما إلى قاعدة 1 B أو قاعدة 2 B. ولقد صدر حكم الاجتهاد القضائي بأن الوصية إذا كانت صيغتها غير صريحة مثلاً، لا تنعقد صحيحة بسبب التقصير في الأداء. ولكننا في الحياة العادية لا نلتزم هذه الصرامة في تأدية الأفعال» ويمكن أن نقارن هذه الحالة أيضاً بسوء الفهم (وهذه حالة لم نمنع النظر فيها بعد). إلا أنها ستكون حالة من نوع خاص من سوء الفهم واللبس، إذ لها تعلق بقوة أثر التلفظ بالعبارة في مقابل معناها. والنقطة الأساسية هنا ليس كون المستمع لم يفهم شيئاً، بل لأنه لم يكن عليه أن يتكلف الفهم أي أن يتأول الأمر الموجه إليه.

وفي الحقيقة قد نرد هذه الحالة إلى القاعدة 2 A مدعين بأن النهج المسلوك لم يتعين اتباعه حيث لم يكن الاستعمال واضحاً. مما يجعل النهج ذاته لاغياً، ولا أثر له. ومن ثم يتحتم علينا ألا نستخدم النهج إلا في ملابس تجعله جلياً على وجه يصح معه الأداء. ولكن هذا الهدف في الكمال بعيد المنال.

2A - يجب في كل حالة مفترضة أن يكون الأشخاص المعنيون والملابسات المخصصة، جميعاً، على وفق المناسبة والملاءمة حتى نستطيع أن نتمسك بذلك النهج المحتكم إليه.

ثم اننا نهتم هنا بما يطرأ على القاعدة (A 2) من مخالفات وخروقات ترجع الى نوع من عدم مطابقة مقتضى الحال من صنف ما اسميناه بعدم مناسبة التطبيق والامثلة في هذا الباب كثيرة جدا. فأنت تقول مثلا : «لقد وقع عليك الاختيار» تنطق بهذه العبارة بعد ان يكون الاختيار والتسمية قد تمت سابقا أو ان احدا من الناس من غيرك قد اختير، او حينما لا تكون ممن ليس له الحق ولا مؤهلا لان يختار. وفي مقام آخر تقول حينما تكون غير متعفف ولا مكترث كالحصان : «قبلت الزواج من هذه المرأة». تنطق بها وهي من المحرمات عليك لعلاقة القرابة القريبة. وتقول لربان السفينة وهو ليس في البحر (كتاجر البندقية في مسرحية شكسبير) «أهب لك هذا الشيء» ، تنطق بهذه العبارة وأنت لا تملك الشيء، أو كأنك تقتطعه من لحمك.

يتبين اذن انه توجد تعابير كثيرة مخصوصة بالاستعمال في حالات متنوعة . وهي مخالفة للنظام والعرف العام *ultra vires* كتصرفات ناقص الاهلية او الغلط في الشخص او العين او من له الحق وقس على ذلك...

35 وليس بالضرورة ان يوجد حد فاصل بين قرائن الاحوال غير المطابقة وبين الاشخاص غير المؤهلة للانجاز. ذلك انه قد يمكن أن تكون قرائن الأحوال والأوضاع مطابقة بوجه عام «لهيات وأوصاف» الاشخاص المشاركين معهم. الا انه يجب ان نميز هنا بين الاوضاع والحالات التي يكون فيها الاشخاص فاقدو الصلاحية ناتجة عن انعدام القدرة والاهلية القانونية)، وكذلك الموضوعات والاسماء غير الملائمة وبين الاوضاع التي يكون فيها المحل او «المنفذ للاداء» لا يتأتى منه الفعل على وجه صحيح. ومرة اخرى، نقول : «ان هذا التمييز رسم اولي، فج، غامض، ويميل الى التلاشي والزوال. الا انه مع ذلك لا يخلو من اهمية. (وخاصة في ميدان القانون) وهكذا وجب ان نميز حالات القس الراهب وهو يسمى طفلا مغلوطا في نسبه باسم صحيح أو هو يسمى طفلا باسم البرت Albert بدل تسميته الفريد، عن حالات وأوضاع اخرى، اقول فيها مثلا : «إني اطلق على هذا الصبي رقم 2704» أو في ملابسات مختلفة انطق بالعبارة : «إني اعد بأن ساصفع وجهك» وقد اقول في موقف آخر : «سأنصب هذا الفرس قنصلا عليكم» ، وفي هذه الحالات الاخيرة

يتعلق امر التجاوزات والخروق بالصفة والنوع ذاته، بينما في سائر الاحوال السابقة يتعلق الامر فقط بعدم الصلاحية وفقدان الاهلية.

ولقد أشرنا فيما مضى أن هناك تداخلا وتشابكا لقاعدة A 2 مع قاعدتي A 1 و B 1. ولربما ذهبت بنا الجرأة فسمينا ذلك القدر في مسلك الاحتكام (A 1) اذا كان الشخص ذاته غير مناسب، فاقتدا للأهلية، او ناقصها اكثر من كونه منصبا ومعينا على غير الاصول والإجراءات المسطرية الشكلية (A 2). وبعبارة اخرى حينما لا يوجد شيء، او حينما يكون العدم - من خلو الاجراءات المسطرية والنهج الشكلي، وإحداث التعيينات حسب الاصول وما تقتضيه الاعراف - فلا نستطيع ان نجعل الامور تسير في مجراها الطبيعي. ومن جهة ثانية اذا اخذنا مسألة التعيين والتنصيب في معناها الحرفي اللغوي (أقصد الموقف أو المقام في مقابل الوضع القانوني) امكنا ان نصنف ضروب عدم مطابقة مقتضى الحال ضمن مسألة الاخلال بالاجراءات المسطرية وقصور الاداء بدل تصنيفها ضمن عدم المطابقة للنهج المسطري الشكلي. ومثال ذلك ان ننتخب عضوا لم يقع تعيينه بعد على وجه رسمي. وتكمن الصعوبة هنا في انه الى اي حد، وفي اية نقطة، رجوعا الى الوراء، يمكن ان ينتهي تعقبنا وتتبعنا لتحليل الاجراءات المسطرية والنهج الشكلي !

ولقد وصلنا الان الى امثلة (B) (وقد كنا خضنا فيها بدون قصد) ما سميناه عيب الاجراءات التنفيذية وقصور الأداء. 36

B - 1 يجب ان ينفذ المشاركون النهج الاجرائي المسطري وأن يكون أداؤهم له اداء صحيحا.

ونجد هنا عيوباً وضروبا من القصور كثيرة يرجع معظمها الى الصيغ الفاسدة : فقد يكون النهج المتبع مناسباً للأشخاص والاموضاع ولكن اداءه وتنجيذه لم يكن صحيحا على الوجه المطلوب، ونعثر على امثلة كثيرة سهلة التناول في ميدان القانون. ولكن نظرا للتسامح والتساهل، فإن الحياة العادية قلما توفر لنا الامثلة الملائمة. وعلى هذا النحو فإن استعمال ما يجري من الصياغات مما يكون منطوقها مسكوت عنه، ينبغي ان تدخل تحت هذا الباب، وأيضا يندرج تحته استعمال ما غمض من الصياغات، وما التبس مرجعه منها، كأن أقول مثلاً «عندي في منزلي» وأنا أملك

منزليين أو عندما أقول : «اتحداك ان يكون اليوم سباق رهان الخيل جاريا». بينما قد انتظم منه في الواقع اكثر من واحد.

وهنا نضع أيدينا على مسألة اخرى مخالفة لسوء الفهم أو بطاء إدراك المستمع وتحصيله مما يقتضي ان يكون ما تعاهده من أسلوب رسمي قد شابه والتبس به عيب ما كيفما كان المعنى الذي تحصل له. واحدى الصعوبات التي يكاد يتعذر البث فيها هي معرفة ما اذا كان الطرفان المتعاقدان يستطيعان ان يتفقا بالضرورة على ذات الشيء، *Consensus ad idem* وهو العين التي تكون موضوع العقد بين الطرفين. وهل يجب علي ان أتأكد من صحة التأويل *(understanding) correct* كالحال مع سائر الامور الاخرى؟ وأيا كان الامر فإنه من الواضح اننا نعني الرجوع الى قواعد B لا الى قواعد چاما F.

ونعني هنا تلك العوائق والعراقيل العارضة، فنحن نحاول ان نقوم بتنفيذ النهج المسطري ولكن قد يعرض ما يمنع من إتيان الفعل على وجهه، ومن ثم نخفق في الحصول على الاثر المطلوب. فمثلا قد اقول عند محاولتي الرهان : «أراهن ضدك بستة دراهم» وتكون محاولتي عديمة الاثر اللهم ان تنطق انت وتقول : «إني متفق أو ما شابه ذلك من ألفاظ العقود. وكذلك : «إجابتي بالقبول» عندما اصرح 37 بالزواج، تكون عديمة الاثر، اذا صرحت المرأة : «لا اريده». وأيضا محاولتي ان اتحداك بدعوتك الى المباراة تكون مبهضة اذا فشلت في ارسال المساعدين والشهود للمبارزة، كما يفشل مسعائي في تدشين مكتبة على وجه رسمي اذا قلت : «اني افتح المكتبة» ولكن المفتاح حينذاك انكسر في القفل». وبالعكس تسقط تسميتي للسفينة، اذا سابقني رجلي بضربة اطاحت الالواح المسندة للسفينة وقبل ان اقول: «اني ابحر السفينة» وهنا ايضا فإننا في الحياة العادية نجد بعض التساهل مسموحا به، في اتباع نهج اساليب رتيبة، وإلا لم يستقم لنا امر ابدا.

ومن الطبيعي ان تنشأ احيانا بعض الشكوك حينما لم نطالب بشيء ما، كسؤالك مثلا : «هل انت مضطر لان تقبل الهدايا حتى يتحتم علي أن أهب لك شيئا ما» ولا شك ان القبول مطلوب ومتعاهد في الشؤون الرسمية. ولكن هل هذا جائز في الحياة العادية وكذلك وبالمثل قد ينشأ شك عند ما يتم تعيين شخص في وظيفة بدون رضا المعنى وقبوله. والمسألة الاساسية التي تطرح بهذا الصدد هي كيف ينشأ التزام من طرف واحد؟ او كيف يمكن أن تكون الأفعال انفرادية صادرة

من جانب واحد وملزمة؟ وأيضاً قد يشور سؤال آخر عندما يبلغ الفعل نهايته ، ويقع الفراغ منه، وهو ما الذي ينبغي ان نعتبره في حصول تنجيز الفعل وإتمامه:

وفي كل ذلك كنت اود ان اذكركم بأننا لم نشر مثل هذه الاعتبارات والوجوه من الاوضاع غير المناسبة وغير المرضية الا لكونها قد نشأت من ان المتصرف المكلف بتنجيز الفعل قد اخطأ في تقدير الوقائع المادية التقدير السليم أو أنه لم يتفق على كون الوقائع مستمدة من اصول ثابتة ان لم نقل وقع الاختلاف في الرأي حول تلك الاصول . كمثال على ذلك، لا يوجد ما يثبت عقداً نشأ عن التراضي بأنني وعدتك بأن كلفتك ان تقوم بإنجاز عمل من شأنه ان يوقع لك ضراً او اذى في نفسك او مالك 38 ومن ثم التزم تجاهك بأن أوفي لك بوعدي وتعهدي. ولكن افترض : « أني وعدتك ان ارسلك الى دير الرهبان»، فمن الجائز ان اعتقد اني انا، ولست انت، سعت لصالحك او قد تعتقد في صلاحية هذا الامر، ولكني لا اصدق ذلك ولا اعتقده أو أننا اعتقدنا جميعاً ذلك ، بينما الذي حدث في الواقع جاء مخالفا لإرادتنا معا. وهل اثرت اتفاقاً او تعهداً منعدم الوجود في ظروف غير مناسبة ؟ ولا حاجة بنا الى القول، وهذا مبدأ عام انه لا يمكن ان يكون هناك اختيار مقنع يحصل به الرضا من بين هذه البدائل والخيارات المتعادلة في سخافتها حتى يطمع أن يوجد منها حل مناسب لأدق الحالات. ولا يفي بعرضنا ولا بفرضنا ان نجتزئ فقط على ابراز موقف شديد التعقيد لا يناسبه تمام المناسبة اي تصنيف مما هو معهود لنا.

وقد يبدو من خلال هذه الملاحظات اننا لم نفعل شيئاً سوى ان تخلينا عن قواعدنا وتركناها، الا ان الامر على خلاف ذلك . فمن الواضح ان تلك الانواع الستة من ضروب عدم المطابقة لمقتضى الحال يجوز ان يتكرر وقوعها على نحو مستمر حتى وإن كنا لا نستطيع ازاء كل نوع منها على حدة، ان نحدد على وجه اليقين، ايها الموجود في هذه الحالة المخصوصة : ولكننا نتمكن من ان نحددها على الاقل في بعض الحالات ، ان قصدنا الى ذلك ورغبنا فيه. ويجب ان نتجنب بأي ثمن كل تبسيط مخل. على انه قد يميل البعض الى ان ينعت هذا الاهتمام بكونه الهم المرضي للفلاسفة، ان لم يكن انشغالهم الوحيد، بل حرفة لهم.

الفصل الرابع

الخروج عن مطابقة مقتضى الحال

القدح في صلاحية الاستعمال

في عرضنا الاخير بحثنا اصنافا من مقولة الخروج عن مقتضى الحال infelicities : فتناولنا منها حالات لم يوجد لها نهج مسلوک او على الاقل نهج متعارف عليه، ومنها ايضا ان النهج قد اثير، ووقع الاحتكام اليه، ولكن في ملابسات غير مناسبة، ومنها اخيرا ان النهج قد تم تنفيذه اما على وجه فاسد، أو على وجه ناقص.

وقد اشرنا الى انه في بعض الحالات المخصوصة قد تتداخل المقامات وتتشابك الاوضاع مع (أ) ضروب سوء الفهم وهو صنف خاص من الخروج عن مقتضى الحال قد يعرض لجميع العبارات المتلفظ بها ومع (ب) ضروب الغلط وتنجز الفعل تحت طائلة الاكراه.

ولم يبق سوى حالات چاما 1 Γ ، وچاما 2 Γ ، ويدخل فيها ضروب عدم الصدق insincerities والحروقات infraction أو التمهيد للإخلال بالامر وتعيبه breaches ، وقد نعت هنا التنجيز بكونه ليس باطلا ولا لاغيا وإن كان لا تزال مناسبة الاعتبار غير مقبولة، ولا مرضية، ولتسمحوا لي ان اعيد عليكم ذكر التعاريف :

چاما 1 Γ - وحينما يكون هذا النهج المسطري الشكلي متعينا - كما يقع غالبا - لان يستعمله بعض الاشخاص ممن لهم احساساتهم، وتفكيرهم، أو نواياهم ومقاصدهم أو متعيبا لأن يمهّد به إيجاد سلوك ذي شأن خطير من لدن المشاركين، وجب ان يكون الشخص المشارك في هذا النهج، وبطريق الاولى المحتكم اليه عند

إثارته، هو من له في الواقع تلك الاحساسات وذلك التفكير وتلك النوايا، وأن يكون للمشاركين القصد والنية في ان يتبعوا هم انفسهم ذلك السلوك. چاما 2 F - وأن يلتزم المشاركون هم انفسهم واقعيًا بما يترتب وينتج عن ذلك السلوك من عواقب وآثار مترتبة عن ذلك.

40 ا - مستوى الاحساسات :

ومن امثلة ما لا تتوفر فيه الاحساسات ولا تستلزمها قولي : «إني أهنتك» حينما أنطق بها وأنا لا أشعر بأي نوع من الفرح والسرور، ولربما كنت في حال ضيق وانزعاج.

وقد اقول في موقف آخر: «إني أعزبك» وأنا لا أشعر بأي نوع من التعاطف ولا بأي نوع من المشاركة الوجدانية معك.

وقد تكون الظروف هنا مناسبة، وعلى وضع ملائم وقد تم انجاز الفعل على وجهه، ولم ينعدم منه شيء، ولكن التنجيز في هذه الحالة الراهنة مشوب بسوء الطوية، وعدم الصدق *insincere* فلم يكن لي غرض في ان أهنتك ولا ان أواسيك، وأنا أشعر بذلك الشعور.

2 - مستوى التفكير :

ومن امثلة ما يعوزه التفكير، ولا تتوفر فيه شروط احكام النظر :

قولي لك : «إني انصح لك بهذا» وأنا لا اعتقد ان هذا هو الطريق الامثل لك، والموصل الى قصدك».

وقد اصرح : «ان هذا الرجل ليس متهما - فأنا أبرئ، ساحتة، وأخلي سبيله» مع اني اعلم علم اليقين انه مرتكب للجريمة».

فكل هذه الافعال المنجزة هنا، لا تعتبر منعومة، فأنا قد تقدمت واقعيًا بنصحي، وأصدرت حكمي، وإن كنت مع ذلك خارجا من الصدق. ومن الواضح الجلي، انه يوجد هنا تواز ظاهر مع عناصر تعمد الكذب *Lying* ونحن ننجز فعل كلام *speech-act* من نوع الحكم والتصديق *assertive* (في معناه المنطقي).

3 - مستويات النوايا :

ومن امثلة ما اعتراه سوء النية واحتمل غير قصده قولي : «اني اعد» مع اني لا انوي ان انجز ما وعدت. وقولي : «اني اراهن» وأنا لا اقصد ان ادفع شيئا، وقولي : «اني اعلن الحرب» وإن كنت لا اريد ان اخوضها.

41 ومع اني لم استعمل الفاظ «الاحساسات» «التفكير» و«النوايا» في معناها الاصطلاحي التقني، وإنما على طريق التوسع والمجاز، فإنني احتاج الى ان اضيف بعض الشروح والتوضيحات .

1 - ان الوجوه والفروق التي تعرضنا لها آنفا كانت جد واسعة، ومحملة للتخريجات حتى ان الحالات المذكورة، لم تكد تتمايز بعضها عن بعض تمايزا سهلا المأخذ، ثم الى ذلك، فإن هذه الحالات يمكن ان ينضم بعضها الى بعض على وجه من الاتحاد، وأيا كان الامر ، فقد ظهر من حالها انها مضمومة مترابطة على ما جرت به العادة. فمثلا اذا قلت : «اني اهنتك» فهل يجب حقا ان يحصل لنا شعور ام حالة تفكير يتبين بهما او بأحدهما انك قد تصرفت على احسن وجه او استحققت كل ذلك الاستحقاق. وهل انا فكرت أم شعرت وأحسست بأنه ينبغي تصديقك غاية التصديق والامر كذلك في حال النطق بالوعد : ذلك انه يجب ان يحصل لي على وجه اليقين، قصد ما. ولكن ينبغي ايضا ان اعتقد ان ذلك الوعد ممكن التحقيق والانجاز «أي يجب ان اقصد فعله لا ان احاول فقط ذلك التنجيز» ولربما تعين ان افكر في ان المتعهد له يصدق وعدي، وان له فيه مصلحة مترتبة على الفعل من حيث انها باعثة للفاعل، وأن أصدق أنا ذلك لفائدته ومصلحته.

2 - وفي حالة التفكير ينبغي ان نميز تمييزا قاطعا بين كوننا نفكر في ان الامر قد جرى على هذا النحو . مثلا بأن هذا الشخص ضبط متلبسا بالجريمة، وأن هذا الفعل منسوب اليه، وأن اعتقاد هذا الشخص وإقراره ثابت في حقه، وأن فعلته النكراء من انجازه . وبين كوننا نعتقد وقد حصلت لنا القناعة ان هذا الامر على هذا الوجه وليس غيره. والتفكير على هذا النحو صحيح على نقيض الخطأ : «وكذلك وبالمثل يمكن ان نميز الشعور كما خبرناه في قرارة انفسنا لما يخامرنا ويخطر ببالنا من حالات مبررة، وأن نميز العزيمة عن مجرد النية والقصد» الا ان للتفكير ميزة اخرى، هي حالة تخطيط وتشويش : اذ قد يتدخل عدم الصدق الذي هو جزء

وعنصر من تعمد الكذب حين محاولة تمييزه عن مجرد القول الخاطئ ، في الواقع (أي عدم المطابقة) ، في واقع الامر. ومن امثلة ما يكشف لك هذه الحالة للتفكير: عندما اقول : «ليس فلان متهما» بينما يكون هو الذي قد ارتكب الفعل في واقع الامر، او اكون معتقدا حينما اسندت اتقان هذا الفعل إلى فلان واتقان المجازة لم يكن له. ولعمري لقد اخطأت هنا في التفكير في واقع الامر وحقيقته.

42 وإذا كان بعض من تفكيرنا على الاقل غير صحيح (والمقصود هنا ان انعدام الصحة تقابل عدم الصدق) ترتب عن ذلك بطبيعة الامر ضروب مغايرة لمقولة عدم مطابقة مقتضى الحال :

أ - منها انه يجوز ان اهب شيئا لا املكه على الحقيقة (وإن حصل ان فكرت انه قد يكون لي) ولك ان تقول ان إيقاع هذا الفعل بندرج تحت مقولة عدم مناسبة التطبيق Misapplications ، وأن الملابس والاشياء والاشخاص ليست كلها هي تلك التي تناسب نهج اعطاء الهدايا. الا انه كان عليك ان تتذكر بأننا قلنا انه ليس واردا ان نبحث هنا جميع اوجه عدم مطابقة مقتضى الحال، ولكن ما يشيره الغلط، وما يتسبب فيه عدم الفهم هو ان نلاحظ ان الفعل يتولد وينشأ لاغيا، وإن كان يقبل الاعتذار عن تنجيذه.

(ب) - «أنصح لك ان تفعل س» هذه عبارة انشائية تنجيزية. ولنعتبر حال كوني ناصحا لك بأن تفعل شيئا، هنا قد يكون نصحي لك لا يخدم على الحقيقة مصلحتك، وإن كنت انا اعتقد ذلك. وتختلف هذه الحالة بعض الاختلاف عن (أ) من جهة انه لا شيء يحملنا على الاطلاق ان نعتقد ان إيقاع إساءة النصح ربما امكن اعتباره لاغيا او معرضا للبطلان. وكذلك وبالمثل لا شيء يحملنا على ان نعتقد انه غير صادق ، ومن الافضل ان ندخل مفهوما آخر للنقد جديدا كل الجدة من جهة الاعتبار : وعلى ذلك ننتقد هذا الاتجاه في إساءة النصح بكونه من جنس النصح القبيح bad advice . وهذا من أسوأ ما يمكن ان يقال عن إساءة النصح من وجوه كثيرة. وذلك ان كون إيقاع الفعل على وجه له حظ في التوفيق والقبول مما يحصل به الاذعان من كل وجه، كما المعنا الى ذلك لا يستثني هذا الفعل من كل نقد. وسنعود الى هذه النقطة.

(ج) وأصعب من هذه الحالات كلها ما سنخوض فيه الآن، لأنه يوجد صنف من العبارات الانجازية مما يمكن ان نسميه الاحكام والقرارات verdictives منها مثلاً عندما اقول : « احكم بأن المتهم مجرم » ومنها حالة الحكم عندما ينادي « في الملعب وغيره » قائلاً : « مطرود ! » فنحن عندما اصدرنا حكماً : « بأنه مجرم » فهذا حكم او قرار له حظ في التوفيق ومناسبة مقبولة من كل وجه، اذا اعتقدنا وحصل لنا الاذعان بصدق البينة التي بها تثبت جريمة المجرم. ولكن بطبيعة الامور، فكل ما يقصده الاجراء المسطري الشكلي هو ان يتصف بالصحة الى حد ما، ثم انه قلما يطلب الينا رأينا في هذه المسألة على خلاف ما سبق. وهكذا عندما يأمر الحكم في الملعب قائلاً : « انتهى الدور ». فالمأمور به هنا يعني نهاية دور شخص او نهاية المباراة. وهنا مرة اخرى قد نصادف حكماً أو قراراً قبيحاً (مطعوناً فيه) ، اذ قد يكون اما قراراً غير عادل (من جهة اللجنة أو الهيئة المحكمة) او غير صحيح (من جانب الحكم) في المباراة وعلى ذلك فنحن هنا امام موقف تكون فيه مناسبة الاعتبار غير مقبولة ولا مرضية. ولكنه مع ذلك موقف لا يزال لم يبلغ توصيفنا لعدم مطابقة مقتضى الحال بجميع وجوهها ومعانيها. لأن تعيب هذا التصرف لم يؤد به الى البطلان (فاذا اصدر الحكم في المباراة قراره : « مطرود » فإن المخالف يطرد، ولكن قرار الحكم لا رجعة فيه...) ثم ان هذا القرار لم يوصف بكونه غير صادق. ومهما يكن الامر لا يعنينا في هذا المقام ان نشغل انفسنا بصعوبات تنذر بالوقوع ، ولكن الذي يهمنا هو ان نعرف مفهوم عدم الصدق وأن نحدده.

3 . وفي مستوى النية والقصد أيضاً توجد أوضاع متعسرة غير مناسبة :

(أ) . ولقد كنا اشرنا فيما مضى الى ما يعترينا من شكوك حول ما يعنيه التصرف اللازم عن شرط إيقاع الفعل لما يترتب عنه، وما يعنيه التصرف التام أو بلوغه غايته منفرداً، او محيطاً بجميع هيآت إيقاع التصرف، مثلاً من الصعب ان نحدد العلاقة بين أوضاع هذه التصرفات :

ـ « أعطي » وأنا قاصد التنازل عن الحيازة والتملك

ـ « نعم » (أقبلها زوجة) وأنا أنوي الدخول بها،.

ـ « بعت » وتم البيع.

مع ان التمييز في حالة اعطاء الوعد يكون سهلا. وهكذا توجد احتمالات كثيرة تسمح لنا بأن نميز على انحاء مختلفة ما يتطلبه القصد والنية لإنشاء تصرف 44 بشرط لازم الوقوع، وما تتطلبه النية لإتمام تصرف حاصر. غير ان هذا الموقف لا يشير مبدئياً اي خلاف او صعوبة حول مفهوم عدم الصدق insincerity .

(ب) - ولقد كنا ميزنا على وجه التقريب بين حالتين : في الحالة الاولى استوجبنا ان يحصل لنا فيها القصد الجازم، والعزم، واختصت الحالة الثانية بأن يكون قصدنا وعزمنا متجهها لأن يلتزم بسلوك خاص لغاية انجاز التصرف، وفي هذه الحالة الاخيرة يكون اتباع النهج الاجرائي متعيّنا على وجه مضبوط حتى يترتب عنه انشاء سلوك وانجاز تصرف (اما ان يكون ذلك التصرف على وجه الوجوب أو الجواز). وأمثلة هذا النهج المسطري المخصوص ينبغي ان يطلب في مباشرة انشاء التصرف، وبطبيعة الامور ينبغي ايضا ان يطلب في حال التسمية، ويقوم سبب وجود مثل هذا النهج الاجرائي في كونه مؤديا اما الى احداث تصرف منتظم العواقب والآثار وإما الى منع التصرف وجعله خارجا عن كل نظام. وبطبيعة الامر، فإنه ، ولأغراض كثيرة كما هو الشأن مع الصيغ القانونية، يكاد يكون هذا الهدف قريب المنال. ولكن هناك حالات ليست بهذه السهولة : فقد يجوز مثلا أن أعبر عن قصدي بمجرد ان انطق : «اني سأعمل كذا» غير انه ينبغي حينما اتلفظ بهذه العبارة ان يكون لي قصد ما، والا كنت غير صادق. وعلى وجه الضبط، ماذا عسى تكون درجة أو نوع عدم مطابقة مقتضى الحال اذا لم يعقبها من جانبي وقوع الفعل؟ وأيضا في عبارة «تفضل على الرحب والسعة» مما ننطق به ونحن نستقبل، قد تكون مقاصدنا المفهومة من قرائن الاحوال مستلزمة بعض الغموض. ولكن ما القول اذا تصرف احد من الناس تصرفاً معوجاً شكس الخلق في مثل هذا الموقف: وأيضا ، كمثال آخر ، قد اتقدم اليك بالنصح وتتلقاه مني بالقبول ثم لا البث ان ارجع عليك بالتعنيف وأهاجمك. اذ ما الذي يمنعني من ان انقلب عليك: ربما لم يكن «متوقعا مني» ان أفعل هذه الفعلة! وهل في طلب النصح وقبوله ما يعتبر ضمنيا وعلى وجه جازم، ان يكون مثل هذا التصرف مني خارجا عن كل عرف ونظام: وكذلك وبالمثل فقد أتوسل اليك مستعظفا ان تؤدي لي هذه المهمة، فتستجيب لي، ثم ارجع عليك بالاحتجاج، فهل انا خارج في هذا الحال عن العرف والنظام: وهل يظهر من سلوكي التناقض ؟ انه من الراجح ان نعم. غير انه توجد

45 نزعة ثابتة دائمة وغرض عام يستوجب منا ان نقوم بتوضيح بعض الاوضاع والمواقف كأن نستبدل مثلا في وضع معين عبارة : «أطلب اليك ان تعذرني» بعبارة اخرى اقل منها لباقة : «اعتذر» او قد يقع لنا في موقف آخر ان ننقل كلاما اما من مثل : «سأعمل هذا العمل» الى ما يقرب منه : «إنني أنوي ان اعمله» او الى ابعد منه «أعد بأن أعمل...»

وإذن نكتفي هنا بما أوردناه من عبارات انشائية دالة بوجه على عدم مطابقة مقتضى الحال مع نتيجة ان الفعل اما مقصود به الانجاز فقط وإما جانبه الصوري المسطري وغير ذلك مما ذكرنا. ثم رجع بنا الحديث، ان فضلت اللغة البسيطة ، إلى أنه لا بد ان تتوفر شروط معينة ان اردنا ان يكون التلفظ بالعبارة مطابقا لمقتضى الحال على وجه مناسب ومقبول . وأمور اخرى ينبغي ان تقترب بذلك. ومن الواضح ان الحديث قد جرنا الى القول بأنه لكي تكون العبارة الإنجازية مطابقة لمقتضى الحال ينبغي أن يكون اثبات الحكم في القضية موصوفا بالصدق to be true وقد تظهر هذه النتيجة التي عثر عليها البحث تافهة في بادئ الرأي ما في ذلك شك. وعلى ما به الامر، وحتى اخلص بعض الشيء من مقولة عدم مطابقة مقتضى الحال التي اشبعت فيها القول وجب ان نتساءل :

1 - اي شيء هو اثبات الحكم في القضية وكيف ينبغي ان يكون صادقا :

2 - وهل نستطيع ان نقول شيئا ذا بال بصدد العلاقة الموجودة بين العبارة الانشائية وصدق اثبات الحكم؟

ولا بد انكم تذكرون ما قلنا في محاضرتنا الاولى بأنه يجوز ان نقول بفكرة التضمن والاستلزام imply التي تجعلنا نفهم كثيرا من الامور على هذا النحو او ذاك. فعندما نتلفظ بعبارة «أعد» مثلا، تتوارد علينا احتمالات كثيرة. ويختلف الامر، عندما ننطق بذات العبارة : «اعد» ولم نكن نقصد ان تدل على اثبات الحكم statement وأنه صادق او كاذب وكل هذا قد اثبتناه.

وسأخوض هنا في أمور مهمة يجب ان تتوفر فيها شروط الصدق حتى يصح ان تكون العبارة الانشائية معها مطابقة لمقتضى الحال (لا جميع العبارات - ولكن حتى تلك التي سأوردها يبدو من امرها انها ستكون مبتذلة وسخيفة وهذا دليل على كونها في نهاية الامر واضحة...)

ثم اني لو قلت مثلا «اعتذر» فبإنجازي هذا الفعل، يتبادر الى الفهم اني
 46 بحق : «قد قدمت اعتذاري» ويمكن ان نقول حينئذ ، انني انا، أو آخر غيري، قد
 أدوا ما عليهم من اعتذار وعلى ذلك :

1- أنه يصدق ولا يكذب ، اني منجز، (وقد انجزت) شيئا ما . وفي الحقيقة
 أشياء كثيرة، وبوجه عام، فإنني كنت في حالة الاثبات بالاعتذار، (واعتذرت)

2- وأنه يصدق وليس يكذب ان بعض الشروط قد توفرت ، ومن بينها تلك
 التي نصصت عليها في القواعد 1 A و 2 A.

3- وأنه يصدق ولا يكذب اننا حصلنا على سائر الشروط الاخرى المنصوص
 عليها في جاما T وخاصة انه حصل لي الاعتقاد بشيء ما.

4- وأنه من الصدق وليس من الكذب اني التزمت تبعا لذلك بأن انجز
 عملا ما.

ولو ضبطنا الكلام وهذا امر مهم، قلنا : ان المعنى الذي في عبارة «اعتذر»
 يتضمن ويستلزم صدق ما كنا قد شرحناه آنفا . على معنى اننا كشفنا نحن وجوه
 احتمالات الصدق في انجاز الاعتذار. ولكن ما يهم في الامر هو ان نقارن (ضروب
 الاستلزام implications) في العبارات الانشائية مع اكتشافات عملت حديثا نسبيا
 على ضروب اخرى من الاستلزمات. اقصد انه نشأ من هذه المقارنة تعارض نوع
 الاثبات الخبري statement أو الجملة الخبرية التي تكون اما صادقة او كاذبة مع نوع
 العبارة الانشائية التي هي على خلاف ذلك.

والنقطة الاولى (1) : ما هي العلاقة بين التلفظ بالعبارة (أعتذر) وبين
 كوني في حال الاعتذار اي كوني معذراً .

ويجب ان نلاحظ ان هذه العلاقة مباينة للتي توجد بين قولك حينما تعبر
 بالصفة واسم الفاعل او ما يسمى بالدائم : «أنا جار، راكض I am running
 وبين التعبير بالمصدر السذي هو حدث : (اني في حال ركض وجري.
 47 (the fact that I am running) (وأیضا ليس هذا وصفا خالصا حقيقا للفارق بين اسم
 الفاعل الدائم كوني راكضا وبين المصدر الحدث الركض...) والعلامة الموضوعية في
 اللغة الانجليزية لتمييز هذا الاختلاف هو استعمال الزمن الحاضر الدال على الدوام

والاستمرار في الصيغ الانشائية ، غير انه ليس من الضروري ان توجد هذه العلامة للفرقة في جميع اللغات مما تفتقر الى استعمال الحاضر الدال على الاستمرار (وهو الوصف كاسم الفاعل والمفعول) كعدم التمكن من استعماله حتى في اللغة الانجليزية على كثرة وجوده وأنواعه.

ويجوز ان نقول في الحالات العادية، ونحن نستخدم صفة الجري كمصدر : «إن كون فلان في حال الركض» يجعل اثبات الحكم له واتصافه به صادقا true وأيضا فإن صدق الجملة الخبرية : «هو الان راكض» يتعلق بكونه موصوفا بحال الركض والجري. بينما الحالة التي تشغلنا وندرسها، يتعلق الامر فيها بكيفية مطابقة مقتضى الحال للعبارة الانشائية : «اعتذر» التي يفهم منها انني بسبيل ايقاع الاعتذار، وأن بلوغ قصدي منه ونجاح مسعاي في حصول الاعتذار مرهون بمناسبة قبول التلفظ بالعبارة (أعتذر) وتلك احدى الطرق التي تتيح لنا ان نعلل للفارق بين (الانشاء - الخبر) . وهو ذاته تمييز وفصل للانجاز عن الكلام، والقول عن الفعل، والتلفظ بالكلام، وصدور الفعل ومن سائر الطرق الممكنة سننظر في ثلاث يكون فيها اثبات الحكم في القضية مستلزما لصدق بعض الاحكام الاخرى المثبتة. وأحد ما اذكره من الطرق كان معلوما منذ زمن بعيد، اما الطريقتان الآخران فلم يقع اكتشافهما الا حديثا. وسوف لا اعرض لملاحظتنا في صيغ تقنية، محكمة الدقة المصطلحية، وإن كان ذلك أمرا ممكنا. وفحوى الاكتشافين ان الطرق التي بها يقع لنا الخطأ في انجاز الفعل والغلط الفاحش في الكلام حينما نعمد الى الاحكام «الحقيقية factual» التي تحدث بالتأليف والتركيب والربط . هي طرق من الكثرة بحيث تفوق مجرد الوقوع في التناقض (وإن كان التناقض يحتوي على علاقة جد معقدة تتطلب اعادة تعريفها، وتفسيرها، وهو امر ممكن التناول).

1 - الاستنتاج :

من قضية (جميع الناس يعترفهم الخجل) نستنتج : «بعض الناس خجلون» ولا يجوز ان نقول : «جميع الناس خجلون ، ولا واحد منهم خجل» كما لا يجوز ان نقول : «إن القطة توجد فوق الوسادة ، والقطة ذاتها لا توجد فوق الوسادة» وفي جميع هذه الصور الاخيرة فإن الجملة الاولى تنتج تناقض الجملة الثانية.

2 . الاستلزام :

يستلزم قولي : « ان القطة فوق الوسادة » اني اعتقد كونها على هذا الحال بالمعنى الذي لاحظته حديثا « مور G. E. Moore » في فعل « استلزم » اذ يجوز ان نقول : « ان القطة فوق الوسادة ، ونحن لا نعتقد ذلك ، ولا نقصده » (وليس في العادة ان هذا هو الاستعمال المألوف لفعل استلزم imply لان دلالة هذا الفعل على اللزوم ضعيفة ضعف فعل تضمن ، كما نقول : « يتضمن هذا اني لا افهم » أو كما نقول : « هذا يتضمن انك تفهم على خلاف اعتقادك وقصدك ... »

3 . ضروب الاقتضاء :

ان حكمنا بأن : جميع ابناء جون صلع الرؤوس » يقتضي ان يكون ولد لجون بعض الاطفال . ولا يصح أن نقول : « ان جميع ابناء جون صلع الرؤوس ولكن ليس لجون اطفال » . او نقول : « إنه ليس لجون اطفال ، وأن جميع ابنائه صلع الرؤوس » .

ويوجد في جميع هذه الحالات امر مشترك يشعر بفحش الغلط والذهاب مع الظنون الفاسدة : الا انه مع ذلك يجب ان نحتاط عند استعمال الفاظ ذات دلالات شاملة واسعة مثل الاستلزام او التناقض . لانه توجد فروق ووجوه عظيمة التباين . وكما يقول المثل في معناه الحرفي : هنا طرق متعددة لإفساد الكلام وإزالته وتحريفه عن موضعه اكثر من مجرد جهة دخول التناقض فيه . والاسئلة الأساسية في هذا المقام هي كالاتي : كم هي الطرق التي بها يحرف الكلام عن موضعه ؟ ولماذا نزيله عن صورته ؟ او فيم يقوم هذا الافساد من تحريف وإزالة ؟

ولنقارن هذه الطرق او الصور الثلاثة التي اصبحت مألوفة لنا وهي : 49

1 . الاستنتاج :

ولنضع الرمزين للقضيتين ب ، ك . فإذا وضعنا ب نتجت ك وإذن = ك تنتج = ب فإذا : « كانت القطة فوق الوسادة » نتج عن ذلك : ان الوسادة تحت القطة » وإذن « ان الوسادة لا توجد تحت القطة » ينتج عنها : « ان القطة لا توجد فوق الوسادة » . وإذن صدق قضية ما ينتج صدق قضية أخرى ، او ان صدق قضية ما غير منسجم ومناقض لصدق قضية أخرى .

2 - الاستلزام :

ان هذه الحالة تختلف فإذا كان قلبي : « ان القطة توجد فوق الوسادة » يستلزم على وجه التضمن اني اعتقد وأقصد كونها على هذه الحال فليس صحيحا ان يكون عدم اعتقادي وترك قصدي بكون القطة فوق الوسادة مستلزما انه ليست فوقها. وأنها ليست على تلك الحال (مما نفهمه عادة في متعارف اسلوب اللغة الانجليزية) وأكرر القول هنا بأنه لا يعنينا هنا امر تناقض القضايا، فهي منسجمة تمام الانسجام، خالية من التناقض، اذ قد يصح ان توجد حالة تكون فيها القطة على الوسادة ولكني لا اصدق ذلك، ولا أعتقد، غير انه من ناحية ثانية لا نستطيع ان نقول : « في حالة من شأنها ان تكون القطة موجودة فوق الوسادة ولكن الوسادة لا توجد تحت القطة » فهذا محال، كما هو محال ايضاً قولنا « توجد القطة فوق الوسادة » اذا اثبتنا انها على هذا الحال ثم لا نصدق ذلك ولا نعتقد، لان ثبوت الحكم في القضية يستلزم الاعتقاد والقصد اي ان ايجاب الحكم يتضمن اعتقاد اللزوم والاداء.

3 - ضروب الاقتضاء :

ثم ان الاقتضاء يغير الاستنتاج : وذلك انه : « اذا كان ابنا، جون صلع الرؤوس » يقتضي ان لجون ابنا، فليس صحيحا « اذا لم يكن لجون ابنا » الاقتضاء بأن ابنا، ليسوا بصلع الرؤوس. وعلاوة على ذلك، فكلتا العبارتين : « ان ابنا، جون صلع الرؤوس، وأن ابنا، ليسوا بصلع الرؤوس » تقتضيان معا ان لجون ابنا، ولكن ليس صحيحا في حالة الجملتين معا : « ان القطة توجد فوق الوسادة » وأن نفس القطة لا توجد فوق الوسادة » ، اقتضاؤنا بأن القطة توجد تحت الوسادة. ولنعد النظر مرة اخرى في الاستلزام اولا ثم في الاقتضاء.

الاستلزام :

ولنفترض اني قلت : « ان القطة توجد فوق الوسادة » في حين اني لا اعتقد ولا اقصد كونها على هذا الحال. فبم نعت هذا الوضع؟ لا شك اننا نصف هذا الحال بعدم الصدق insincerity وبعبارة اخرى ان مناسبة الاعتبار غير مقبولة هنا. حتى وإن كانت تؤثر في ثبوت الحكم. كهي تماما في تأثيرها على عبارة « أعد » حينما لا

اقصد شيئا ولا انويه ولا اعتقده ، وقس على ذلك. فعدم صدق insincerity ثبوت الحكم اشبه ما يكون، بل هو عين عدم صدق تحقق الوعد، ما دام اعطاء الوعد وإصدار الحكم هما معا طريقان يراد بهما غرض واحد، وهو ان كل من استعملها لا بد وأن يكون له قصد ما، وأن يكون بطريق الاولى فكر في قصده. والعبارتان : «أعد، ولكن ليس لي قصد من وراء ذلك» موازيتان للعبارتين : «يوجد هذا الامر على هذا الحال، ولكنني لا اعتقده، ولا اصدقه» وعلى ذلك فقولك «أعد» بدون قصد منك يوازي قولك «ان الشيء هو على ما هو عليه، ثابت وموجود». مع ترك اعتقادك فيه.

الاقضاء :

ثم لننظر ثانيا في امر الاقضاء :

ما هو وصفنا لإيجاب الحكم أو إثباته في هذه القضية (ان ابناء جون كلهم صلح الرؤوس) اذا اصدرت ولم يكن لجون ابناء؟

لقد جرت العادة في ايامنا هذه ان نقول : «ان اثبات الحكم هنا ليس كاذبا، لانه لا يشير الى مرجع، وقضية المرجع امر ضروري سواء بالنسبة للصدق truth ام للكذب (وهل يدل هذا على ان اثبات الحكم هنا خال من المعنى؟ ولو امعنا النظر 51 تحققنا ان ذلك ليس من كل الوجوه، فليس هو خارجا عن قواعد النحو، فيكون جملة لا معنى لها، ولا هو فاسد من جهة النظم، ولا هو ثغشة الاطفال...) وجمهور الناس يقولون : «ان هذا السؤال غير وارد، ولا محل له هنا. أما أنا فإني اجزم القول : «بأن كل عبارة متلفظ بها على ذلك النحو فهي عديمة الاثر، كأن لم تكن» .

ويجب ان نقارن هذا مع عدم مطابقة مقتضى الحال : فنحن حينما قلنا : «اني اسمي...» كنا قد اشرنا الى ان بعض الشروط المذكورة في قاعدتي (1 A) و (2 A) غير مستوفاة (قد تظن ان ذلك يوجد خاصة في القاعدة 2 A. ولكن الحقيقة ان القاعدتين متساويتان في عدم استيفاء الشروط. وكذلك الحال في اثبات الحكم مما تضبطه قاعدة 1 A بالنسبة للاقتضاء) اذ هنا ايضا كان ينبغي ان نستعمل الاقتضاء (أي في حالة التسمية) وكان علينا اخيرا ان ننطق بالصيغة (نعم : اقبل الزواج منها) حتى تكون عبارتنا مقتضية لعدة امور ومتناولة لأوضاع كثيرة :

حتى اذا لم يتحقق منها شيء، اعتبرت الصياغة في مجموعها غير مناسبة ولا مقبولة، ومن ثم تكون عديمة الاثر وكأن لم تكن : اي انها لم يحصل المقصود منها، ولم يتم ابرام العقد حينما تخلف مرجعها فلم يشر الى شيء معين (أو كان غامضاً مبهماً) . وحال عبارتنا المتحدث عنها هو شأن اية عبارة اخرى لا نتوصل منها الى اثبات حكم ما. وكذلك وبالمثل لا تثار مسألة حسن نصحك او قبحه بالنسبة لي اذا لم تكن في وضع يبيع لك ان تتقدم بإسداء النصح في هذا الموضوع او ذاك.

وأخيراً يمكن ان يكون الطريق الذي به يقع استنتاج قضية من اخرى هو على غرار اوله تعلق واتصال بالطريق الذي ينص على انه من عبارة (أعد ولكن لا التزم) موازية لعبارة (ان هذا ليس ثابتاً) وكذلك قولك (اني اعد) ولكني لا اقوم بإنجاز الفعل، يوازي قولك : «ان هذا الشيء كائن، وأنه ليس ثابتاً». وإذا حصلت ذلك، تبين لك بالضبط ان الغرض والقصد من اثبات الحكم في القضية يكون فاسداً باطلاً بسبب تناقض داخلي (مثلاً عند استطراق نهج معين، قد نحرص على ان نجعل طرقاً متماثلة، ثم نعارضها، فنقع في الخلف وبذلك تسقط جميع الطرق...»، كحال فساد الغرض حين ابرام العقد اذا صرحنا : «بأننا نعد، ولكن لا نلتزم بالوفاء»، لاننا بكل واحد من الفاظ هذه العبارة نلتزم بالوفاء، ثم نشكر للوفاء 52 بالالتزام. وهذا استطراق لنهج ينقض نفسه بنفسه. فكل ثبوت حكم ما يلزمنا بإثبات آخر، وكل تصرف ما يلزمنا بإنجاز تصرف مقابل، وكذلك الحال انه اذا كان (ب) يلزم عنه (ك) كان إذن $\approx$ (ك) لازم عن $\approx$ (ب) كذلك وبالمثل فإن عبارة: «لا ألتزم بالوفاء بالوعد» ينتج عنها : «لم اعد بشيء».

ونختتم محاضرتنا مستنتجين بأنه قد تبين اننا لكي نفسر ونعلل كيف يقع الغلط في الاحكام المثبتة لم نكتف بتركيز انتباهنا، كما يقع عادة على قضية معلومة (أيا كان نوعها) بل كان علينا ان ننظر في جميع الاوضاع التي صدرت فيها العبارة . وذلك بالضبط هو مجموع افعال الكلام . ان اردنا ان نتفهم ذلك التوازي الحاصل بين اثبات الاحكام وبين العبارات الانشائية الدالة على التنجيز، كما نتفهم كيف دخل الغلط على كل واحدة منها، ومن اين اتاها. وعلى ذلك فمجموع افعال الكلام منظورا اليها من جميع أحوال التخاطب وأوضاع الكلام انما تصدر من التدرج المنطقي كأمر اساسي في الحالات المخصوصة. وهكذا انما عمدنا من اجل ذلك الى ان نقارن العبارة الخبرية بأختها الانشائية.

الفصل الخامس

**في إمكان وجود ضوابط اختبارية ومعيارية
للعبارات الإنشائية**

53 في نهاية محاضرتنا الاخيرة كنا قد اعدنا النظر في مسألة العلاقات الموجودة بين العبارة الانشائية وبين اثبات الاحكام في القضايا المختلفة الانواع التي قد تكون صادقة أو كاذبة. ونشير بوجه خاص الى اربع علاقات.

(1) - اذا كانت العبارة الانشائية (أعتذر) مناسبة الاعتبار ومقبولة، اذن كان الحكم والاثبات في انشاء الاعتذار «إني معتذر» حكما صحيحا.

(2) واذا وجب ان تكون العبارة الانشائية (اعتذر) مناسبة الاعتبار ومقبولة، اذن كان الإثبات أو الحكم الذي توفرت شرائطه وأركانه - المذكورة بوجه خاص في القاعدتين 1 A و 2 A - حكما واجب الصحة.

(3) واذا وجب ان تكون العبارة الانشائية (اعتذر) مناسبة القبول والاعتبار اذن وجب ان يكون الاثبات الذي استوفيت شرائطه وأركانه في قاعدتنا 1 و 2 اثباتا واجب الصدق والصحة.

(4) - وإذا كانت العبارات الانشائية على الاقل في بعض الانواع كصيغ العقود مناسبة، مقبولة الاعتبار، اذن كانت ضروب الاثبات في بعض الصور من نحو قولك التزم او لا التزم بإنجاز بعض الأفعال احكاما واجبة الصحة.

ولقد ذكرت انه يوجد بعض التشابه ولربما نوع تماثل بين العلاقة الثانية من العلاقات المذكورة وبين تلك الظاهرة التي اطلقنا عليها مصطلح (الاقتضاء) حينما قابلنا بين اثبات الحكم في القضية الخبرية (الوصفية) وبين A في العبارات الانشائية. وكذلك بالمثل يوجد نوع تشابه وربما تماثل بين العلاقة الثالثة من

العلاقات المذكورة وبين الظاهرة المصطلح عليها «خطأ على ما أعتقد» (بالاستلزام) 54 في حالة ضروب الاثبات في القضية. ورأينا ان الاقتضاء والاستلزام طريقان يربط بهما صدق اثبات حكم ما بصدق ثبوت حكم آخر ربطا ذا شأن وبال، دون ان يكون لهذا الربط المعنى الوحيد الذي يفضلته الموسوسون من المناطقة : وهو استنتاج حكم من آخر على وجه معلوم عندهم. اما العلاقة الرابعة والاخيرة من العلاقات المذكورة فهي التي يمكن ان يقربها فقط . ولا اتحدث عن كيفية لجاح هذا التقريب . بما يشبه ان يكون استنتاجا من بين ضروب الاثبات. ومن اليقين ان عبارة «أعد ان ألجس، ولكن لا يوجد ما يلزمني ان افعل ذلك» تشعر بأن تكون تناقضا ذاتيا . أيا كان نوعه . اكثر مما هو حاصل في العبارة : «أعد ان افرغ من هذا العمل ولكن ليس لي في ذلك قصد ولا نية» وأيضا فإن عبارة «لا يوجد ما يلزمني ان اقوم بهذا العمل» . تحملنا على الاعتقاد بأن نستنتج منها لم أعد احدا بأن افرغ من عمل س» وقد يذهب بنا الظن الى ان الكيفية التي كان بها الحمل على (ب) ملزما لنا بإثبات الحمل على (ك)، لا تشبه في شيء الكيفية التي بها حصل الوعد بالهجاز س حتى اصبحت ملزما بالفراغ من س، غير اني لا اريد ان اقول : انه يوجد او لا يوجد تواز هنا على نحو واضح، وإنما اريد ان انبه فقط على ان هناك على الاقل نوعا من التوازي في كلتا الحالتين، مما يوهم من بعض الوجوه على اقل تقدير، وجود خطر ما في ان يتهاوى ما أصلناه في محاولة تمييزنا بين الجمل الخبرية والانشائية.

ومع ذلك نستطيع ان نتمكن من اقناع انفسنا بأن هذا التمييز جازم نهائي : وخاصة اذا رجعنا الى التصور القديم الذي ينص على ان الجملة الخبرية اما صادقة او كاذبة ، وأن العبارة الإنشائية تكون اما مناسبة الاعتبار ومقبولة او غير مناسبة الاعتبار. ولكن يجب ان نمنع النظر في امر هذا التعارض الحاصل بين عبارة (اني معذور) اي بين حال الانشغال بما يتعلق بإنشاء الاعتذار (اعتذر) والاثبات به مناسبة مطابقا للمقام وبين حال ثبوت الحكم في الجملة الخبرية المعبر عنها باسم الفاعل الدائم (اني راكض I'am running) وهي حال يتعلق الصدق فيها بكون جون 55 مثلا منشغلا بالركض او هو على هذه الهيئة والصفة من الركض. الا انه ربما لم يكن هذا التعارض منبئيا على اساس متين. وحتى ينكشف لك ذلك يجب ان نبتدىء أولا بالكيفية التي بها يتم ربط ضروب الاثبات، او الاسناد الحمل في الجملة الخبرية. فقولك : «ان جون راكض» يدل على انك حملت امرا على آخر، وأثبتته له

وحكمت به، كأنك قلت : «اني مثبت حكمي بكون جون يوجد في حالة الركض» وأن مجموع هذا الكلام يمكن ان يتعلق الصدق فيه بوقوعه مناسبا لمقتضى حال : «جون الراكض» والصدق في هذه الحالة، كالصدق في قولك : «اني معتذر» حينما يكون الامر متعلقا بمطابقة مقتضى الحال في عبارة (أن اعتذر) وكل هذا يجرنا ، ثانيا ، لناخذ في أمر الجمل الانشائية وكيفية ربط الحكم فيها (وعلى ما افترضت، فإن قضية الحمل وطريقة الربط والاثبات لا تختلف). فقولك : (إني احذر من ان هذا الثور يوشك ان يهجم عليك) يفهم منه كون الهجوم من الثور (ان اكتفى بالهجوم وحده، فلم يوجد معه نطع ولا رفس) دالا على قرب وقوع التلبس بأجزاء الفعل، وإلا فإن العبارة المتلفظ بها (أحذر من وشك هجوم الثور عليك) قد تتعرض لانواع من التكذيب والتخطئة، وهذا هو النقد، ولا نقصد به هنا تلك الطرق التي خصصناها فيما مضى لتمييز مختلف ضروب عدم مطابقة مقتضى الحال. وإذن لا يصح ان نقول في هذا المقام بأن التحذير عديم الاثر وكان لم يكن، أي ان الشخص القائم بالتحذير والمنجز له لم يقصده ولم ينو، وإنما أداه على وجه وصورة خاصة من صور التحذير لا نفهمه أو أن تحذيره لم يكن مشتعلا على الصدق ولا مشيرا اليه. بل نحن نميل كل الميل الى القول بأن التحذير في هذا المقام كان كاذبا وبالأولى كان خاطئا كنحو الخطأ الذي يكون في إثبات الحكم في الجملة الخبرية. وعلى هذا يحق لنا ان ندعي ان اعتبارات نوع مناسبة مقتضى الحال أو عدم مناسبتها قد تلحق ضروب الاثبات (أو بعضها) وأن اعتبارات أصناف الصدق والكذب قد تلحق الجمل الانشائية أو بعضها.

وإذ كنا قد حصلنا على هذه النتيجة المتمثلة في مقارنتنا الدقيقة غاية الدقة، وكنا قد اتخذنا ما يلزم من الاستعداد، لم يبق علينا الا ان نتقدم بخطى حثيثة وثابتة في هذا الميدان القاحل كالصحراء، ولكن ينبغي ان نتساءل : وهل هناك طريق محدد دقيق نستطيع بفضل ان نميز تمييزا جازما العبارات الانشائية عن الخبرية؟ وكان من الطبيعي ، بوجه خاص ان نتساءل ما اذا كان هناك مقياس تجربة معياري أو ضابط نحوي (أو معجمي) نعرف به العبارة الانشائية.

56 ونحن لم نبحث حتى الآن سوى عدد قليل من الامثلة الكلاسيكية للعبارات الانشائية ترجع كلها بالاستعمال الى صيغ افعال Verbs دالة على الحاضر مبنية للفاعل المتكلم المفرد. وسنرى بعد قليل ان هناك اسبابا وجيهة تحملنا على ان

نستعمل مثل هذه التقنية والحيلة البارعة. ومن امثلة ذلك (أسمي) ، (نعم، أقبلها كزوجة) وكذلك عبارة «أراهن وأمنح» ويتبين بوضوح من هذه الامثلة، وإن كنت لم أتناولها الا على عجل، لماذا كان هذا النوع من العبارات الانشائية أكثر عموما واستعمالا. وينبغي ان تلاحظ ان الوضع لمصطلحي (الحاضر أو الحال present) والصيغة الدالة عليه indicative لم يحسن اختيار التسمية فيهما معا (ناهيك ما يدل عليه لفظ المبني للفاعل active من محامل ومعان مشتركة، مضللة) وإن كنت لم استعمل هذه المصطلحات الا في معانيها النحوية المشهورة. مثلا لفظ (المضارع، أو الحال present) من حيث هو متميز عن استمرار الحال (أو الدائم present continuous) لا مدخل له في الدلالة على الوصف (أو حتى الإشارة الى ذلك) كما انا اشتغل به في الوقت الحاضر، في الآن. يرشدك الى ذلك انه ليس قولي: «أشرب النبيذ I am drinking beer» باعتباره حالة وهياة متميزة عن قولي: «أنا شارب النبيذ I am drinking beer» بمشعر ولا بمائل للاستقبال او الماضي، وهو ما الفناه من ان الزمن المستقبل نصف فيه الحالة التي سيقع عليها الفعل، والماضي الذي تقضت اجزاؤه شيئا فشيئا، بل انما يدل قولي: «أشرب النبيذ» على حكاية حال اعتيادية habitual غير متجددة، وإن لم تدل عليها صيغة الحال قط indicative وهو ليس مضارعا على الحقيقة، وحينما لا تدل هذه الصيغة على حكاية حال اعتيادية habitual بل على حقيقة عرفية، كما هو معلوم في العبارات الانشائية كلفظ «أسمي» ان شئت مثلا، فمن المتيقن حينئذ ان هذه الصيغة الحالية ليست على ما تواضع عليه النحاة ، من الوصف والخبر والاخبار عن أوضاع مخصوصة أو وقوع احداث جارية. من اجل ان هذه الصيغة الموضوعية للحقيقة العرفية لا يقصد بها الوصف او الاخبار على الاطلاق، وإنما تستعمل خاصة في انجاز عمل ما او انشاء تصرف. وإذن فنحن لا نكاد نستعمل الصيغة الحالية (المضارع) present indicative في متعارف النحو الانجليزي الا في الاغلب النادر من نحو قولك: أركض، وأسمي وغيرها وإنما دخل علينا الخطأ في المصطلح من جهة كوننا اعتدنا ان نقارن مثلا أركض I run في اللغة الإنجليزية بالفعل اللاتيني «أنا أركض curo» الدال على استمرار الحال بمعناه لا بصيغته ولفظه. وكان ينبغي ان نترجمه ترجمة حقيقية بوجه عام، برده الى صيغتنا الحالية الاستمرارية اي بالدائم: «إني راكض I am running» اذ ليس في اللغة اللاتينية ما يدل به على زمانين كمالنا.

وإذن فهل يكون استعمال صيغة الحال المبني للفاعل المتكلم المفرد، « كما يقال ». معيارا أساسيا للعبارة الانشائية: ولا حاجة بنا لتضييع الوقت، حتى ننظر في الحالة الشاذة لاستخدام صيغة الجمع للمتكلمين مثل وعدنا واتفقنا. ثم إن هناك استثناءات أخرى كثيرة توجد في أكثر من موضع (ولقد أشرنا إلى بعضها، على عجل، عابرين) ولا شك أيضا أن هناك صنفا آخر من صيغ الإنشاء له أهمية يستخدم فيها الفعل مبنيًا للمجهول للمخاطب (أفرادا وجمعا) وإذن فمسألة فاعل الفعل سواء أكان متكلمًا أم مخاطبًا، وكذلك البناء للفاعل أو المفعول، ليست مسألة مهمة. والأمثلة :

(1) - يؤذن لك بموجب كذا أن تدفع.

(2) - ينبه المسافرون أن العبور إلى خط السكة الحديدية يكون من الجسر وحده.

وفي الحقيقة فإن الفعل المبني للمفعول قد لا يذكر له فاعل أصلا.

(3) - يمنع الدخول هنا، والمخالف يعاقب بالغرامة. ونجد عادة هذا النوع من العبارات الانشائية في الملابس والظروف الرسمية أو التشريعية. ومن خاصية هذه العبارات في الأغلب الأعم أن ترد فيها بعض الالفاظ من نحو « بموجب كذا Hereby » على الأقل ما يكتب منها، وإنما تقحم هذه الالفاظ في الغالب لتدل على أن العبارة المتلفظ بها (أو المكتوبة) ينبغي أن تعامل كما يقال، معاملة الاداة التي يتوصل بها إلى جعل الفعل ذي اثر ومفعول كأثر التحذير، والايذان بالدفع. وقس على ذلك. ولفظ « بموجب كذا » يستعمل في العادة كعلامة أو مقياس تجرية معياري 58 نتمكن بفضلها على أن نتعرف أن المقصود بالعبارة هو الإنشاء. وحيثما يترك مثل هذا اللفظ ولا يستعمل، فإن العبارة (ينبه المسافرون أن العبور إلى خط السكة الحديدية يكون من الجسر وحده) إنما يفهم منها عادة الوصف لما هو واقع، كما يكتب مثلا بالقرب من باب نفق : « ينبه المسافرون ألا يتناولوا حين الدخول برؤوسهم ».

ومهما يكن الأمر، فنحن إن تركنا جانبا هذه العبارات الانشائية الصريحة جدا في صورتها كان علينا أن نعترف بأن صيغة الفعل وزمانه mood (مما سكتنا عنه حتى الآن خلافا لفاعل الفعل، والبناء للمفعول) لا يصلحان أن يكون مقياس تجرية معيارية ولا ضوابط على وجه مطلق.

فأما صيغة الفعل (مهما ادعينا بقاء بعض التأثير من جانب اللغة اللاتينية) فلا تصلح علامة للتمييز ولا ضابطا لأنه يجوز، ونحن في طريقنا، في منعطف منه، بأن أمرك أن تتحرك جهة اليمين منه لا باستخدام هذه العبارة، بتمامها، بل اجتزىء القول : «در عن يمينك» وحينما أبيع لك الذهاب اكتفي بالقول : «انصرف» وكذلك بدل أن انصح أو أن [أرشدك] بقولي : «يجب أن تدور عن يمينك» استخدم عبارة فيها نوع من التوجيه : «لو كنت مكانك لكنت انحرفت نحو اليمين» وما يصدق على صيغة الفعل، فهو صادق على زمانه. ففي ابواب النداء يقال لك مثلا : «إنك بعيد عن شرط اللعب» off - side مما يعني أنا أناديك لكونك بعيدا عن شرط اللعب. وقد تصبح صيغة النداء جملة إسمية. أنت بعيد عن شرط اللعب you were off-side. وكذلك وبالمثل بدل القول : «احكم بأنك متهم» نستعمل صيغة مخصوصة وهي فعلتها you did it . وحدث ولا حرج عن الحالات التي نجتزىء فيها العبارات (في المعاملات والتصرفات) كأن نوافق مثلا على الرهان بقولنا (انعقد أو تم done) وأيضا هناك حالات لا نصرح فيها بذكر الفعل الدال على الزمن إطلاقا حينما ننطق مثلا الفاظا في النداء أو الدعاء قائلين : «مجرم» بالحكم على المتهم، أو «مطروود» لمن لا نحب أن نطيل معه الكلام. أما العبارات الشبيهة بالانشائية مما يخرج مخرج أسماء الأفعال وما ناظرها من نحو قولك : «خارج اللعب off-sid» و«محكوم liable» وغيرها. فيشبه أنها تجعلنا في وضع يسمح لنا بأن نهدم القاعدة التي تضبط حكم استخدام بناء الفعل للفاعل أو المفعول مما ذكرنا آنفا. إذ بدلا من أن اللفظ : «إنك خارج عن شرط اللعب» اكتفي بذكر ما ينوب عن هذه العبارة من الفاظ التحذير فأسماء الأفعال، كقولك «خارج اللعب» وبدل أن أقول : «يجب أن أؤدي بموجب القانون...» استطيع أن أرجع إلى صياغة 59 (التعهد I undertake) وغيرها. ومن كل هذه الأمثلة يمكن أن نحكم بأن بعض الالفاظ تكفي كشاهد ومحك اختباري على أن العبارة مقصود بها الانشاء. وهكذا نكون قد توصلنا إلى إثبات العبارة الانشائية عن طريق المعجم وحده باعتباره متمائزا عن النحو. والالفاظ الشواهد على ذلك تطلب من باب «الوعد» أو «الاذن بالسماح» ومن باب «اللعب» ومواقف الخطر، وقس على ذلك. ولكن حكمنا في كل ذلك قد لا يستقيم في بعض الأحوال.

أ - فنحن نستطيع ان نصيغ الانشاء دون استخدام الفاظ مشعرة بالمقصود ،
صريحة فيه ومن ذلك :

(1) انه بدلا من « منعرج خطير » قد نستغني عنه لضيق المقام : « منعرج »
وبدل : « ثور خطير » نكتفي بكتابة « ثور » .

(2) - كما انه في مكان عبارة « قد امرت بكذا » يمكن ان نجد عبارة : « يراد
منك » وفي مكان : « أعد بأن... » يجوز الاعتماد بدون التصريح على جزء العبارة
(سيكون من I shall...).

ب - وقد نصادف الفاظا صريحة مشعرة بالمقصود ، مستوعبة للمراد ، دون ان
تكون العبارة المتلفظ بها انشائية ومن ذلك :

(1) انه في لعبة من العاب الكرة كالكريكيت قد يصرح متفرج مشاهد قائلا:
« ينبغي تغيير » وكذلك وبالمثل قد يجوز ان نتلفظ بعبارة « انه مخالف » او انه
« خارج عن شرط اللعب » او بصريح العبارة : « انه مخالف خارج عن شرط اللعب » .
ولكن كلامي هذا لا اثر له لانه لا حق لي في ان اتلفظ بهذه الاحكام.

(2) وفي مثل هذا الكلام locutions: « وعدت you promised » وكذلك
« تأذن you authorize » وغيرها ، فإنه لا يقع بهذا اللفظ الانشاء ، لانه ليس
مستعملا.

وواضح ان هذه الحالات تسد علينا باب البحث في ان نعثر على مقياس
اختباري معياري او ضابط بسيط ووحيد سواء في النحو او المعجم ولكن مع ذلك
ينبغي الا يشبط عزمنا، اذ ربما لم يكن محالا ان نعثر على ضابط او على الاقل
مجموعة من الضوابط ، معقدة كانت أو بسيطة، نعتمد فيها على النحو والمعجم
معا. مثلا يمكن ان يكون احد الضوابط بناء الفعل للامر، اذ صيغته دالة على
الانشاء (وإن كان هذا يجرنا الى مصاعب جمة لم نتهياً لها بعد، حتى نواجهها، من
ذلك مثلا، متى يكون فعل ما دالا بصيغته على الامر، ومتى لا يدل...) 60

وأود لو أني رجعت قليلا الى الوراء لأعيد النظر فيما اذا لم يكن لدينا سبب
وجيه يختفي وراء تفضيلنا لتلك العلامات التي تدعى صيغة الفعل للحال وبنائه
للفاعل (present indicative) ويجب ان نتذكر اننا كنا اعتبرنا ان فكرة العبارة

الانشائية تقتضي ان يكون الانجاز صادرا (أو داخلا في جزء) التصرفات والتصرفات انما يؤديها الاشخاص، وينفذونها. ومن الواضح انه في الحالات التي تشغلنا يكون المتلفظ بالكلام هو الفاعل والمنجز للتصرف، والمخرجه الى حيز الوجود. واذن فإن ميلنا واتجاهنا الى البحث في الصيغ النحوية وأحدها كان مؤسسا على شعور خاطيء، وحكم غير نضيج. الا ان هذا الشعور يمكن الدفاع عنه لكونه مال الى تفضيل جهة المتكلم، واعتبار ملكة الاقتدار عنده، ووضعها في المرتبة الاولى، اذ هذا «الشخص المتكلم» مشار اليه في كل كلام ومرجوع اليه فيه. وعلاوة على ذلك فإن كل متكلم، ان كان مشتغلا بانجاز ما، فإنه يؤدي عملا ما، ويخرجه الى حيز الوجود، وينفذه على نحو تام، ومن ثم جاء تفضيلنا، وإن لم تساعدنا العبارة على ذلك، لصيغة الفعل في الحال، وبنائه للفاعل، وكل ذلك كان من جهة النحو» وإنه لا بد من شيء ما، في وقت التلفظ بالكلام، يحدثه المتكلم بكلامه.

وحيثما لا تكون في الصيغة اللفظية للعبارة المتلفظ بها دلالة، ولا قرينة من شأنها ان تحيلنا الى الشخص المتكلم بالكلام، وبالتالي المشتغل بانجاز الفعل اي حينما لا ترجعنا الصيغة اللفظية الى ضمير المتكلم «أنا» أو «الى اسمه الشخصي العام». كان لنا اذن مورد نرجع منه اليه، وينقسم الى قسمين :

1 - في العبارات اللفظية، يتعين المتكلم بكونه الشخص المتلفظ بالعبارة، وهو ما يجوز ان نطلق عليه المورد الاصلي للعبارة، وهذا استعمال متعارف بوجه عام في نسق شبكة التواصل المرجعي اللفظي المحكم التنظيم.

2 - اما في العبارات المكتوبة (أو المنقوشة) فيتعرف الشخص المتكلم بختمه، ووضع توقيعه، (والتوقيع امر ضروري، لان العبارة المكتوبة لا يمكن بطبيعة الامر، ربطها ووصلها بموردها الاصلي كالحال مع اللفظية، الشفوية).

وعلى ذلك، فالأنا المشتغل بانجاز الفعل والتصرف يبرز هكذا وبالضرورة واضحا امامنا في الصورة أو المشهد. ومن أجل ذلك تقوم ميزة صيغة الفعل المضارع للمتكلم المفرد المبني للفاعل، (وقد تكون للمخاطب أو الغائب في الصيغة المبنية للمفعول مع التوقيع المذيل به الكلام)، في ان تجعل ما كان متضمنا مدلولاً عليه بقرينة حال الكلام speech - situation صريحا مكشوفاً.

وعلاوة على ذلك فإن صيغ الافعال اللغوية من جهة كونها الفاظا دالة على الحدث، ان نظرنا اليها من جهة المعجم وعلى أساسه تبين ان الغرض الخامس من استعمالها في الانشاء هو الابانة والافصاح والتصريح (وهو غير إثبات الحكم والوصف بها) بوجه حصول اتقان الفعل من أصدر العبارة في صورة الانشاء : اما سائر الالفاظ الاخرى التي قد تكون لها وظيفة انشائية مخصوصة (وفي الحقيقة توجد لها) مثل : « كونه مرتكبا للجريمة guilty » والظرف « خارجا off-side » فإنها تجري ذلك المجري، لنفس العلة، وبنفس المقدار، ومتى انضمت « في اصل مأخذها وموردها origin » الى صيغ الافعال الانشائية الصريحة المخصصة من مثل (أعد أو أتلفظ) وقس على ذلك.

وقد يصلح لفظ (بموجب hereby) ان يكون بديلا مترددا بين الاستعمال، الا انه اصطلاح مخصوص الاستعمال بالصورية الشكلية، وإذن لا يخدم اغراضنا البسيطة العادية المتواضعة، وأكثر من ذلك فإننا نجده مستعملا في مثل هذه العبارات : « أثبت بموجب كذا I hereby state » ، كما نجده في حالة اخرى وهي. « وبموجب ذلك اضع السؤال I hereby question » بينما نحن نامل ان نعثر على ضابط او مقياس اختبار معياري نميز به ضروب الاثبات الخبري من العبارات الانشائية (وأظن انه يجب ان اشرح لكم، اننا ضللنا طريقنا من جديد، ولا بد ان تعرفوا ان شعورنا بصلابة ارض الاحكام المسبقة تنزاح من تحت ارجلنا هو شعور بالفرح والغبطة، وإذن لا بد أن نتوقع الانتقام داخل هذا الميدان القاحل كالصحراء).

ومن اجل ذلك فإن ما يجب ان يكون عليه شعورنا هو ان نحاول القول بأن كل عبارة انشائية على الحقيقة ينبغي ان يمكن ردها او التصريح بالمتضمن فيها 62 expandible او تحليلها على وجه آخر او تحويلها بتوليد صورة اخرى منها على النحو الآتي : عبارة ذات فعل مضارع للمتكلم المفرد المبني للفاعل (هذا كله على اصطلاح النحو) ، وهو ما كنا اعتبرناه شاهدا ومحكا على صحة استعمال الضابط فيما ذكرنا آنفا. وهكذا.

فقولك « مطرود » يكافئ في المعنى : « أصرح، أنطق، اعطي الامر، انادي عليه بالطرد... » وهذا (متى كانت تلك العبارات انشاء، اذ يختلف الحال مثلا حينما ينادي عليك احد من الناس، وهو ليس حكما في المباراة، ولا مسجلا لنقاطها...).

. وكذلك نطقي (مجرم) عبارة تكافئ، في المعنى (أحكم ، انطق عليك
لأحكم او اعتبرك مجرماً...) .

. وقد حذرت : «بأن الشور خطر» هي عبارة تكافئ، قولك : «أنا ، جون
جونز، احذرك بأن الشور خطير» أو ان الشور خطير توقيعى جون جونز.

ومن شأن هذا التصريح بالمتضمن والكشف عنه ان نجعل العبارة المتلفظ بها
في حكم الانشائية وإن إيقاع الفعل، قد تم تنفيذه، وإنجازته ، والفراغ منه. فإن لم
يمكن رد العبارة الانشائية الى مثل هذه الصور الصريحة جاز الحكم عليها باطراد
من كونها غير انشائية مثلاً قولك : «هذا لك : it is yours» يمكن ان نحمل هذه
العبارة على انها مكافئة اما الى انك قصدت بها : «أعطيك اياه» وإما انها تعني :
«هذا كان لك من قبل» وفي الحقيقة يمكن ان تحمل كل ما يستعمل مكتوباً او
اشارات ورموز على الواح الطرقات» على انه انشاء، وقد لا تدل تلك الرموز على
الانشاء.

ثم انه حتى وإن كنا تقدمنا في هذا الاتجاه تقدماً ملموساً (ولا تزال الكمائن
منصوبة لنا في هذا الميدان القاحل كالصحراء) فإنه يجب ان نلاحظ ان ضابط صيغة
الفعل المضارع للمتكلم المفرد المبني للفاعل، كما نقول، يشبه ان يكون غريباً وذا 63
استعمال مخصوص. ذلك انه يجب ان نميز بوجه خاص على انه يوجد نوع من عدم
التجانس asymmetry فيما يظن ان نوعه متجانس : بين المتكلم وزمان تكلمه،
وبين المخاطبين والغائبين، وأزمنة تكلمهم لذات الفعل الواحد بعينه very same
verb وبالضبط فإن وجود مثل عدم الانسجام هذا هو علامة على كون صيغة الفعل
دالة على الانشاء (ويشبه على وجه التقريب ان يكون هو الضابط او مقياس
الاختبار المعياري في سياق العبارات الانشائية).

ولناخذ على ذلك مثلاً : وهي صيغة المضارع للمتكلم (أراهن) المغايرة
لسائر الاستعمالات الاخرى لزمان هذا الفعل وللمخاطبين آخرين. وهذا الفعل
ذاته حينما يستعمله المتكلم في الماضي (راهننت Ibetted) او الغائب في الحال
hegets لم يكن في هذه العبارات دالة على الانشاء، بل انما يصف تصرفات قمت بها
انا في الماضي، ويقوم بها هو في الحال. وكان من الممكن ان تكون هذه التصرفات ،
مني ، ومنه، انشاءات لو تم النطق ، بطبيعة الحال للمتكلم (أراهن) وعلى ذلك

فعندما اصرح بهذه الالفاظ (أراهن) فإنني لم اقصد الى ان اثبت اني نطقت بكلام هو «أراهن» او ما شئت من الفاظ اخرى، بل يكون قصدي اني انشأت وعملت فعل الرهان. وكذلك وبالمثل : اذا قال : «انه يراهن» في صيغة المضارع للغائب، وهو يعني بكلامه وكان قاصدا : «أراهن» في صيغة المتكلم للحال، دل كلامه على الانشاء، وإن نطق بعبارة «يراهن» لكن ان نطقت بالفاظ . «هو يراهن» فإنني انما اثبت وأحكم انه قد تكلم (أو كان تكلم) بالفاظ دالة على كونه أنشأ الرهان، وإذن قال . «أراهن» على صيغة الحاضر للمتكلم. اما انا فلم انشئ، في محله فعل الرهان، ولا انجزته، بل هو الذي انشأه وأخرجه الى حيز الوجود. اما انا فلقد وصفت ايقاع وهيأة حصول عباراته الانشائية المثبتة لانجاز فعل الرهان. ومن ثم يتعين ان انجز انا رهاني، الخاص بي وأفرغ منه وأن يؤدي هو رهانه الخاص به، وأن ينجزه على وجه التمام، وأن يخلص منه. وعلى هذا المنوال يجوز ان يقول اب كاسف البال، حزين الخاطر حينما يسأل عن ابنه ما اذا كان انجز عملا ما : «انه يعد، اليس كذلك يا صغيري ويلي ؟ Willy» الا ان الفتى الصغير ويلي يجب ان يرد هو ذاته قائلا : «اني اعد» حتى يكون في الحقيقة هناك وعد ما. وينبغي ان نلاحظ ان هذا النوع من عدم الانسجام او عدم التماثل بوجه عام لا يثار على الاطلاق بصدد صيغ الافعال التي لا تتسعمل صراحة في العبارات الانشائية، مثلا لا يوجد شيء من عدم الانسجام بين عبارة «أركض» و «يركض» .

64 لا انه يبقى من المشكوك فيه ما اذا كان هذا الضابط (نحويا) ام لا. (وإذا لم يكن كذلك، فماذا عساه يكون؟) ومهما يكن الامر فإنه مقياس اختبار معياري غير دقيق لان :

1 . صيغة الفعل المضارع للمتكلم المفرد المبني للفاعل هي بمعنى ما ضابط قد يستخدم في وصف كيفية السلوك الذي به اتصرف عادة كقولك «اني اراهن كل صباح على ستة دراهم ان يسقط المطر» او قلني : «اني لا اعد الا عندما انوي الوفاء بوعدتي» .

2 . وأن نفس الصيغة (فعل مضارع للمتكلم المفرد المبني للفاعل) قد يفيد استعمالها على وجه مماثل حكاية الحال historic present الماضية ، فنحن نستطيع ان نستعمل هذه الصيغة لنصف ما اكتسبنا من سلوك وتصرفات مخصوصة بنا في أمكنة وأزمنة معينة من نحو (في صفحة 94 يقع الاحتجاج مني ضد اصدار

الحكم). ويجوز ان انصر هذا الرأي بقولي : « ان صيغ الافعال المستخدمة في الانشاءات لا تكون متصرفة ولا تدل على شيء من الزمان الدال على الاستمرار الدائم (للمتكلم المبني للفاعل) ، فلا يصح ان تقول : «اني واعد « I am promising » كذلك لا تقول اني محتج او على حال الاحتجاج I am protesting ، الا ان اطلاق الحكم هنا على هذا النحو دون قيد لا يكون صحيحا . ذلك لانه يمكن ان نقول في بعض المواقف : (لاتزعج راحة بالي في هذه اللحظة ، وسأتصل بك بعد قليل فانا قادم على الزواج I am marrying) وتعبري هنا بالدائم (اسم الفاعل الدال على الحال) يصدق طوال مدة قيام حفلة الزواج عندما لا يكون لي هم سوى أن انطق بالكلمة الدالة على اتمام العقد وهي (قبلت الزواج منها) اذ التلطف بالجملة الانشائية في هذا الموضع في صورة الصيغة الدائمة لا تدل على الانحياز كله، وإنما المقصود بها في الحقيقة ان ذلك يجري في زمان قد يطول وقد يتأخر ويحتوي على عناصر مختلفة . ويتبين هذا اكثر حينما يجوز ان اعبر بالدائم (اسم الفاعل الدال على الحال) ونقول (اني محتج) عندما يكون إبقاء الفعل وحصوله في هذا الحال مقصودا به معنى غير معنى قولي (أحتج I protest) ، وذلك مثلا في اجتماع خاص للطلب والمناداة بحق مهضوم وبيان وقوفي وراء هذا الحق. وكذلك يجوز ان اقول : اني آمر في الوقت الذي آمر فيه.

3 - ثم ان صيغ بعض الافعال verbs يمكن ان تستعمل للمتكلم المفرد المبني للفاعل في المضارع وذلك على وجهين في ذات الوقت. مثلا عبارة (أسمي) عندما ترد في التعريفات كأن أقول : «اسمي التضخم وفرة الماء المطاردة لندرة البضائع» 65 وهي عبارة تضم في نفس الوقت الإنشاء من وجه، والوصف من وجه آخر، من حيث كونهما عملية حصول التضخم بشكل طبيعي.

4 - ويشبه اننا سنخاطر اذا اعتبرنا عدة صيغ لا نستطيع ان نصنفها بسهولة في باب الانشاء من ذلك مثلا « أثبت أن.... » (لأن التلطف بالعبارة هو ان نثبت او نحكم) وكذلك « أراهن على ان.... » ويوجد في كلا هذين المثالين نفس عدم التجانس بين المتكلم وسائر الفاعلين الآخرين من مخاطب وغائب.

5 - وقد نجد حالات ننتقل فيها مباشرة من حال الفراغ من انحياز الفعل وإتمام تنفيذه الى التلطف : من ذلك ان العبارتين ألعن حظي من اجلك، وتذرعت بالصبر»

تقالان حينما نفشل مباشرة في انجاز الفعل، أو نذكرهما عقب استشهادنا بأقوال الغير. ولو أنني تحدثت عن التعريف وقلت: «إني أعرف س على النحو الآتي: س هي ص» كانت هذه الحالة تعريفاً تم انجازه على نحو مباشر. ولكن عندما استخدم الصيغة: «إني أعرف س كما لو كانت هي ص» فإني انتقل هنا من مرحلة وقوع الایجاز على نحو مباشر الى صورة الانشاء. وأيضاً يمكن ان نضيف انه قد توجد حالة مماثلة نشعر بأن الانتقال فيها من استعمال الالفاظ يكون كالانتقال من نظام الاشارات في الطرقات الى دلالاتها الانشائية. ثم ان هناك انتقالات من نوع آخر من لفظ «النهاية end» عند اختتام (قراءة) قصة (أو مشاهدتها) الى محتوى عبارة «نهاية تبليغ الرسالة». وعند نهاية تبليغ الرسالة عن طريق الإشارة يكون الانتقال الى محتوى التعبير «وبذلك اختتم دفاعي» كما يقول المحامي في مرافعته امام القضاء ويمكن القول: انه في جميع هذه الحالات تقع الإشارة: marking الى التصرف المفعول عن طريق الكلام حيث يصير استعمال اللفظ في نهاية الامر دالاً على الفراغ من انجاز الفعل بوضع حد له ونهاية (وهذا النوع من انجاز الفعل يكشف عن صعوبة إنفاذه وإتمامه لكونه هو ذاته يوجد في حال انقطاع التصرف وتوقفه أو وجود طرق أخرى لانفاذه وإتمامه):

6. وهل ينبغي ان توجد دائماً صيغة فعل دالة على الانشاء لعمل شيء ما
66 على وجه صريح (نحن فاعلوه ومؤدوه) بدون شك حال قولنا شيئاً ما! مثلاً يمكن ان أسبك اذا قلت لك شيئاً ما، ولكن لا تتوفر على صياغة دالة على عبارة: «إني أسبك».

7. وهل يصح اننا نستطيع دائماً ان نحول صيغة انشائية الى صيغة عادية دون ان يفقدها ذلك شيء ما. فقولي «سأعمل....» يمكن ان يحمل على أشياء مختلفة. ولربما كنا استفدنا من حالة الخلط هذه. ثم انه قد نقول «إني آسف». ولكن هل تكافئ هذه العبارة الصياغة الصريحة: «إني أعتذر».

وسنرجع ولا بد الى مفهوم الانشاء الصريح، وسيكون علينا ان نناقش من الوجهة التاريخية على الاقل كيف اثرت هذه المسائل المحيرة البالغة الخطورة.

الفصل السادس

العبارات الإنشائية الصريحة

67 وإذا كنا المعنا إلى أن الانشاء لا يكاد يتميز تميزا جليا عن الخبر . إذ يكون الاول اما مناسبا ومقبول الاعتبار أو غير مقبول المناسبة والاعتبار والثاني اما صادقا او كاذبا . فإنه يبقى علينا ان ننظر كيف يمكن ان نحدد الانشاء على نحو اوضح ما يكون وأجلى . ولقد كانت الفكرة الاولى انه يكفي ان نجد مقاييس اختبار اعتبارية أو ضوابط اما من النحو او من المعجم او هما معا ، ثم اكتشفنا ان ضابطا واحدا ووحيدا ، هكذا على وجه الاطلاق ، لا يكاد يوجد كما اشرنا الى ذلك على نحو جازم . ومن المحتمل ان وضع قائمة جامعة مانعة لكل الضوابط الممكنة يكاد يدخل في باب المحال . وعلاوة على ذلك فمن المؤكد ان ضوابط من هذا القبيل لا يمكن ان تميز العبارات الانشائية عن الخبرية . ثم انه قد جرت العادة ان نفس الجملة قد يؤدي التلفظ بها في مناسبات مختلفة الى ان تدل على جهتين معا : الخبر والانشاء . وعلى هذا يشبه ان يكون مشروعنا ميؤوسا منه منذ البداية اذا نحن تركنا العبارات على حالها وأخذناها كما تمثل لنا فذهبنا نبحث عن ضابط .

غير انه بالرغم من ذلك يبقى أن نوع الانشاء الذي استخلصنا منه امثلتنا الاولى . وكان الشرط محصورا في صيغة فعل مضارع للمتكلم المفرد المبني للفاعل . يظهر من امره انه يستحق استحساننا وتأييدنا : وعلى الاقل فإذا كان اصدار العبارة انجازا لشيء ما ، كان كل من الضمير «أنا» (والبناء للفاعل) و(الزمن الحاضر) عناصر مشعرة بالمطابقة للمقصود . الا انه في الحقيقة ليست العبارات الانشائية بمطابقة أو مماثلة لسائر صيغ الافعال المتصرفة في هذا (الزمن المدلول عليه بالصيغة) . وإذن يوجد نوع من عدم المجانسة مع صيغ الافعال هذه . وبالضبط فإن 68

هذا النوع من عدم المجانسة يعتبر خاصية مميزة تجمع قائمة كبيرة من صيغ الافعال الشبيهة بالانشائية. وإذن فإن فكرتنا تؤول في نهاية الامر الى انه من الممكن :

- 1 - ان تكون قائمة لصيغ الافعال جميعها مما تتوفر فيه هذه الخصوصية .
- 2 - وأن نفترض ان جميع العبارات الانشائية مما لا تدخل تحت هذه الصورة المفضلة - التي تبتدىء (أنا س أن) و (أنا س بأن...) أو (أنا س) - يمكن ان ترد اليها، ومن ثم يمكن ان تنقل الى ما يصح ان نطلق عليه الصيغ الانشائية الصريحة ونسأل الآن وكيف يكون هذا العمل سهل التداول والمعالجة: وهل هو ممكن أو من السهل ان ندخل في اعتبار بعض الاستعمالات الشائعة في الوصف أو الخبر فيما يتعلق بصيغ الافعال المضارعة للمتكلم المفرد المبني للفاعل، وهي استعمالات وإن كانت مألوفة نوعا ما، ولكنها مختلفة تمام الاختلاف وأقصد بذلك استعمال المضارع أو الزمن الدال على العرف habitual أو على حكاية ما يشبه الحال، والحال الدائم. ولكن كما ألمعت ، على نحو مقتضب وسريع في آخر محاضرتنا ، فإنه لا تزال توجد صعوبات كثيرة، وتنبغي الإشارة الى ثلاث منها.

1 - قد لا نتبين في عبارتي : «أصنف» و«أساند» جهة الانشاء فيهما من جهة الخبر. وهل يجوز ان تتعين احدهما لجهة واحدة أو تدل في نفس الوقت على الجهتين.

2 - ويشبه ان تكون عبارة : «أثبت أن...» مشعرة بأنها تستوفي شروطنا النحوية أو الشبيهة بالنحوية. ولكن هل نحتاج ان ندخل هذه العبارة تبعا لضابطنا، ولو أدخلناها انكسر الضابط لكونه ترك لبعض العبارات غير المتعين فيها الانشاء حق الدخول، ومن ثم فهو ضابط غير مانع.

3 - وفي بعض الاحيان قد يكون قولنا لشيء ما دالا، دلالة واضحة على انجاز ذلك الشيء ، مثلا توجيه السب والشتم لبعض الناس يشبه التعنيف لهم. غير ان عبارة : «أسبك» لا تفهم الانشاء صراحة، مما يدل على ان ضابطنا غير جامع لكل الحالات التي يكون فيها إصدار عبارة ما دالا على الانجاز، فليس يمكن دائما : «ان نرد» عبارة ما الى صيغة انشائية صريحة.

وإذن فلتسمحوا لي بأن اتوقف لحظة حتى نتمكن النظر قليلا في هذا التركيب: «الصيغة الانشائية الصريحة» وهو تركيب أدخلنا من طريق خفي،

وسأعمل على مقابلة هذا التركيب بتركيب آخر هو «الصيغة الانشائية الاصلية او الابتدائية primary performative» وقد فضلنا هذه التسمية على غيرها، كأن نقول صيغة صريحة (أو ضمنية) وقد أوردنا على ذلك امثلة.

1 - الصيغة الانشائية الاصلية : «سأكون هناك».

2 - الصيغة الانشائية الصريحة : «أعد بأن سأكون هناك». وقد قلنا بأن هذه العبارة الاخيرة هي تصريح بالضماني لطبيعة العمل المفعول والذي تم انفاذه حين اصدار العبارة اي «سأكون هناك» فإذا قال بعض الناس «سأكون هناك» كان لنا ان نتساءل : «وهل هذا وعد منه!» وستكون الإجابة : «أن نعم». أو «نعم أعد بذلك، أو أعد أن... أو أعد بأن...» بينما ينبغي ان تكون الاجابة نقط : «لا. ولكني انوي ان اكون هناك». وهذه عبارة صريحة في القصد او الاعلان عن العزم. او تكون الاجابة : «لا. ولكنني اتوقع على وجه راجح، عالما بضعفي، انه (من المحتمل) ان سأكون هناك...»

ويجب علينا الآن ان نتقدم باحترازين او تنبيهين دفعا لسوء الفهم. وينص الاحتراز الاول على ان التصريح بالمتضمن (الضماني) لا يشبه في شيء كوني واصفا أو مثبتا ما افعله وأنجزه (على الاقل في المعنى الذي يؤثره الفلاسفة حينما يستعملون هذه الالفاظ) ولو كان هذا الاصطلاح «التصريح بالضماني» يحيل الى هذه المعاني كان اذن اصطلاحا يتوفر فيه عنصر القبح pro tanto بالتعبير اللاتيني. ولنتصور موقفا آخر غير ما ندل بما ننجز بالافعال اللسانية. ولكنه يشبه من بعض الوجوه العبارات الانشائية من حيث انه قائم على المواضعة والتواطؤ (كضروب التصرفات، والافعال الرسمية الشكلية في الحفلات وغيرها). ولنفترض اني اتحنى امامك على صورة راع انحناء طويلة. فليس من الواضح هل يستفاد من سلوكي وفعلي هذا الاحترام والخضوع ام كان إحديداب ظهري وتقوسه على شكل الراكع من اجل ان لاحظ نبتة الورد امامي ام لأخفف من ألم وجع سوء الهضم عندي. وبوجه عام، فالتكلم، وحتى يتضح الامر، هو اذن وفي ذات الوقت، فعل قائم على المواضعة والاتفاق (كما ذكرنا في حالة الانحناء)، وأنه أيضا كقاعدة عامة ينبغي ان ينطوي على بعض الصفات الاخرى المخصوصة كالحال تماما حينما ارفع قبعتي للتحية، او ان اعفر الارض بجبهتي أو أن أضع يدي على صدري او ان أفشي : «السلام» مثلا الا ان التلفظ بالسلام لا يعني ابدا كوني واصفا لإنجازي وفعلي، او

مثبتا اني فاعل للطاعة كالحال حينما رفعت قبعتي للتحية. ولنفس السبب (وسأرجع الى هذه النقطة فيما بعد) فإن قولي . «أحييك» لا يعني مطلقا اني اصف حياة انجاز الفعل كما لا يدل افشاء السلام على ذلك. فإن تفعل هذه الاشياء او ان تقولها هو ان تفصح كيف ان ما انقذح في نفسك مفيد لتأدية الفعل ومفهم له. وأي فعل مفعول تقصد. وإذن لا تدل هذه العبارة : «أعد أن...» على شيء من ذلك بالوضع اللغوي. فهي صياغة ليست مخصوصة لان تصف شيئا ما إذا أنها (1) لا يمكن ان تكون صادقة ولا كاذبة، ولان (2) قولي «أعد أن» ، (ان كان مناسباً للاعتبار ومقبولاً، بطبيعة الامر) يجعل من هذه الصياغة وعداً، ووعداً مكشوفاً غير مبهم ولا غامض ، ونستطيع الآن ان ندعي ان مثل هذه الصياغة الانشائية (أعد) تدل دلالة واضحة كيف ان ما يقال ينبغي ان يفهم على هذا الوجه، وأنه بالامكان تخريجه على ذلك النحو، بل نذهب في ادعائنا أن هذه الصياغة الاخرى (يثبت ان) دالة على ان وعداً قد تم انفاذه، وفرغ منه. ولكن لا نستطيع ان نزعم ان مثل هذه العبارات الانشائية صادقة أو كاذبة، ولا انها أوصاف أو أخبار.

والاحتراز الثاني، وهو أقل أهمية من الاحتراز الاول، ينص على أنه وإن كان لنا هذا النوع من العبارات مما يوجد فيها حرف مصدري «أن that» يجيء بعده فعل وهو ما يسمى (that - clause) بالصيغة المصدرية من مثل (وعد بأن، حكم أن، وتلفظ بأن...) ولربما وجب ان ندرج في هذه الفئة صيغ افعال تدخل كلها تقريبا تحت باب (قدر estimate) فإنه يجب ان ننبه الى انه لا يصح ان نعد امثال هذه العبارات المصدرية من الكلام غير المباشر (indirect - speech) اذ هذه القضايا غير المباشرة مما يوجد في صدرها حرف مصدري (أن that) وقد تسمى باللغة اللاتينية بالكلام المائل : oratio obliqua ، تمثل حالات احكي فيها وبواسطتها كلام الغير، او ما قلته انا في مكان وزمان آخرين، ونموذج صورة الكلام المائل : «قال إن، حكى أن... روى أن...» وقد يلحق بهذه الصورة (وعد ان) غير انه قد يطرأ سؤال (وهل هذا الحرف المصدرى (أن : that) يستعمل في معنى آخر؟) وقريب من ذلك قولنا (في صفحة 664 ، ذكرت ان). وإذا كان تفسيري صحيحا وواضحا جاز لنا ان نقول ان معنى الحرف (أن that) في الكلام المائل oration obliqua ، غير المستقيم ليس مماثلا من كل الوجوه الى معنى (أن that) في صيغتنا الانشائية الصريحة.

اذ ليس المقصود هنا نقل الخبر بنفس الكلام في صيغة الفعل المضارع للمتكلم المفرد المبني للفاعل. وبطبيعة الامور فإنه لا بد ان اشير هنا الى ان صيغة الفعل في العبارة الانشائية ليست بالضرورة ان تكون متلوة ومصحوبة بالحرف المصدرى (أن that) . اذ هناك اصناف كثيرة من الحالات تكون فيها صيغة الفعل متبوعة بحرف آخر كحرف الجر (الباء To) ، وقد تخلو من الحرف فلا يذكر صراحة، وإنما يقدر مثل قولك ¹أعتذر «أن» I apologize (for) ، وكذلك، «أجيبك» .

والآن يظهر اننا نستطيع ان نتقدم على الاقل بافتراض معقول من شأنه ان يطور الدراسة اللسانية كما يعمل على اعطاء فكرة عن طبيعة ميلاد العبارة الانشائية وتكوينها. ومؤدى هذا الافتراض، انه من الناحية التاريخية، ومن وجهة نظر تطور اللغة نستنتج ان تكون العبارة الانشائية متأخرة في ظهورها وتقدمها عن بعض العبارات الابتدائية الاولى (في التركيب) اذ كثير من هذه العبارات كان الانشاء فيها موجودا على وجه التضمن او موجودا بالقوة (في التعبير الارسطي)، وإن شئت قلت : في كثير منها وجد الانشاء مندرجا اندراج الجزء في الكل، فمثلا عبارة (سأعمل) أسبق في الوجود ومتقدمة في الزمن على عبارة (أعد بأني سأعمل). والتفسير المعقول (وإن كنت لا ادري حتى الآن كيف يمكن الاستدلال على اثباته ينبغي ان يكون على النحو الاتي : ففي اللغات البدائية لم يكن واضحا بعد، بل لم يكن الانسان يستطيع ان يميز في الاشياء والامور المتنوعة المختلفة أيها يمكن ان ينجز مما قد حصل انجازه بالفعل (وهل نجحنا الآن) ! كما لم يكن قادرا على ان يتبين في مختلف التصرفات ايها يمكن ان يفعله مما قد تم الفراغ منه (ولم يحدث التمييز الا في وقت متأخر جد) فمث لا قد لاحظ (جيسبرسن Jespersen) 72 ان لفظ الشور، والرعد، في اللغة البدائية يعبر عنها بكلمة واحدة وقد تدل على التحذير والخبر، والاخبار، والتوقع وغيرها. ويجوز ايضا ان نفترض على وجه راجح ان تمايز مختلف المعاني الممكن وجودها في العبارة، وقوة الدلالة التي تكون لها، تمايزا واضحا إنما وقع تحقيقه متأخرا في اللغة ولكن هذا التحقق كان من اعظم المكاسب. يدلك على ذلك أنه لا تزال بعض صور التعبير البدائية الاولى محتفظا بها، باقية على غموضها وإبهامها، واشتراكها في الدلالة، ولا سيما في اللغة البدائية ان اعتبرنا هذا الوجه. اذ صور هذه اللغة في التعبير لا تكاد تتضح فيها قوة العبارة ولا قوة الدلالة. وقد يكون لذلك ميزته، ولكن تعقد الانظمة

المجتمعية وتطور قواعد السلوك وشروط العمل فيها، أصبح يقتضي كل ذلك الوضوح والدقة. غير انه ينبغي ان نلاحظ ان الدقة والوضوح ابتكار وخلق اكثر منه اكتشاف، ووصف؛ أقصد ان المسألة تتعلق بإحداث تمييزات وفروق ووجوه واضحة ودقيقة اكثر من توضيح التمييزات والفروق الموجودة منذ زمن بعيد.

وانه لمن أسوأ الظنون وأخطرها ان تاخذ، او على الاصح ان يجمع بك الميل الى ان تاخذ بالرأي الذي شاع وذاع وهو اننا نعرف الى حد ما على وجه ما ان الاستعمال الاول والاصلي للجمل ينبغي ان يكون - لأنه تحتم ان كان - دالا على الاثبات أو الخبر على ما يروجه الفلاسفة لهذين الاصطلاحين (الاثبات والخبر) ذهابا منهم في الاعتقاد ان التلفظ بالكلام لا يكون بزعمهم الا صادقا او كاذبا. وليس من شأننا ان ننتقد ذلك او نحمله على وجه آخر، كأننا لا نعلم علم اليقين ان الامر لا يكون الا على النحو، حتى ادعى البعض، واحتج لذلك، ان جميع العبارات، لاول ظهورها، انما كانت قد ابتدأت اما دالة على صيغ الامر، او صيغ القسم - ويشبه ان يكون الاثبات، والحكم المثبت (المخالص) قد كان هدفا وغرضا، ومثالا تحرك نحوه العلم في تطوره التدريجي بحركة ذات قوة ذاتية زخمة كسعيه ايضا نحو هدف الدقة والوضوح. فلم تكن اللغة من حيث هي كذلك، وفي اصل نشأتها والمراحل الاولى من تطورها، واضحة، دقيقة. ولم تكن ايضا في رأينا فصيحة ولا صريحة : لان الدقة اللغوية تجعل واضحا ما يراد قوله : وهو وضوح الدلالة : وفي عرفنا تجعل دقة البيان ايراد العبارة جلية في قوة دلالتها (وبعبارة اخرى، وكما سنرى، فإن قوة البيان تدلنا على الجهة والكيفية التي بها يتعين ان نفهم العبارة).

ومن ثم فليست الصياغة الانشائية الصريحة الا الصورة الاخيرة والاكثر نجاحا من صور الكلام التي استعملت ودائما بتوفيق يقل ويكثر، للقيام بهذه المهمة والوظيفة عينها (تماما كما يكون مقياس او معيار التطور الطبيعي اصدق علامة ووسيلة ابتكرت لتطوير دقة الكلام).

ولنتأمل قليلا في بعض من هذه الصور الكلامية الاصلية والبدائية نوعا ما، اعني يجب ان نعتبر بعضا من مقاصدها ووظائفها مما يمكن ان يستفيدة الانشاء الصريح منها كعلامة له وصورة (وبطبيعة الامور لا بد أن تكون هذه الصورة الكلامية البدائية قد تغيرت او فقدت شيئا ما.. كما سنرى).

1 - صيغة الفعل :

لقد أشرنا فيما مضى الى ما هو مشهور جدا عن العلامة التي تستعملها صيغة الامر. ومن أرجح معاني الامر كونه يجعل من التلطف بالصيغة دلالة على الوجوب (أو الإباحة أو التهديد أو الحض أو التعارض على وجه من الاضراب) وهكذا عندما : «اغلق الباب» فإنه يفهم من السياق معاني متعددة :

- (اغلق الباب، اغلق الباب) يدل هذا التكرار على اني أمرك بالقيام بالفعل المأمور به. والانشاء هنا دال على الوجوب.

- (اغلق الباب كما افعل) وهنا يكون الانشاء مشابها لقولي (أنصح لك ان تغلقه) والامر هنا للارشاد.

- (اغلق الباب ان احببت) والامر هنا للإباحة.

(نعم اذن اغلقه) ويشبه ان يكون الامر هنا دالا بلفظه على الطلب.

- (اغلقه لو استطعت) وتدل هذه الصيغة هنا على التهديد والوعيد .

ويصح ايضا ان نستعمل الافعال المساعدة.

- (يجوز ان تغلقه) وكأنني هنا قلت لك ابيع لك ان تغلقه.

- (يجب ان تغلقه) وهذه الصيغة شبيهة بالامر والارشاد .

- (أمرك ان تغلقه) وهذا النوع قريب من الوجوب .

2 - التشديد على الصوت وإيقاعه وتنغيمه بإمالاته وغير ذلك من فنون القراءة.

ونظير هذا ما تتوفر فيه من وسائل جد معقدة ، ما يستخدم في التوجيهات السينمائية والمسرحية من إعطاء التوصيفات من الممثلين لتحسين أصواتهم وحركاتهم وأوضاعهم وضبط انفعالهم كتعليمهم كيفية إصدار التهديد وقس على ذلك.

- أهاجم عليك ! انذار!

- أهاجم عليك ؟ سؤال

- اهاجم عليك؟! احتجاج.

وإخراج هيئات الكلام هذا المخرج في لغة التخاطب الشفوي يتعذر نقلها بأسلوب التخاطب المكتوب، فمثلا : حينما اردنا الاحتجاج حاولنا ان ننقل ايقاع الصوت، وتنغيمه والتشديد عليه باستعمال علامة التعجب والاستفهام معا. (الا ان هذه طريقة سخيفة لا تنفع في شيء) ثم ان التنقيط وطريقة كتابة الحروف الاولى من الكلمات بتطويلها، وترتيب الالفاظ لا يمكن ان يكون ذلك كله عوننا لنا في شيء، ولا يفي بغرضنا.

3- الظروف النحوية وما تتركب منها تركيبا اضافيا وغير اضافي :

وفي لغة الكلام المكتوب، وحتى في بعض جوانب من لغة الكلام الشفوي الى حد ما، فنحن نعتمد على استعمال الظروف وما تتركب منها من صيغ تركيبا 75 اضافيا او مزجيا. وهكذا نستطيع ان نضيف تقوية للمعنى في العبارة (سأعمل) لفظا دالا على الجهة مفيدا للاحتمال والامكان وأقول : «سأعمل جهد الامكان» وعكس ذلك اضيف الى عبارتي، صيغة مركبة، وهي حتما». أو «سأعمل على وجه التأكيد». ويمكن ان نقوي كلامنا بنشده (اما لنذكر مخاطبنا او لغرض آخر من اغراض الكلام)، بإيجاد نظم خاص من التراكيب الكلامية كأن نقول مثلا (كان عليك على وجه الوجوب الا تنسى ابدا بأن...) ويطول بنا لكلام لو ذهبنا نبحث ما تقتضيه علاقات السياق، وهي ظواهر وأبواب، نجملها في : الاثبات، والتصريح والتلميح، والرمز والإيحاء، والاقتضاء، والاستنتاج، وضروب الانتقال من اسلوب الى اسلوب. وعكس هذه الظواهر والابواب يتم التعبير عنه (بفاحش الكلام). وإيراد هذه التعابير بطرق مختلفة هو جهة الدلالة. وإن كانت تستلزم في أغلب الاحيان استعمال نفس الخطاب، وما شابهه من عبارات تخرج احيانا الى حد الاطناب. وسنرجع في النصف الاخير من محاضرتنا الى تبيان بعض هذه الفروق والوجوه حتى تتضح الحدود بينهما، ان امكن ذلك.

4 - أدوات الربط

وربما في أعلى مستويات التعقيد يأتي استعمال حروف وألفاظ خاصة تدل على الربط. وهكذا يجوز أن نستعمل عبارة (بالرغم من) في معنى (لا زلت الح على ان...) كذلك قد يستعمل لفظ (إذن)، ويقصد به معنى الجملة (أستنتج أن...) وأيضا يرد في كلامنا «مع ان» وقوة هذا التركيب قوة المعارضة «اتنازل لك، وإن كان أنه...» ويجب ان نشير الى بعض الاستعمالات الاخرى لروابط من الحروف يدق معناها من مثل (بينما) وكذلك (بموجب كذا) ، و«علاوة على ذلك» اذ هذه حروف اذا وردت في الجملة لا ندري ما اذا كانت قد تمحضت للانشاء ام لا تزال دالة على كون الجملة خبرية. وقد تظهر اغراض اخرى حينما نستعمل عناوين كعنوان (البيان) و«إعلان الحقوق» أو ما يظهر في العناوين الفرعية تحت العنوان الاصلي مثل : «قصة في كذا...» واذا استثنينا ما نقوله ، والكيفية التي نقول بها، تبين ان هناك، الى ذلك، وسائط، ووسائل اخرى يمكن بها تبليغ المقصود على نحو اقوى من تبليغ العبارة.

5 - ما يصاحب التلفظ بالكلام ومستتبعاته :

قد يساعد التلفظ بالكلام استخدام الحركات والاشارات (من غمز بالعين، وتحريك للأيدي، ورفع للكتف، وتقطيب للوجه وعبوسه، وغير ذلك) أو أفعال طقوسية غير لفظية، وهذه الانواع من التعابير الحركية تستخدم أحيانا بدون ان يحرك الانسان لسانه، وأهمية هذه الطرق والوسائط في التعبير واضحة لا تحتاج الى شرح.

6 - ملابسات وأحوال التلفظ بالعبارة

إن ظروف النطق بالعبارة هو اهم معين لنا على معرفة الغرض منها، وهكذا عندما نقول : «وبرجوعي من عنده» ، اتخذت كلامه على انه امر، لا رجاء... وكذلك وبالمثل فإن العبارتين (سأموت يوما ما)، وإني «أوصي لك بساعتي هذه)، اذا صدرتا من مخاطب سليم البنية، قوبها، فإن السياق يعمل على ان يجعل فهمنا لها مختلفا.

والى حد ما فإن هذه الوسائط والموارد المعينة على فهم الكلام كثيرة وغنية بالدلالات : حتى انها لتكاد تجرنا من تلقاء ذاتها، الى الالتباس وسوء التأويل، وعدم التمييز، وبخاصة فإنه يحدث ان ننقلها ونستعيرها لأغراض أخرى، فننحرف بها عن اصل وضعها، كأن نستعملها مثلا في باب الرمز والايحاء وغيرها من طريق اعتبار الدلالة ، الا ان الانشاء الصريح يجعل الالتباس والغموض غير واردين، ويبقى حصول الانجاز على هيأته وحاله ثابتا نسبيا.

وقد تثار هنا شبهة مزعجة تتصل أساسا بهذه الوسائط و الوسائل، وينعلق الامر بغموض دلالتها، وعدم تيقننا من صحة فهم المتلقي المخاطب وأيضا من المحتمل ان تكون هذه الوسائل مشتملة على عدم ملائمة ذاتية متأصلة فيها مما يمنعها ان تجري في بعض المواطن والمجالات المعقدة كمجال التصرفات والمعاملات التي تنجز بالأقوال : فصيغة الامر قد تدل على كثير من المعاني والوجوه : كالوجوب، والإباحة، والندب والطلب، والتهديد، والارشاد والدعاء والنداء، والانذار (اذهب وستعلم)، وقد تنقل هذه الصيغة فتدل على الشرط أو التعارض أو التعريف : «وليكن كذا...» وغيرها. ولو انك سلمت شيئا الى أحد من الناس قائلا له : «خذه». كان كلامك هذا محتملا للبهة، والعارية، والاجارة ، والوديعة... وقولك : «سأكون هناك» قد يحمل على الوعد او التنبؤ بالمستقبل وقس على ذلك. ولا شك ان تأليف بعض تلك الوسائط او تركيبها كلها مما أشرنا اليه آنفا (وأخرى مثلها لم نذكرها) قد يكون في العادة كافيا لفرضنا او على الاقل لمعظمه. وهكذا عندما اقول «سأكون...» فإنه يمكن ان نوضح قولنا بأننا انما نقصد التنبؤ، ومن اجل ذلك نضيف بعضا من الظروف المركبة، او ما يقوم مقامها من نحو : «من دون شك» او «على وجه الاحتمال» كما يمكن ان نوضح كلامنا أيضا ان اردنا، بالإفصاح عن قصدنا ونيتنا على خير وجه. فنضيف : «يقينا» أو «جازما» وكذلك الحال حينما نعد غيرنا، فنحن نضطر الى ان نزيد تأكيدا لوعدنا : «وعد الصدق»، وأحيانا قد نكتفي بالتعبير المتداول : «سأعمل كل ما في وسعي».

وينبغي ان نلاحظ اننا حينما نتوفر على صيغ فعلية للانشاء فنحن لا نكتفي باستخدام العبارة المألوفة التي صدرها حرف مصدري : «أن That» أو حرف جر، «بأن To» بل نعدل الى استخدام التوجيهات المسرحية وأوصافها ونقول : «فلتفضلوا على الرحب والسعة» او نستخدم العناوين التهويلية : «الانذار» او

نكثر من وضع الاقواس (ومن الممكن ان نعتبر ان مثل هذه الطرق محك اختباري، وامتحان عسير للانشاء اكثر مما هي عليه الصيغ العادية) ثم انه ينبغي الا ننسى ما كنا تعرضنا له بصدد اسماء الافعال من نحو قولك (مطرود out) وهي صيغ غير محصورة بالاستقراء حتى يكون لها شكل مخصوص.

ومع ذلك فإن وجود مثل هذه العبارات الانشائية الصريحة عند استعمالها قد يزيل بعضا من قلقنا، ولكنه لا يحل شبهتنا.

1 - ففي الفلسفة قد تثار شبهة مزعجة، اذ قد تعرض حالة تكاد تختلط فيها العبارات الانشائية اما مع العبارات الوصفية وإما مع ضروب الاثبات الخبري.

1. أ - ومن طبيعة الامور، فنحن لا نأمن اللبس في الانشاء فقط، اذ اللبس جنس متأصل حتى في العبارات البدائية الاولى، وإنما أيضا وجب ان نعتبر، ولو على نحو عارض، حالات يشبه علينا امرها، فلا ندري ما اذا كانت العبارة فيها متمحضة للانشاء ام لا، كذلك قد نعثر على حالات قريبة الشبه بالانشاء، ولكن ليست منها في شيء.

2 - وقد تظهر حالات اخرى لشدة وضوحها لا ندري ما اذا كانت نفس العبارة تتمحض أحيانا الى الانشاء الصريح وآونة اخرى تتجه الى ان تكون وصفا، حتى انه قد يسبق الى وهما اننا نستفيد من هذا الوضع المتناقض، وكمثال على ذلك : «أصادق على...» او «أتفق...» وهكذا فعبرة : «أصادق على...» يصح ان تكون لها قوة انجاز التصديق وإنشائه، كما قد تكون لها دلالة وصفية على معنى «إنني افضل هذا...».

وسننظر في صورتين كلاسيكيتين من الحالات يثار في مثلها هذا التناقض، ويفضل هاتين الصورتين ستكشف لنا بعض الظواهر العارضة غير اللازمة لتطور الصيغ الانشائية الصريحة .

وفي الحياة الانسانية توجد كثير من المواقف يصبح فيها الشعور ببعض الانفعالات (ان جاز التعبير) او الرغبة او اتخاذ موقف معين، منبئيا على مراعاة الاتفاق والتواضع عند كل استجابة ملائمة او رد فعل مناسب في جميع الظروف والامضاء، ويدخل في هذه الاستجابة انجاز الفاعل لفعل ما، لدرجة ان تصبح هذه

الاستجابات في هذه الاوضاع استجابات طبيعية (أو أننا نتوهم الامر على هذا النحو). وبطبيعة الامر، فإنه يمكن أن يقع لنا ان نشعر نفس ذلك الشعور بالانفعالات، والرغبات وبالفعل هذا ما يحصل في غالب الاحوال. ولما كانت انفعالاتنا وإحساساتنا ورغباتنا لا يكاد الآخر يطلع عليها بسهولة، أصبحنا نأمل في ان نخبره بها على ما جرت به العادة. ومما لا يمكن تفسيره، مهما اختلفت الدواعي، وربما لعدم تقدير تلك الاسباب في الاوضاع المختلفة، هو ان يعتاد الانسان كأن من الواجب عليه ان يعبر عن تلك المشاعر والعواطف كلما حركته، وأكثر من ذلك ان يعبر عنها حينما يحس بكونها ملائمة، ولا يهم في شيء ان كان يشعر بها على الحقيقة ازاء من يخبره بها أم أنه يلوكلها ويعلکها. وهذه امثلة من تلك التعابير التي الفنا استعمالها :

أشكرك	انا معترف لك بالفضل	أشعر ازاءك بالجميل
اعتذر	اني متأسف	أنا ثائب عنك
انتقد	ألومك	حز في قلبي عمله
اعارض		أغضبني فعله
أوافق	أصادق	اني متفق
اني ادعوك للحضور		اني مسرور باستقبالك
أهنئك	لقد سرتني ان	

ويحتوي العمود الاول من هذه القائمة على عبارات انشائية وفي العمود الثاني لا تتمحض العبارات الى الانشاء بل هي بين بين ، وإن شئت قلت يتقاسمها الانشاء والوصف مناصفة، اما عبارات العمود الثالث فهي متمحضة للخبر. وعلى ذلك توجد ضروب كثيرة من التعابير حتى انها لتجيز، لما لها من اهمية خاصة، وجود تعمد التناقض، وحتى انها قد تجعلنا نستفيد من هذا التناقض الذي يمكن الاحتراز عنه، ومقاومته بواسطة استمرار ادراج الجمل الانشائية الخالصة على نحو مقصود وهل نستطيع ان نقترح محك اختبار حتى نعرف صحة ما اذا كانت (عبارة اوافق على) او (أنا متأسف) مستعملة (أو هي دائمة الاستعمال) في هذه الجهة او تلك

والاختبار الاول او المحك الاول هو ان نتساءل عما اذا كان الكلام مع مخاطبنا له معنى ما ، كأن نقول « وهل فعل حقا؟ » ، حينما يقال لنا مثلا : « اني مسرور باستقبالك » او « أدعوك للحضور » ، اذ في هذه الحالة الاخيرة نطرح السؤال : « وهل هذا الشخص قد استدعاني حقا؟ » مع اننا لا نستطيع ان نقول على نحو مماثل : « اني اتساءل ان كان هذا الشخص قد استدعاني حقا... » .

والاختبار الثاني هو ان نتساءل ما اذا كان بالامكان لأحد من الناس ان ينجز هذا الفعل ، وهذا العمل بدون ان ينطق بكلام مخصوص ، مثلا في حالة التأسف باعتبارها حالة متميزة عن الاعتذار ، وكذلك في حال الاعتراف بالجميل باعتباره منفصلا عن الشكر ، وكذلك في حال العتاب واللوم ، وهي حالة منفصلة عن الاستهجان والانتقاد . 80

ويقوم الاختبار الثالث في ان نحاول ، على الاقل في بعض الحالات ، أن نبحث ما اذا كان بالإمكان ان ندخل بعض الظروف ، ازاء ما افترضناه من صبغة الفعل الإنشائي وهي ظروف من مثل : « على وجه مقصود deliberately » او من مثل التعبير : « اني مرید لذلك الشيء حقا » وأيضا ، لانه (على وجه الاحتمال possibly) اذا كان التلفظ بالعبارة هو انجاز عمل ما ، كان اذن من المؤكد ان شيئا ما ينبغي ان نتمكن من القيام به والفراغ منه على وجه مقصود ، او مرادا عند الاقتضاء . وذلك لأنه يصح ان نقول : « اني ادعوك قصدا للحضور » ، وكذلك « اني وافقت على عمله قصدا » . وايضا : « قد اعتذرت له على نحو مقصود » . ويمكن ان نقول كذلك : « لقد قصدت ان اعتذر اليه » . غير انه لا يسوغ ان نقول : قصدا قد وافقت له عمله . وهذه العبارة الاخيرة ينبغي ان تكون متميزة عن قولنا : « كنت اريد ان اقول اني متأسف عليه » .

والاختبار الرابع هو ان نتساءل عما اذا كان ما يقوله أحدنا كاذبا فيه على وجه مفضوح كما يقع لنا احيانا حينما يسبقنا لساننا : « اني متأسف » أو كان كلامنا متضمنا فقط عدم اعتبار المناسبة ، او عدم خلوص النية ، كما يحدث احيانا حينما نقول (اعتذر) . وهذه الجملة الاخيرة تجعل التمايز بين الكذب وعدم خلوص النية مختلطا ، معتما .

ولكن هناك بعض الفروق والوجوه لا بد من ملاحظتها ولو على نحو عابر، وإن كنت لست متأكدا من طبيعتها، وأقصد اني قد ربطت عبارة (اعتذر) الى عبارة (إنني متأسف) كما أشرت آنفا. غير انه توجد تعابير عن الاحساسات كثيرة متواضع عليها قريبة الشبه بما ذكرنا، الا انها لا تمت بصلة ما الى الصيغ الانشائية 81 ومن امثلتها :

- أجدني مسرورا بالنداء على المخاطب التالي.

- اني متأسف على ما يجب ان اقول..

- اني لشديد الامتنان بأن أكون في وضع من يعلن ان...

ونحن نسمي هذه العبارات بالجمل المتأدية للبيعة، كما نقول : «أتشرف بأن...» ومن المتفق عليه ان تصاغ على ذلك النحو. ولكن القول : «بأنك مسرور بأن» لا يتنزل منزلة قولك : «يحصل لي ان اكون محظوظا ومسرورا بأن افعل شيئا ما». وهذا لسوء حظنا... ولكي تكون الصيغة انشائية حتى في حال ربطها بالاحساسات والاضاع التي اطلق عليها اوضاعا سلوكية Behabitives لا يكفي ان تكون مجرد تعبير متواضع سواء تعلق الامر بالاحساسات أو أوضاع الجسم، وهيأته المختلفة.

وينبغي ايضا ان تتميز هذه الحالات التي يجب ان يتلاءم فيها القول مع الفعل - وهذا نوع خاص من الحالات يمكن ان تتولد فيها الانشاءات، ولكنها في ذاتها ليست حالة دالة على العبارة الانشائية المتلفظ بها، ونموذج هذه الحالة هو قلبي : «أنا أغلق الباب بالعنف» فعل الغاضب مشيرا الى : «أنه أغلق الباب على هذا النحو» ويجرنا هذا النوع من الحالات الى ان نرى في عبارة «أحييك» نوع مماثلة مع «هو يحيي» حتى انه قد تصبح هذه العبارة في هذا الموضع نائبة مناب التحية وبالتالي تكون انشائية خالصة. لان قولك (أحييك) يدل الآن على التحية. وينبهك على ذلك مقارنة تلك العبارة بهذه : «أحيي تخليد الذكرى».

إلا ان هناك مراحل انتقاليين ملائمة الفعل للقول وبين الانشاء - فإحداث طقطقة الاصابع، يجعلني قائلا : ان هذه هي عملية الطقطقة (في ظروف مناسبة)، ولا يكون احداث طقطقة للاصابع بدون ان ننطق بشيء.

ـ وأن تقف مهلة وقد رفعت قبعتك بدون ان تنطق بشيء ، يختلف حينما تقول هذه العبارة في مناسبات مختلفة.

ـ وهل يدل قولي : «أنا اصلح شيئاً ما بحركة غير متقنة» على ملائمة الفعل للقول؟ وبعبارة أخرى هل هذا انتقال من الفعل كإنجاز الى التلطف بالكلمة ام هو جزء من الفعل الخاص بتسوية وتبديل قطعة في مقابل ادارتها وتحريكها !

وربما كانت هذه الفروق غير مهمة. ولكن هناك انتقال شبيه بالانتقالات في حال العبارات الانشائية من نحو :

«أقتبس» ، هو يقتبس.

«أعرف» ، هو يعرف : (مثلا س هي ص)

(أعرف س على انها هي ص)

وتجري العبارة في هذه الحالات مجرى الاعلان وإذن فهل نحن هنا امام تنوع في الانشاء! والحقيقة ان العبارة هنا جارية مجرى فعل ملائم للقول، بضرب من الاتحاد، وهذه الملائمة هي في ذاتها انشاء صيغته فعلية.

الفصل السابع

الصيغ الفعلية في العبارات الإنشائية الصريحة

83 كنا في محاضرتنا الاخيرة قد عارضنا وقابلنا بين الانشاء الصريح، والانشاء الاصلي البدائي، وذكرنا هنالك أن هذا النوع الاول قد تطور عن النوع الثاني من الانشاء تطورا طبيعيا بتقدم اللغة والمجتمع. والمسلمة التي طرحناها في بحثنا لم تزل كل صعوباتنا حتى نتمكن من وضع قائمة تشمل معظم صيغ الافعال الانشائية الصريحة. ولقد تعرضنا لامثلة على عجل بيننا من خلالها كيف تطور الانشاء الصريح من الاصلي البدائي من الانساء.

ولقد اخترنا الامثلة من مجال محصور لصيغ الافعال اطلقنا عليها مصطلح الاوضاع السلوكية behabitives وهو نوع خاص من الانشاء يتعلق على نحو دقيق بردود الافعال السلوكية مع ضروب الميولات التي نبديها إزاء الآخرين ، وكل ذلك يتجلى في تنوع الاستعدادات والاحساسات ، واتخاذ المواقف.

وقد عارضنا بين :

الانشاءات الصريحة	حالات مختلطة	الوصفية
	(تنقاسم الإنشاء والوصف)	
اعتذر	اني متأسف	أثوب
انتقد	الومك	اني مشمئز من
اعارض		
وافق	اصادق	اشعر بأنني متفق
اني ادعوك لتحضر	اني مسرور بانتقالك	

ولقد كنا اقترحنا ضروبا من محك النظر والاختبار لبيان الانشاء الصريح

الخالص :

(1) - وهل يعني شيئا ما (أو يعني نفس الشيء) ان نتساءل : (وهل حقا 84 فعل؟) ولا يجوز أن نتساءل : « وهل حقا كان يريد ان يدعوه؟... » وهذا نفس السؤال على نحو آخر : « هل كان حقا سيستقبله! » كذلك فإن سؤالنا : « هل حقا كان ينتقده؟ » هو عين السؤال : « هل كان يلومه حقا؟ » وواضح ان هذا النوع من الاختبار او المحك ليس جيدا ، لانه قد يكون مثلا غير مطابق لمقتضى الحال. يدلك على ذلك مثلا اننا نتساءل : « وهل حقا قد تزوج؟ » عندما يكون جوابه : « نعم قبلت الزواج منها » لانه يجوز ان يكون كلامه غير مطابق لمقتضى الحال كأن يجعل الدخول بها والافضاء اليها مشكلا.

(2) وهل يمكن ان ننجز الفعل بدون ان ننطق بكلام ما؟

(3) وهل يمكن ان ننجز الفعل طوع ارادتنا. وهل ننوي ان ننجز الفعل حقا !

(4) وهل يمكن ان يكون ذلك كذبا مفضوحا منا ان توجه الانتقاد (والانتقاد

هو اللوم). حينما نقول : اننا ننتقد ؟ (فذلك من علامة القول غير الحق او القول الباطل) وتجدر الاشارة الى انه يكفي احيانا ، للاستفادة بالمحك والاختبار، نطق الفاظ مختلفة وآونة اخرى قد نحتاج للاستفادة من الاختبار الى تركيب صيغ مختلفة. وذلك لاننا في الانشاء الصريح قد نقول : « اني اوافق » بدل العدول الى التعبير : « تكون موافقتي بأن... » ولنقارن محصل الفارق بين : « أتمنى لو تكون في قاع البحر » وبين : « أتمنى ان تكون في قاع البحر ». وكذلك الفارق بين عبارة : « أتمنى لو تكون متمتعا » وبين عبارة « أتمنى ان تتمتع ».

والاستنتاج الذي خلصنا اليه انه يتعين ان نميز صيغتنا الانشائية عن :

(1) عن التعابير المتأدبة اللبقة ، وهي تعابير قائمة على جمل شكلية

مصطنعة متواضع عليها مثل « أجدني مسرورا بأن... » فهذه التعابير مختلفة

تمام الاختلاف عن انشاءاتنا ، وإن كان في تلك معنى الشكلية والطقوسية ولا

تسمى مناسبة ، ثم انها تبعا لاختبارنا لا تدخل في شيء من الانشاء على الاطلاق.

ويشبه ان تكون هذه التعابير من فئة محدودة مخصوصة، على معنى
 85 انها ربما اقتصرت على اصطناع المجاهرة بالاحساسات، وحتى بالمدارة والمصانعة
 في العواطف عند قول القائل وسماعه شيئاً ما.

(2) وكذلك عن ملائمة القول للفعل، أقصد الانتقال من حصول الفعل الى
 التعبير باللفظ، وخير نموذج له المحامي عندما يصرح في نهاية مرافعته قائلاً : لقد
 اتيت على مرافعتي . اذ مثل هذه الجمل مخصوصة لان يعدل بها عن الانشاءات
 الصريحة، لكون حصول الفعل الملائم للقول في المرافعات هو ذاته فعلاً متمحضاً
 للطوقسية والشكلية وأشبه بذلك الفعل الخالي من التعبير باللفظ كالانحناء
 (وأنت تقصدك بفعلك هذا التحية) ، أو اللفظ الطوقسي وحده مفرداً مفصولاً عن
 الفعل حينما نصرح «هتافاً بالتحية وابتهاجاً» (والمقصود كان هو التصفيق بالأيدي
 الذي لم يتم تنفيذه....)

والصنف الثاني والاهم من العبارات مما وقعت فيه نفس الظاهرة معدولاً بها
 عن الوصف الى العبارة الانشائية، وترددها بينهما، على نحو متفش غريب،
 كالحال في الاوضاع السلوكية، behaviorives وهو صنف أسميه بالانشاء المعروضي
 expositives . والبنية الاساسية هنا كهيكل عام للعبارة المتلفظ بها قد تكون لها
 على وجه العموم أو غالباً صورة «الاثبات statement» أو الحكم المثبت ، الا ان
 صيغة الفعل الانشائي الصريح يوجد في صدرها ما يبين كيف ان الاثبات ينبغي ان
 يكون مستفاداً من فحوى الخطاب وسياق التحاور والتخاطب أو بوجه عام من
 الموصوفية والمعرضية

. ادافع (أو أجادل) على انه لا يوجد للقمر وجه خلفي

. استنتج (أو استنبط) على انه لا يوجد وجه خلفي للقمر

. شهدت التجربة لي بأنه لا يوجد وجه خلفي للقمر

. أسلم (أو لا اعارض) بأنه لا يوجد للقمر وجه خلفي

. أتوقع (أو أتنبأ) بأنه لا يوجد وجه خلفي للقمر

86 والتكلم عن الانشاء على هذا النحو هو الجدال، والاستنتاج وشهادة التجربة،
 والجواب ، والتنبؤ.

ويبدو أن كثيرا من هذه الصيغ الفعلية تتوفر على صفة الإنشاءات الخالصة على نحو مقنع (وهذه حالة تشير القلق حتى وإن أخذناها كما هي على علاتها، إذ هي ترتبط بالقضايا التي تشعر بكونها صادقة أو كاذبة، وقد اشرنا وسنعود من بعد الى ذلك). فمثلا عندما اقول : «اني أتوقع» فإن القضية التي تتلو هذه العبارة يشبه ان تكون عادة اثباتا، او حكما مثبتا، ومثل عبارة (إني أتوقع) «أتناول وإن كنت...» ، و(أسلم بأن...) إلا أن صيغة الأفعال ذاتها قد يظهر من أمرها انها دالة على الإنشاءات الخالصة.

ولنرجع مرة أخرى الى طرق الاختبارات الاربعة التي كنا طبقناها على الاوضاع السلوكية behabitives ، ونجد انه عندما يقول احد من الناس : «أضع كمسلمة بأن...»

(1) لا يمكن أن نتساءل : «وهل يكون حقا واضعا للمسلمة»

(2) لا يمكن اذن ان يضع مسلمة بدون ان يقول شيئا ما.

(3) ولكن يمكن ان يقول : (أراد عن قصد ان يضع...)

(4) ولا يجوز ان يكون الكذب مفضوحا حين يقول «أضع مسلمة» (اللهم ان

كان عين كلامه بالاشارة «في صفحة 265 وضعت مسلمة» . والصفحة

غير موجودة.

وفي جميع هذه الحالات، تشبه عبارة «أضع مسلمة» عبارة «أعتذر بأن» أو «أنتقده» ومن الواضح ان تكون هذه العبارات غير مناسبة الاعتبار ولا مقبولة. فكل احد من الناس يستطيع ان يتنبأ وإن لم يكن الحق في ذلك، كما يستطيع ان يقول : «أقر بأنك فعلته...» فيمكن الا يكون صادقا، وقوله : «أقر بأنك فعلت وأنت لم تفعل...»

ثم انه قد توجد صيغ فعلية كثيرة تقترب في الشبه مما ذكرنا، ويبدو انها تندرج تحت هذا الصنف ذاته. وإن كانت لا تستوفي جميع شروط اختباراتها. من ذلك مثلا «أفترض بأن» من حيث هي عبارة تقارب عبارة «أضع مسلمة بأن...»

87 وقد يصح ان اقول عن حسن نية وغفلة : «قد كنت مفترضا ان» بينما لم اكن متحققا ولا شاعرا بأن افتراضي كان مقصودا به شيء ما، ولا ان يكون له اثر

بذكر، وقد يقع لي ان افترض امرا وإن كنت غير متحقق من وجوده، وهذا شائع ذائع في وصفنا للأشياء وبطبيعة الأمر، قد يجوز مثلا أن أثبت شيئا لشيء آخر أو أن أنفيه عنه بدون أن يكون قلبي قاصدا لذلك الفرض، بينما العبارتان: «أثبت» «وأنفي» لا تدلان على الانشاءات الصريحة الخالصة الا على جهة مخصوصة لا تهمنا في هذا الموضوع، وقد يستدل بحركة من رأسي على موافقتي كما يستلزم الاثبات implication والنفي من منطق قلبي، ومن كنايتي عن الشيء بآخر. إلا أن عبارتي: «اني كنت مفترضا بأن...» قد توحي اني نويت ان افترض شيئا ما. وإن كنت لم افصح عنه، لا على معنى ترك التصريح بذكر الشيء الى ما يلزمه وإثباته من جهة اخرى كأنني اظل ثابتا في موقفى لا أزل عنه. وإن كان هذا لا يدل على الرفض.

وبعبارة اخرى، فإن قلبي: «أفترض بأن...» ولربما كذلك «أضع على سبيل الفرض...» يجري في الغموض مجرى: «اني متأسف» وهي عبارة تكافى أحيانا «أعتذر» وآونة اخرى تصف احساساتي، وطورا تدل عليهما معا، ومن ثم فإن عبارة: «أفترض بأن...» قد تكافى أحيانا قلبي «أضع مسلمة بأن...» وأحيانا لا تدل على ذلك.

وأیضا فإن عبارة: «أتفق على أن...» تجري أحيانا مجرى «أصادق على سلوكه...» وأحيانا اخرى يفهم منها معنى اكثر قوة وهو: «أنا مصدق لحسن سلوكه» مما يدل على ان هذه العبارة الاخيرة تصف على الاقل موقفى من الشخص او صورته كما هي في ذهني، او حالتي النفسية إزاءه واعتقادي فيه. وهنا يكون اي تغيير طفيف على بنية الجملة ذا أهمية كبيرة، ومثلا ينبغي ان ندرك الفارق بين عبارتي «أتفق على أن...» و«أتفق مع...» وهذا اختبار ومحك لا يمكن دحضه.

ونفس التمييز الذي قدمناه بصدد الظاهرة المتعلقة بالاضاع السلوكية behaviours يصدق هنا. فكما تكون عبارة: «مقدمة استدلالى ان...» (وأضع مسلمة بأن....) عبارة إنشائية صريحة متمحضة على خلاف «أفترض بأن...» كذلك تكون:

- عبارة (أتوقع) (وأتنبأ) هي انشاء صريح متمحض، بينما لا تركز :
«اطلع على ان...»، أو «أنتظر واستبق...» عبارة انشائية.

- والعبارتان «ادعم رأيي بأن...» و«شعوري متفق بأن...» متمحضان
للانشاء الصريح بينما «اتفق على هذا الرأي» هي عبارة غير إنشائية.

- (وأشك في ان الامر على هذا (النحو...)) عبارة متمحضة للانشاء ، بينما
تكون العبارة : «أتساءل عما اذا...» (اني مرتاب انه...) غير انشائية.

فطبيعة هذه الافعال هنا (وضع مسلمة) ، وكذلك (تنبأ) (ادعم رأيي،
سأل...) هي صيغ انشائية متمحضة بحسب اختبارنا، بينما الصيغ الفعلية الاخرى
غير انشائية، او ليست دائما كذلك.

ونقطة اخرى يجب ملاحظتها، ولو بصورة عابرة، هي ان تلك الوسائل مما
اجتلبناه لتصبح هذه العبارة او تلك مندرجة في الانشاء ، اقصد منسجمة مع
سياقها الخطابى ليست كلها مما يمكن ان يتحقق به الانشاء الصريح : فنحن لا
نستطيع مثلا ان نقول : «استلزم ان...» ولا اقول «أرمر أو أومىء بأ...» وغيرها
فالانشاءات مما اشرنا اليه بالاوضاع السلوكية، والمعرضية الموصوفية expositives
ومن امثلتها : «أعلن بأن...» وأقرر بأن... وأجعله بأن... وأسجل بأن...» ولو
كنت قاضيا ونطقت : «أقرر بأن...» فهذا يعني ان نطقك بالقرار هو قرار، ولا
تكون الحالة واضحة مع اشخاص آخرين غير رسميين اذ يجوز ان يكون نطقهم
مجرد وصف حالة ذهنية او مزاجية. ويمكن التغلب على هذه الصعوبة، في مثل هذه
الحالات الاعتيادية بإحداث تعبير خاص كأن نقول : «أحكم بالحق verdictives
وأعلن لصالح فلان... وأصرح...» وإلا ظلت طبيعة العبارة الانشائية متعلقة في 89
جزء منها بمقام الحال او السياق ما دام القاضي قاضيا على حاله، ولباسه، وزيه وعلى
كرسي قضائه وغير ذلك.

وأقرب شبه بذلك ما يوجد في هذه الحالة : «أصنف السينات على انها
صادات...» مما نصادف فيه كما رأينا تداخل الاستعماليين : كون العبارة صريحة في
الانشاء متمحضة له، وهذا يلزمني ان اتخذ في المستقبل تصرفا خاصا إزاء
مفهومها وكونها ايضا دالة على الوصف، لا على وصف حالتي الذهنية بل على
وصف سلوكي المنتظم إزاءها. فنحن اذن نتردد في هذا الموقف بين ان نقول : «في

الحقيقة انه لا يصنف» او «هو مصنف» ويمكن ان يكون مصنفا دون ان يقول شيئا ما، ومن ثم ينبغي ان نميز هذا الاستعمال من سائر الاستعمالات الاخرى التي نضطر فيها الى القيام بأعمال مطردة الوقوع بسبب انجاز فعل مفرد واحد منها. من ذلك مثلا : «اعرف س على انها ص» فهذه عبارة لا تثبت هنا وجود اطراد القيام بفعل ما وحصوله بل تلزم الشخص بانجاز بعض الافعال انطلاقا من استعمال التعبير س كما لو كان مكافئا للتعبير ص. ومن المفيد في هذا السياق ان نقارن العبارة (أنوي) بالعبارة (أعد) .

وأظن اننا تحدثنا كثيرا عن هذا النوع من المسائل ، وهو ما اذا كانت صيغة الفعل في العبارة متمحضا للانشاء أم ظاهرا فيها فقط ام انه يجري احيانا في هذا النوع من الانشاء وأحيانا اخرى يجري على الوصف. ثم ان العبارة التي ترد فيها صيغة الفعل المتردد بين الانشاء والوصف هل هي صادقة ام كاذبة؟ وهل تصف احوالنا الشعورية ام حالاتنا المزاجية ام احوالنا الذهنية وغير ذلك؟ الا ان هذه الاصناف من العبارات توحى لنا من جديد بظاهرة أوسع شمولاً، وقد كانت قد لفتت انتباهنا لها، اقصد بذلك حالة ظهرت لنا فيها العبارة المتلفظ بها دالة اساسا بعمومها على كونها اما صادقة او كاذبة، بالرغم من طابعها الانشائي. وحتى لو اعتبرنا هذا النوع من العبارات وكأنها بين بين كالحال مع عبارة : «أقرر بأن...» كما ينطق بها اجنبي عن سلك القضاء او «من المنتظر ان» فمن الحماسة ان نتصور ان كونها كلها تصف او تثبت، وعلى نحو ما يقع بها الوصف والاثبات، ان ذلك من شأن اعتقاد المتكلم وتوقعاته. وتصور من هذا القبيل شبيه بنوع تصور الفتاة اليس Alice في قصة بلاد الفرائب والعجائب حينما حملت عبارة : (أفكر ان ب) على كونها إثباتا إزاء من يجيب «أن هذا امر يخصك». «اذ كانت اليس Alice ابتدأت كلامها، وإذن لا اعتقد انه يمكن الحديث معك : قالتها يرقانة الفراشة او غيرها» وعندما ناتي الى العبارة الصريحة المتمحضة للانشاء كصيغة فعل : «أثبت أن...» او «أؤكد محتجا بأن...» فإنه ينبغي ان نتيقن من ان القضية في مجموعها تكون اما صادقة او كاذبة، حتى ولو كان التلفظ بالعبارة انجازا لفعل الاثبات او ايقاعا لفعل الاحتجاج. ولقد أشرنا مرارا وتكرارا على ان بعض العبارات الكلاسيكية مما اتضحت إنشائية كقولك : «مطرود» تظل مرتبطة بصلة قريبة من وصف الاحداث والوقائع (وإن لم يكن باب اللعب متعينا لذلك).

على ان كل ما ذكرنا حتى الآن ليس صعبا ممتنعا، ولا هو قبيح، فنحن نستطيع ان نميز في كل انشاء يفتح بالعبارة (أثبت ان...) طبيعة هذا الجزء الاول الذي هو الصدر وأنه يفيد اثبات الحكم (وهو متمايز عن التنبؤ وغيره). عن القضية التي صدرها حرف مصدري : (أن - clause) وهي تقتضي ان تكون اما صادقة او كاذبة، غير انه في الحالة الراهنة للغة توجد حالات لا نستطيع ان نحدث فيها مثل هذا التقسيم او التمييز حتى وإن استشعرنا في العبارة المتلفظ بها رائحة الانشاء الصريح. من ذلك مثلا اذا حاولت ان اظهر وجه الشبه بين س، ص، وأحلل س، على انها ص، فنحن هنا نبحث في ذات الوقت عن وجه الشبه، ونثبت على انه يوجد شبه بواسطة جملة مقتضية لها على الاقل ظاهر من خاصية الانشاء. ويجب ان نشير ايضا الى عبارات مثل : «اعلم ان» و«أعتقد ان...» والغرض المقصود بهذه الاشارة ايقاظ الهمم، وحثها على المثابرة فقط، ثم ما هي درجة تعقيد هذين المثالين المذكورين هنا. اننا لا نستطيع ان ندعي انهما متمحضان للوصف.

91 والآن لنجمل الكلام فيما انتهى اليه اعتبارنا. وقد كنا افتتحنا بحثنا بالتعارض المزعوم بين العبارات الإنشائية والخبرية. وقد عثرنا في طريقنا على علامات كافية ارشدتنا الى ان مقولة عدم مناسبة الاعتبار يبدو من امرها انها تميز على الاقل، كلا النوعين من العبارات، لا الانشائية وحدها. ثم انه فيما يطرأ من الحالات الشديدة الاختلاف قد اتضح ان الحاجة الى المطابقة او الى ربط علاقة ما بالأحداث الواقعية قد تحدد او تميز العبارات الانشائية، بالاضافة الى الحاجة لمطابقة مقتضى الحال، كما قد تميز وينفس الطريقة العبارات الخبرية.

وإذن فقد فشلنا ان نعثر على ضابط او مقياس اختبار معياري نحوي نميز به العبارات الانشائية. ولكن نعتقد انه ربما يجب ان نلح على ان كل عبارة نتمكن معها من جهة المبدأ بحيث توضع في صورة الانشاء الصريح وأن ترد اليه وعلى ذلك نستطيع ان نضع قائمة للصيغ الفعلية الانشائية ثم اكتشفنا بعد ذلك انه ليس من السهل في غالب الاحوال ان نتأكد من ان العبارة المتلفظ بها حتى وإن كانت صورتها في ظاهرها صريحة، لا ندري هل هي متمحضة للإنشاء ام لا. وعلى كل حال يبقى من الراجح ان هناك عبارات مصدرة بمثل (أثبت ان...) قد تستوفي

المطلوب لحصولها على الصفة الانشائية، وهي بدون شك تتأدى الى اثبات الحكم. ومن ثم تكون على وجه التأكيد اما صادقة او كاذبة،

وإذن قد آن الاوان لنستأنف انطلاقتنا الجديدة لمعالجة هذا الاشكال : ونحن نريد ان نعيد النظر بوجه عام في المعاني والمسائل التي اوردناها وهي ان قول شيء ما، على وجه مخصوص هو أدأؤه وإنجازه. وبعبارة أخرى ان التكلم بكلام ما على وجه دون وجه هو ان نفعل شيئاً ما. «وربما ايضا وجب ان نعتبر مختلف الحالات التي اذا قلنا فيها شيئاً ما تأدينا الى وقوع الفعل...» ولربما اعانتنا بعض التوضيحات والتعريفات على ان نخرج من حيرتنا، وقبل كل شيء، انما دخلت هذه الصعوبة من كون التعبير «انجاز شيء ما Doing something» متسعا لدرجة ان بلغ حد الغموض والإبهام، فنحن عندما نصدر عبارة ما أيا كان نوعها، افلسنا نفعل شيئاً ما (وبالتأكيد فإن وسيلتنا التي بها نتحدث عن التصرف action متهينة ومعرضة للخلط كسائر الوسائل الأخرى، مثلاً نستطيع ان نقابل بين من يقول من الرجال، وبين من يفعل منهم. والقوالون لا يفعلون شيئاً، انهم فقط يتكلمون او ينطقون بالالفاظ. ولكن مرة أخرى لو اننا انتبهنا وجدنا انفسنا اننا نعارض فقط من يفكر في الشيء، ويتأمله مع من يقوله جهاراً وبأعلى صوته. وفي هذا السياق فإن القول هو بمعنى ما فعل شيء، وعمله.

ولقد حان الوقت لنفحص على وجه الدقة والضبط ظروف وملابسات : «اصدار النطق بالعبارة» ولنبتدأ اولاً بتقسيم المجموع الكلي المندرجة تحت هذا المركب الأخير. وسأطلق على هذا المجموع الكلي للمعاني مصطلح (أ)، فإن نقول اي شيء كان يقصد به انه يجب ان ننجز شيئاً ما، ولكن قد ندل على ان قول شيء ما هو التلفظ على وجه يتضمن اثبات امر في الخارج بالمعنى الاصلي لفعل (قال say) وبدون الدخول في التدقيقات والتحريات اللفظية ينبغي ان نتفق على ان قول شيء ما :

(أ - 1) هو دائماً انجاز فعل التلفظ بأصوات مقروعة من مخارج معلومة (وهذا بالضبط الفعل الصوتي الفونطيسي)، لان التلفظ هو احداث صوت على صورة معلومة.

(أ - 2) وهو دائماً فعل النطق بألفاظ أو كلمات اعني أصواتاً من نوع خاص، وتنتهي الى معجم معلوم ذي تركيب مخصوص طبقاً لنحو معين مع مراعاة ارتفاع

وانخفاض تقطيع طبقات الكلمات وغير ذلك. ويجوز ان نسمي النطق باللفظ (فعل كلامي phatic act)، وعملية النطق التي بها يتم اصدار العبارة مقطعه تبع لوحدات صوتية محددة تسمى (النطق pHEME) (وهو متمايز عن ضم وحدات النطق phememe) في النظرية اللسانية.

(أ. 3) ثم اخيرا ان قول شيء ما هو بوجه عام انجاز الاستعمال وأداء النطق pHEME او ما تتركب منه من وحدات دالة على معنى معين على وجه ما، ويشير الى مرجع معلوم على نحو ما، (اذ المعنى والمرجع يكافئان الدلالة) وهذا الانجاز في صورته الأخيرة ينبغي أن نطلق عليه الفعل الخطبي (بضم الحاء) rhetic، وملأمة صياغة الخطاب على وجه مخصوص مصطلح القول الخطبي بضم الحاء rheme.

الفصل الثامن

LOCUTIONARY فعل الكلام

ILLOCUTIONARY قوة فعل الكلام

PERLOCUTIONARY أفعال الكلام

وفي سعيها لوضع برنامج وإثبات قائمة تشتمل على الصيغ الفعلية ، verbs الانشائية الصريحة قد اتضح لنا انه لا يكون ذلك دائما سهلا متيسرا حتى تتميز العبارات الانشائية عن الخبرية، وأنه بالتالي يكون من المناسب أن نرجع إلى الوراء قليلا حتى نضع تلك المبادئ الأساسية على قواعد متينة، اقصدانه ينبغي أن نبحث في موضوع دراستنا بحثا دقيقا بأن نتساءل عن الوجوه والمعاني التي نتحصل من كلامنا : وهي كيف ان قول شيء ما هو الاداء والتصرف، وبعبارة أخرى ان قولنا شيئا ما يعني اننا قد تصرفنا ا وفعلنا شيئا ما أو على وجه آخر ان النطق بشيء ما هو حصول تعلق المفعولية، اذ التصرف يحتاج في حدوثه الى النطق. وكنا قد ابتدأنا بأن ميزنا مجموعا من المعاني المندرجة تحت (إنجاز شيء ما doing something) مما يتضمن على العموم اننا حينما نقول، وهذا امر واضح جدا ان النطق بشيء ما، في المعنى المعتاد، هو إيقاع الفعل وإحداث امر ما، وهذا يقتضي ايضا التلطف بأصوات مقروعة، محمولة في الهواء ثم ان النطق بكلمات مؤلفة بتركيب مخصوص، والتكلم، انما ذلك كله، هو «الدلالة» بالمعنى المفضل لدى الفلاسفة، اذ هذا المصطلح الاخير، وهو الدلالة، يجمع المعنى والمرجع معا.

وإن فعل «التكلم بشيء ما» ، بالمعنى الواسع لهذا المركب انما اسميه بل امنحه هذا اللقب وهو انجاز فعل الكلام، locutionary act ، ومن هذا السياق فإن دراسة العبارات المتلفظ بها هي في الحقيقة، ولنفس السبب دراسة افعال الكلام وان شئت قلت دراسة الوحدات الشاملة لعناصر التكلم speech اللفوي. وإذا كان اهتمامنا

95 متجها الى فعل الكلام، فإن ذلك بطبيعة الامر إنما كان لغاية تمييزه عن سائر الافعال الاخرى التي تشغلنا في المحل الاول. ولتسمحوا لي أن اضيف بأن كثيرا من التدقيقات والتحريات تكون ممكنة وضرورية ان اردنا ان نفحص فعل الكلام من اجل ذاته، وإن شئت قلت ان هذه التحريات وبيان الوجوه الدقيقة من الفعل تكون ذات أهمية للفلاسفة وحدهم، بل لعلماء النحو وعلماء الاصوات، الفونطيين.

ولقد كنا اتينا على ضروب من تمييز الوجوه الدقيقة على نحو مقتضب بين الفعل الفونطيقى الصوتي، والفعل الكلامي phatic act، والفعل الخطابى rhetic act. فأما الفعل الفونطيقى فهو مجرد فعل التلفظ ببعض الاصوات المقررة المحمولة في الهواء. وأما الفعل الكلامي، وهو النطق ببعض الالفاظ والكلمات اي احداث اصوات على انحاء مخصوصة، متصلة على نحو ما بمعجم معين، ومرتبطة به، ومتماشية معه، وخاضعة لنظامه. اما الفعل الخطابى فهو طريق تأدية الانجاز، وكيفيته باستعمال تلك الالفاظ، مقرونة الى حد ما، وبمعنى ما، بالمعنى والمرجع. وهكذا «إذا قال قائل : (إن القطة توجد فوق الوسادة)» فهو يخبر بفعل كلامي بينما «إذا قال (بأن القطة كانت موجودة فوق الوسادة)» فهو مخبر بكلام خطابي. ويتضح هذا التعارض بأزواج العبارات الآتية :

. قال قائل : ان القطة توجد على الوسادة وقال بأن القطة كانت موجودة على الوسادة.

. قال : «سأكون هناك» وقال : «بأنه سيكون هناك»

. قال : هل يوجد ذلك في أوكسفورد أو كامبردج، ولقد سألتني ما اذا كان يوجد في أوكسفورد أو كامبردج وحتى لا نتابع ايراد هذا التعارض من اجل ذاته، فنبقى وراء مطلوبنا. فإني سأشير الى بعض النقاط العامة تستحق الذكر هنا.

96 (1) من الواضح انه لكي ننجز فعلا كلاميا، وجب ان اؤدي فعلا صوتيا، وإن شئت قلت ، في احداثي وإيجادي لاحدهما، وجب ان اكون فاعلا الآخر، لا على معنى ان الافعال الكلامية هي فئة جزئية داخلية تحت الافعال الصوتية، لاننا قد عرفنا فعل الكلام بكونه النطق بالالفاظ من حيث هي منتمية الى معجم ما).

ولكن العكس ليس صحيحا : فلو تلفظ فرد بصوت تشبه احرفه، وليس بها، فعل (ذهب go) لا يكون هذا منه فعلا كلاميا.

(2) وبديهي اننا عندما عرفنا فعل الكلام كنا ضمننا امرين : المعجم والنحو، غير اننا لم نسم بعد الشخص الذي ينطق بهذه العبارات مثلا (القطة بكاملها اذا) فهنا الفاظ مستعملة، ومألوفة لدينا، ولكن ينقصها التركيب النحوي، وعلى ذلك في العبارات المشهورة (في قصة الفتاة اليس Alice وراء المرأة، نجد تركيبا نحويا صحيحا، والفاظه غريبة، والعبارة هي : ضرب من الحيوان المسمى بالفرير يطحن الهواء :

. the slithy toves did gyre

وأهم نقطة هنا ينبغي اثارها ازاء المعجم والنحو هي مسألة تحسين الصوت وإيقاعه وتنظيمه.

(3) غير ان فعل الكلام، مثله في ذلك مثل الفعل الصوتي، يمكن ان يحاكي وأن يقلد كما يمكن ان يتجدد حصوله (ويدخل في ذلك تجميل الصوت وتنظيمه، والغمز بالعين وحركات الجسم وإشاراته...) فأحدنا لا يمكنه فقط ان يقلد الاثبات في هذه الجملة المقتبسة (لها شعر جميل) بل وأيضا يمكنه ان يتفنن في سويج اخراج نبرات الصوت، كأن يقول (لها ما اجمل شعرك) بإطالة نطق لفظ الشعر، والتشديد عليه (وهز كتفه دلالة على الاستحسان).

وهذا هو دور الاقواس في الاقتباسات، وبعض الفواصل التي تكتب مقلوبة بعضها على طرفي اللفظة من فوقها كهذا الشكل : 'قال' ، ويستخدم ذلك كثيرا في الحوار القصصي . وكل عبارة متلفظ بها يمكن ان يعاد نقلها وكتابتها داخل الفواصل المقلوبة والاقواس كأن نكتب «قال هو» أو «قالت هي» وغير ذلك من صور الاقتباسات المحصورة داخل الفواصل.

والفعل الخطابى هو ما يخبر فيه، وفي حال ايجاد الحكم وإثباته بقولنا : «هو قال» ، بأن القطة كانت موجودة فوق الوسادة، أو هو قال : بأنه يمكن ان يذهب أو «هو قال» بأنه علي ان اذهب، (وكان كلامه عليك ان تذهب) وهذا النوع من التراكيب هو ما شاع وذاع (بالاسلوب غير المباشر في التحاور) فإذا لم نأمن اللبس وخفنا الا يكون المعنى والمرجع واضحين تمام الوضوح عدلنا بالتركيب في جزئه أو 97 كله الى وضعه داخل الاقواس او بين الفواصل المقلوبة (هو قال بأنه كان علي ان اذهب الى «الوزارة» ولكن لم يعين اي وزارة يعني). أو «قلت بأنه كان بصرف

تصرفا قبيحا وقد رد : (بأنه كلما كان تقدمه أكثر كلما تأخر) « غير أننا لا نستطيع دائما ان نستعمل . « قال بأن » فيكون ذلك سهلا ميسورا. لذلك تعدل الى استعمال عبارات اخرى : « أخبر بأن » أو « نصح بأن »، اذا كان المقصود استخدام صيغة الامر وقد تعدل الى ما يكافئ ذلك من الجمل فنقول : « قال بأن علي ان... » أو « قال : انه يمكن ان... » ولهذا الاعتبار ان نقارن هذين التركيبين (استدعاني الى الاحتفاء بي) أو « تقدم الي باعتذار انه... »

وأضيف ملاحظة اخرى تتعلق بالفعل الخطابي : وبديهي ان المعنى والمرجع (التسمية والإحالة المرجعية) ذاتيهما قد قصد بهما في هذا الموضع افعال تابعة للإنجاز حال إيقاع وحصول الفعل الخطابي. وهكذا نستطيع ان نقول : (اعني بلفظ البنك كذا...) ونقول : « اقصد بالضمير المنفصل « هو » ما اشير به الى... » ولكن هل يمكن ان ننجز فعلا خطابيا بدون الاشارة المرجعية أو التسمية ؟ وبوجه عام فإن الاجابة يشبه ان تكون بالسلب. الا ان هناك حالات مشيرة للحيرة والارتباك. مثلا ما هو المرجع في قولنا (ان جميع المثلثات لكل واحد منها ثلاثة أضلاع) ؟ وكذلك وبالمثل فإنه من الواضح اننا نستطيع ان ننجز فعلا كلاميا لا يكون فيه شيء من الفعل الخطابي. مع ان العكس محال. وهكذا يمكن ان نعيد على وجه الحكاية ملاحظة غيرنا أو ان نتم بعض الجمل غير المفهومة أو نقرأ عبارة لاتينية بدون ان نفهم معنى كلماتها.

ومسألة معرفة متى يكون النطق والخطاب متشابهين، احدهما كالآخر، وذلك باتحادهما « في النوع » أو « في العلامة » هي مسألة لا تهم هنا، كما لا تعنينا مسألة تفرد النطق وانفصاله عن الخطاب، الا انه من الاهمية بمكان ان نتذكر ان ذات النطق، اعني ان نفس الجملة بما لها من امارات وعلامات من نفس النوع، يجوز ان تستعمل تبعا لتنوع مناسبات التلفظ مع تباين المعنى والمرجع، والحال كذلك في تنوع ضروب القول الخطابي وتباينه. وعندما نستعمل تنوع النطق مع تأدية نفس المعنى والمرجع كان لنا ان نتحدث حينئذ عن تكافؤ الافعال من جهة الخطاب (حيث يكون الاثبات واحدا لمعنى واحد بعينه)، ولكن لا على معنى ان هناك طريقا واحدا لتأدية خطاب واحد معين، أو افعال خطبية واحدة (اذ نفس الافعال الخطبية قد يكون لها اثبات واحد أو تقتضي استعمال نفس الالفاظ).

وعلى هذا فالنطق هو وحدة متكاملة للغة language وخصوصية الخطأ في النطق تكون بعدم تأدية المعنى - وهو الخلو من تحصيل الفائدة. اما القول الخطبي فهو وحدة الكلام speech . وخاصة الخطأ في القول الخطبي تؤدي الى التعقيد والغموض والابهام وغيرها .

ومع ان هذه الاعتبارات ذات اهمية بالغة فهي لا تلقي اضواء من شأنها ان تنير مشكلتنا الخاصة بتقسيم الكلام الى خبر وإنشاء، والتعارض الحاصل بينهما، فقد يكون من الممكن مثلاً، في حال التلفظ بهذه الجملة (انه سيهجم عليك) ان نصرح : « بما يقصده قولنا »، حينما اصدروا تلك الجملة حسب ما ذكرنا من وجوه تمييز المعاني حتى الآن، ولكن بدون ان نوضح ما اذا كان من الواضح جداً ما اعنيه عندما اقول : « انه سيهجم عليك » او اقول « اغلق الباب »، ولكن ما ليس واضحاً هو ما اذا كنت اقصد اثبات حكم (خبر) او توجيه تحذير (إنشاء) وغير ذلك.

وعلى ذلك فإنجاز كلامي locutionary act بوجه عام ان جاز هذا القول هو في ذات الامر eo ipso ايضا أنجاز قوة فعل الكلام illocutionary act كما اصطلح على ذلك.

وهكذا فإنجازنا لفعل كلامي سنكون ايضا منجزين لبعض ما تناوله كلامنا، وما لم يتناوله. ويتبين ذلك من اننا :

ـ قد نكون سائلين او مجيبين عن سؤالنا .

ـ قد نتناول في خبرنا او تحذيرنا او طمأنتنا للاًخر غير ما طلب منا .

ـ قد نصدر حكماً تشريعياً او نعلن عن ارادتنا .

ـ قد ننطق بجملة يفهم منها اكثر ما اردنا .

99

ـ قد نكون واضعين لتسمية ما، او مستأنفين، أو منتقدين .

ـ يحدث ان نصف او ان نعرف، او ان نمائل...

وأشياء أخرى كثيرة من هذا القبيل (وينبغي الا يفهم من كل ذلك اننا بصدد وضع تعريف لفئة معينة تمام التعيين) ويجب الا يستغرب ما قيدنا به كلامنا، وهو

قيد في ذات الامر *eo ipso* ، اذ تكمن الصعوبة فيما تناوله وتحتمله العبارة من معان، وفحوى كلام : «على كم طريق نستخدم به هذه العبارة؟» ومسألة فحوى الخطاب قد تتطرق حتى الى مجرد فعل الكلام ذاته *locutionary* وبالأولى الى هذا المصطلح المركب الجديد وهو لازم فعل الكلام *perlocutionary act* وسنعود الى توضيحه بعد قليل. وعندما ننجز فعل كلام ما فنحن بالضرورة نستعمل الكلام *speech*. ولكن بهذه المناسبة ، على كم وجه نكون بالضبط مستخدمين له؟ واذا كان للكلام وظائف متعددة او طرق نستعمله فيها، وحصل تنوع كبير في إيجاد فعلنا على وجه ما (وخاصة ما سيجي، تحت ب) ، كان لنا ان نقول ، في كل مناسبة، لا بد من ان تتنوع الطرق والمعنى الذي يقصد «استخدام الفعل فيه». وهكذا يختلف الشأن حينما يقع التحذير او مجرد التنبيه او اصدار الامر، كما يختلف حينما نكون أمرين بوعد على وجه معين او نكون فقط مصرحين بإرادتنا على هذه النحو او ذاك، وقس على ذلك وصحيح ان هذه المسائل تلحق بأبواب النحو، ولكن تناولها هناك لا يخلو من غموض واختلاط كما أشرنا الى ذلك من قبل. وبالرغم من ذلك فنحن لا ننفيك تراجع مناقشتها كلما احتجنا ان نعرف ما اذا كان لبعض الالفاظ (أو التعابير) قوة السؤال وغنى محامله ام ينبغي ان نحملها على كونها مرادا بها رأي ما او غير ذلك.

ولقد شرحت انجاز فعل ما في هذا المأخذ الثاني الجديد على انه انجاز لقوة 100 فعل الكلام اي انجاز فعل في حال قول شيء ما (مع مراعاة مقتضى المقام) على خلاف انجاز فعل ما بمجرد القول وإيراده عاريا عن القرائن الدالة. وأسمي الفعل المنجز قوة فعل الكلام *illocutionary* وسأرجع بصدد هذا الموضوع الى مختلف نظرية وظائف اللغة من حيث هي نظرية «لقوى افعال الكلام» *illocutionary forces*.

ويصح ان نقول : انه لشد ما طال اهمال الفلاسفة لهذه الدراسة، فقد تناولنا هذه المسائل كلها على انها مسائل استعمال فعل الكلام *locutionary usage* وفي الحقيقة، «فإن الوصف الخاطئ» مما اشرنا اليه في المحاضرة الاولى، انما نتج عادة من كون الفلاسفة قد توهموا ان المسائل من النوع الاول هي مسائل النوع الثاني. وصحيح اننا قد تخلصنا الآن من هذا الخلط. فمنذ زمن غير بعيد، قد تحققنا، وبطرق بعضها افضل من بعض، بأن ما نستعمله من الفاظ ينبغي ان نرجع «في بيان معانيها ولغاية تأويلها» الى سياق الكلام ومقتضى الحال الذي وقع فيه تبادل

التخاطب اللساني أو وروده فيه على وجه مخصوص. وربما لا نزال نميل الى ان نتشبت ببيان المعنى وتأويله باستخدام حدود وعبارات مثل «دلالات الالفاظ the meaning of words» وقد نسلم اننا نستطيع ان نستعمل لفظ الدلالة ونحن نشير بها أيضا إلى قوة فعل الكلام . ونتأول : «انه يدل بكلامه على الامر...» وغير ذلك. ولكنني اريد ان اميز مصطلح قوة force عن لفظ الدلالة، لأن الدلالة أصبحت تكافئ المعنى والمرجع على اعتبار اننا أصبحنا نميز تمييزا قاطعا المعنى عن المرجع.

وعلاوة على ذلك، فقد يتضح لنا هنا جهات التناول المختلفة لما قصد : «باستعمالات اللغة» أو «استعمال الجملة» وغير ذلك . فلكثر ما ابتذل لفظ : «استعمال usage» أو عرف الاستعمال حتى أصبح معناه مبهما ومن السعة بحيث لا امل في توضيحه، كما ابتذل لفظ الدلالة حتى أصبح في العادة مثيرا للسخرية. ولكن حينما صار لفظ عرف الاستعمال متداولاً بكثرة وتغلب حتى حل محل لفظ الدلالة لم يصبح وضعه بأحسن من وضعها. ويمكن ان نبين : «استعمال جملة ما». 101 ومعناها بيانا واضحا، اذا تمسكنا باصطلاحنا «فعل الكلام locutionary» بله ايثارنا استخدام مصطلح (قوة فعل الكلام illocutionary).

وقبل ان نفحص على وجه الدقة مفهوم فعل الكلام ينبغي ان نقابله هو وقوة فعل الكلام مع نوع ثالث من الافعال.

وهذا يعني انه لا يزال هناك نوع آخر هو (ج). ونقصد انه لكي ننجز فعل الكلام، وبالتالي قوة فعل الكلام، لا بد ايضا من ان ننجز نوعا آخر من الافعال. فأن نقول شيئا ما قد يترتب عليه احيانا او في العادة حدوث بعض الآثار على احساسات المخاطب وأفكاره او تصرفاته. كما يستلزم ذلك لوازم ونتائج قريبة تؤثر على المتكلم، وغيره من الاشخاص الآخرين. وقد يقع ان نتعمد احداث هذه الآثار، والنتائج واللوازم عن قصد ونية او غرض ما، ومن ثم يجوز ان نتحدث، ونحن نأخذ في اعتبارنا اجتماع كل تلك الامور، بأن المتكلم قد انجز شيئا ما، او فعلا ما، تحت صفة او تسمية منتظمة وحاصرة لمعان nomenclature في قائمة اما مائلة الى جهة فعل الكلام او الى جهة قوة فعل الكلام (ج 1) وإما ليست مائلة ولا راجعة الى واحد منهما (ج 2) وإنجاز فعل من هذا النوع يمكن ان نسميه بإنجاز ما ترتب عن فعل الكلام وما لزم عنه، وهو بالضبط مصطلحنا (لازم فعل

الكلام (perlocutionary) ولا نتعرض الى تعريف هذه الفكرة وتحديدتها تحديدا دقيقا وإن كانت بطبيعة الامر نحتاج الى ذلك، ولكن نكتفي بإعطاء امثلة عليها :

(هـ - 1) : (E - 1)

102 . فعل (أ) او فعل الكلام Act (A) or locution

قد قال لي : « اقتلها رميا بالرصاص » قاصدا بذلك استعمال فعل القتل على حقيقته، وبالضمير الهاء المرأة على الحقيقة.

. فعل (ب) او قوة فعل الكلام Act (B) or illocution

لقد حضني (او نصح لي) ، او أمرني بأن اقتلها رميا بالرصاص.

. فعل (ج 1) او لازم الفعل Act (C 1) or perlocution

. فعل (ج 2) Act (C. 2)

لقد حملني على (أو جعلني... او غير ذلك) ان اقتلها رميا بالرصاص.

(هـ 2) : (E - 2)

. فعل (أ) او فعل الكلام Act (A) or locution

قال لي : (إنك لن تستطيع ذلك).

. فعل (ب) او قوة فعل الكلام Act (B) or illocution

لقد احتج على كوني فاعلا ذلك.

. فعل (ج - 1) او لازم فعل الكلام Act (C 1) or perlocution

لقد كفني عن ذلك ومنعني (بتنبيهي الى نتائج وعواقب فعلي).

. فعل (ج - 2) Act (c. 2)

. لقد أوقفني وأثابني الى رشدي (بتذكيري بمستلزمات وآثار فعلي)

وغير ذلك.

. لقد اغضبني وأزعجني.

وقياسا على هذا يمكن ان نميز فعل الكلام (قال بأن...) عن قوة فعل الكلام (احتج بأن...) وأن نفصلهما معا عن لازم فعل الكلام (أقنعني بأن...).

وهنا يجب ان نلاحظ أن «لزوم الآثار» المشار اليها هنا في (ج - 1) و (ج - 2)، لا تنضوي ولا تندرج تحت اي نوع خاص من اللوازم والنتائج المنبئية على الانجاز، اقصد بهذا ان تلك النتائج واللوازم قد تكون مترتبة عن المواضعة والاتفاق من المتكلم، كأن يعد وعدا ما يدخل تحت مقولة قوة فعل الكلام ويقتضي هذا التمييز ان نقوم ببعض الاحترازا. فمن الواضح انه يوجد فارق بين ما نشعر به متجها لان يحدث حقا أثارا ونتائج حقيقية واقعية وبين ما نعتبره مجرد نتائج وأثار تواضعية متواطىء، عليها، وسنرجع الى هذه النقطة فيما بعد.

وإذن فنحن هنا قد ميزنا تمييزا مختصرا بين ثلاثة انواع من الافعال : فعل الكلام، وقوة فعل الكلام، ولازم فعل الكلام، ونريد بوجه عام ان نقوم ببعض الشروح لهذه الفئات او المقولات الثلاث مع الاحتفاظ بها مختصرة كما هي. ومرة اخرى تتعلق اولى ملاحظاتنا من المقولات الثلاث. بهذا المصطلح المدخول، المبتذل، وهو (استعمال اللغة او عرف اللغة).

1 - وغرضنا في هذه المحاضرات متجهة بالاساس الى ان نتمكن من حصر المقولة الثانية الوسطى وهي قوة فعل الكلام، ومقابلتها مع المقولتين الاخرتين. وفي الفلسفة يوجد ميل عام ثابت قار الى طي ذكر هذه المقولة الوسطى لفائدة الاخرتين، مع انها متميزة عنهما. ولقد سبق ان رأينا كيف ان التعبيرين المبتذلين «الدلالة»، و«استعمال الجملة» يمكنهما ان يحجبا الفارق بين مقولتي فعل الكلام وقوة فعل الكلام. ونحن الآن نلاحظ بأن الحديث عن «استعمال» او عرف اللغة يؤدي على نحو مماثل الى اخفاء الفارق وبالتالي تعميم التمييز بين مقولتي قوة فعل الكلام ولازم فعل الكلام. وإذن سيتعين بعد قليل ان نلاحظ هذه الوجوه والفوارق بينها، وأن نميزها كامل التمييز. اذ الحديث عن «استعمال اللغة وعرفها كدلالة على الاحتجاج او التحذير) يشبه ان يكون من صنف الحديث عن («استعمال اللغة»، في الاقناع والتحضيض والانداز...). وحتى نشير باختصار الى هذا النوع من التعارض يمكن ان نقول : انه في الصنف الاول من الاستعمال توجد شائبة من المواضعة conventional على معنى ان هذا الصنف يمكن معه على الاقل ان يوضع برده الى صياغة انشائية، الا ان الصنف الثاني لا يمكن ان يجري

هذا المجري. وهكذا فإنه يصح ان نقول : «احتج على ان...» أو «أحذر بأن...» ولكن يمتنع ان نقول : «أقنعك بأن...» أو «أحذرك بأن...» ويرشدك الى هذا الفارق اننا نستطيع ان نتناول مسألة ما اذا كان أحدنا محتجا ونبث في أمر ما اذا كان أحدنا قد اقنع الآخر ام لم يكن مقنعا له على اي وجه من الوجوه.

(2) وليكن واضحا اننا لكي نتقدم بعيدا يجب ان ننظر في امر التعبير (عرف اللغة او الاستعمال اللغوي) اذ يستغرق هذا المصطلح ويجمع على وجه الشمول امورا كثيرة اوسع مما تشتمل عليه مقولتي قوة فعل الكلام ولازم فعل الكلام. ولقد وقع الاتساع في هذا التعبير حتى انه ليختلف بشكل واضح عن كل ما يهمننا في هذا الموضع. وقد نتحدث عن استعمال اللغة بالنسبة لشيء ما، ونحن نقصد ما يفيد هذا الشيء، كالهزل مثلا في مصطلح الاستعمال وكما يجري «استعمال اللغة» في الألفاظ يجري ايضا على الحروف. فاستعمال حرف (في in) من جهة اللغة قد تختلف دلالاته باعتبار قوة فعل الكلام كأن نتحدث مثلا في حال قولي (ب) In saying (P) (كنت هازلا او كنت مواربا، او كاتباً لقصيدة شعرية). وقد نتحدث ايضا عن «الاستعمال الشعري للغة» وهو امر متميز عن استعمال اللغة في الشعر. وكل هذه الاحالات الى مصطلح (استعمال اللغة) لا تعلق لها ابدا بمقولة قوة فعل الكلام. والدليل على ذلك اننا عندما نقول : «اذهب وتلقف نجمة ساقطة go and catch a falling star» على معنى اتركني واصنع ما بدا لك. فمن الجائز ان يكون معنى هذه العبارة وقيمتها او قوتها واضحا نوعا ما. ولكن ما ليس واضحا وما يظل لغزا مغلقا هو اي نوع من الافعال يتعين في هذه الحالة ان اقوم به أو تاصرني بالقيام به، وتوجد استعمالات اخرى تكاد تكون مخلة باللغة كالمرض الطفيلي على جسمها، اذ هي استعمالات للغة غناء عنها ومندوحة. ويمكن في مرجع هذه الاحالات التوقف، فلا نحاول ان نجعلها معيارا وضابطا لصحة مقولة لازم فعل الكلام، كما لم يحاول (وولت ويتمان Walt Whitman) ان يغري على وجه جدي نسر الحرية على ان يحلق بعيدا في الافق.

(3) وعلاوة على ذلك، فهناك بعض الامور «مما يمكن تأديتها» ولها اتصال وتعلق بحال قولنا شيئا ما، مع انها لا تدخل ظاهريا وعلى ما يتبادر الى الذهن في اي من الفئات او المقولات الثلاث التي عرفناها باقتضاب او انها قد تدخل وتسري

في جميعها لا على التعيين. ومهما كان الامر فنحن لا نستشعرها في باديء الرأي بكونها امورا بعيدة عن مقولاتنا، كما بعدت حالة الهزل، وكتابة الشعر كما ذكرنا آنفا. وعلى ذلك مثال آخر، وهو الرمز والإيحاء، فنحن حينما نوميء الى شيء ما، او نصدر بعض العبارات على سبيل الرمز اليه، فيشبه ان يكون الرمز والإيحاء في هذا الموضع منظويين على المواضعة، وداخلين تحت التواطؤ والاتفاق، كما يجري الحال في قوة فعل الكلام وقيمتة وفحواه. غير انه لا يجوز تعبيرنا على هذا النحو «اقول : أني رامز insinuating» لان الرمز مشعر بكونه متضمنا ومستلزما لاثر مناسب اكثر منه مجرد فعل. ومثال آخر وهو اظهار الانفعال، فنحن نعبر عن انفعالنا افضل تعبير بإصدارنا او بتلفظنا لعبارة ما. كأن نحلف قسما (أو ان نقسم على شيء، وان كان القسم لا يفيدنا كثيرا كمثال هنا). وفي هذا الموضع مرة اخرى لا نستعمل الصيغ الإنشائية على نحو مباشر ولا أي أسلوب آخر من أساليب قوة فعل الكلام. وذلك لأننا حينما نلجأ إلى الحلف (وإن كان أسلوب القسم كما ذكرت غامضا) فنحن انما نستعمله لتخفيف وتهذبة شعورنا. ومن ثم يجب ان نلاحظ، ان قوة فعل الكلام هي فعل اتفاقي، منبئ على التواطؤ والمواضعة : انه فعل مؤدى ومنجز طبقا للتواضع. وما سوف اتعرض اليه في هذه النقاط الثلاث يكتسي اهمية بالغة لانه يدل على ان افعالنا هي تصرفاتنا.

(4) ان افعالنا مما يدخل تحت المقولات الثلاث، لكونها دالة على انجاز التصرفات، فهي مضطرة لان تقتسم نصيبها وتأخذ حقها من العلل والامراض والآفات التي يولد بها كل فعل. ولذا يجب ان نكون مهيين على وجه مطرد لان نميز بين «انجاز فعل س» أي اتمام انفاذه والفراغ منه وبين «محاولة انجاز فعل س».

وفي حال افعال الكلام يجب ان نكون مستعدين لإقامة هذا التمييز الضروري وهو تمييز لا تكاد تلحظه اللغة العادية الا في حالة استثنائية كالتمييز بين :

أ - محاولة الفعل ومشارفته (أو التهيؤ للتأثير أو الافصاح عن الفعل أو التماسه والشروع فيه والسعي الى احداثه) أو القصد الى التلبس بقوة فعل كلام على وجه مخصوص وبين.

ب . اتمام انفاذ الفعل والفراغ منه بنجاح او إخراجه الى حيز الوجود على وجه كامل تام. 106

وينبغي ان يصبح هذا التمييز امرا مألوفاً في نظرية اللغة المتعلقة (بالتصرف وإحداث الفعل) بوجه عام.

ومنذ زمن بعيد، كانت هذه النظرية قد اثارت لما لها من أهمية خاصة ، الانتباه الى وجود علاقة بين التصرف، وبين العبارات الانشائية، اذ كان من الممكن ان نلتمس على وجه الدوام شكر الآخر، او ان نخبره بطرق مختلفة على امكان فشله في القيام بالفعل ، لانه مثلا لا يحسن الاصغاء او انه لا يأخذ الامور مأخذ الجد، فهو هازل او انه لا يقدر على تحمل مسؤولية ما في اي عمل كان وما اشبه ذلك. ويتجلى هذا التمييز بشكل واضح في سائر الافعال وبالأولى في افعال الكلام ذاتها. ولا ينبغي ان نقارن ضروب الفشل في المجاز الفعل هنا بما كنا عرفنا في باب مطابقة عدم مقتضى الحال، او عدم مناسبة الاعتبار، بل ينبغي ان نرجع ضروب الفشل هنا الى فقدان القدرة على استخراج المعنى وتأديته بإيراد الفاظ دالة حتى يمكن التعبير عن ذواتنا تعبيرا واضحا...

(5) وإذا كانت افعالنا تصرفات فمن الواجب ان نتذكر دائما التمييز الحاصل بين احداث لآثار أو النتائج المقصودة وبين الآثار غير المقصودة وأن نلاحظ (1) انه عندما يقصد متكلم ان يحدث اثرا ما دون ان يقع منه هذا الحدوث والحصول و (2) عندما لا يقصد ان يحدث ذلك الاثر، أو أنه لا ينوي احداثه، ولكن قد حصل الحدوث والإيقاع. وحتى نتغلب على التعقيد الموجود في (1) فإننا نستدعي كما فعلنا آنفا، ذلك التمييز بين المشارفة ومحاولة المجاز الفعل من جهة وبين اتمامه والفراغ منه من جهة أخرى، وحتى نتغلب على الصعوبة في (2) فإننا نلجأ الى الاسلوب اللساني المعتاد في الانكار والجحود (كاستخدام مثل هذه التراكيب : فعلي غير مقصود، وغير متعمد، ولا ارادي، وقس على ذلك) ، وهو أسلوب نتوسل باستعماله في جميع الحالات التي يتم فيها التصرف على غير قصدنا وإرادتنا.

(6) وعلاوة على ذلك ، فإنه من الواضح يتعين علينا ان نعتقد ان الافعال 107 من حيث هي تصرفات يمكن ان تكون لنا، نحن الفاعلين، كسبا، على معنى أننا

أنجزناها مثلا تحت الاكراه او تحت ضروب الاجاء والجوانح الاخرى اذ غير ممتنع ان تكون مضطرين الى انشاء الافعال وإحداثها تحت الاكراه.

(7) ويبقى بعد ذلك اخيرا انه يمكن الاعتراض على مقولتي قوة فعل الكلام ولازم فعل الكلام حسب النظرية العامة « في التصرف والفعل » اقصد ان مفهوم الفعل act هو مفهوم متشعب غامض، ونحن نتصور الفعل على انه حدث مادي فيزيائي نقوم بإنجازه، ونعتبره متميزا عن ضروب التواضع والتواطؤ في كيفية الوقوع ومتميزا ايضا عن آثاره ونتائجه. الا ان :

أ - قوة الفعل الكلامي، وأيضا لازم الفعل الكلامي، يستلزمان معا الاتفاق والتواضع، ويجب ان نقارنهما بفعل الطاعة. وإنما كانت الطاعة تقع على هذا الوجه دون غيره لانها مبنية على اعتبار المواضعة والاتفاق في انجازها كأن المقصود بها المتابعة والتأسي، وشتان بين ان تقذف الحائط بالرجل وأن تقذف الكرة بها.

ب - ولازم فعل الكلام يتضمن دائما بعض النتائج كأن نقول (بإنجاز س حصلنا على ص) ونحن نتأدى الى ابعد ما يمكن من استنتاج اللوازم والنتائج حتى ان بعضها قد يكون من التوابع الملحقه غير المقصودة ولا مرادة.

ولا يوجد حد أدنى ونهائي على الاطلاق نحترز به من مدى وامتداد الفعل الفيزيائي بحيث يكون هذا الحد الأدنى مقيدا له. وكوننا نستطيع ان نستنتج على وجه من الاعتبار، والهوى اقصى ما يمكن من «نتائج» افعالنا مما يدخل في جنس الفعل ذاته، فيكفي ذلك كله كأساس لان يصبح امرا اعتياديا (وموضعا commonplace) في نظرتنا حول جميع التصرفات مما له تعلق باللغة بوجه عام. وحينما نسأل : «وماذا فعل؟» فيصح ان يكون ردنا : «انه رمى الحمار بطلقة نار». 108 أو «أطلق النار» أو «اعتمد على زند البندقية». أحرك أولا منها الزند... وكل ذلك إجابات صحيحة. وحتى نختصر موجزين حكاية محاولات العجوز في غرفة نوم طفلها حيث نراها تسوق في قصتها خنزيرها على عجل، لغاية ان تتمكن من اعداد عشاء بعلها العجوز، نستطيع ان نقول في نهاية الامر : ان القطة كانت تسوق او تطارد الخنزير حتى جعلته يقفز من وراء الجدار ويقع في الدار. وفي مثل هذه الحالات اذا أشرنا في ذات الوقت الى فعل (ب) (قوة فعل الكلام) و (ج) فعل (لازم فعل الكلام) وجب ان نقول بواسطة (ب) كان فاعلا، هو (ج) مفعول وهذا

أولى من قولنا في حال كونه فاعلا (ب). وهذا هو السبب في تسميتنا (ج) لازم فعل الكلام من حيث هو متمايز عن قوة فعل الكلام.

وسنرجع فيما بعد إلى تمييز أنواع الأفعال في مقولاتنا الثلاث وكذلك معنى التعبير بالحرف (بحال in) والصياغة (بواسطة) انجاز من أكون فاعلا ص by doing x, I am doing y. وهكذا نستطيع أن نحدد على وجه الضبط ما تشترك فيه المقولات أو الفئات الثلاث، وما لا تشترك فيه. وسنرى أن فعل الكلام إذا كان يتضمن انجازه أمورا كثيرة حتى يتم إضافة إيقاعه فالحال كذلك مماثل مع قوة فعل الكلام ، ولأزم فعل الكلام.

الفصل التاسع

**في التفرقة بين قوة فعل الكلام
ولازم فعل الكلام**

109 عندما اقترحنا برنامجا مباشرا به تكوين قائمة للصيغ الفعلية verbs الانشائية الصريحة كنا صادفنا بعض الصعوبات تتعلق بتحديد ما اذا كانت جملة ما مترددة بين الانشاء ام غيره، ام انها على اي وجه كان متمحضة للانشاء. وقد تبين انه من المناسب ان نرجع في الاحتكام الى اللغة، وأن ننظر كم هي الجهات التي يمكن بها ان تدعي ان قول شيء ما هو المجازة او في حال قولنا لشيء ما ننجز مفعولا آخر. او بواسطة التلفظ بجملة ما نحدث مقدورا ومفعولا ما.

وقد ميزنا اولا مجموعة من الحالات مما نفعله في حال قولنا الشيء ما ، فتكون لنا بذلك حكم ينص على أنه بواسطة القول ننجز فعل الكلام locutionary act ، وهو اصطلاح مختصر يكافئ التلفظ بعبارة ما يكون لها معنى ومرجع. وهذان العنصران يكافئان تقريبا «الدلالة في معناها القديم». وقلنا ثانيا، وبالإضافة الى ذلك، اننا ننجز ايضا قوى افعال كلامية illocutionary acts كالإخبار وإصدار الأمر والتحذير. ومباشرة الامور، وغير ذلك. اعني ضروب العبارات التي لها صفة (المواضعة) وقوتها، وقيمتها. ثم ذكرنا ثالثا انه يجوز ايضا ان ننجز لازم افعال الكلام perlocutionary acts. ويدل هذا على ان ما يحدثه الفاعل طبقا لقوله شيئا ما، يكون انفاذه تاما. وقع الفراغ منه كالحمل على الاعتقاد، والوصول الى الاقناع، والترك، وحتى الوقوع في المباغطة او التضليل. ولنا في هذا الموضع ثلاثة معان مختلفة ان لم يكن اكثر ، او ثلاث جهات مختلفة (لاستعمال الجملة) 110 أو العرف اللغوي. ولا شك، بطبيعة الامر، (ان هناك من الامور غير ما ذكرت). وهذه الانواع من التصرفات لمجرد كونها تصرفات معرضة لنفس

الصعوبات، والاحترازاات المتعلقة بمحاولة الفعل ومشارفته، باعتبار ذلك أمرا متمائزا عن الخلوص منه، والحصول، والفراغ منه، وكون ذلك الفعل مقصودا بالذات بالمقاربة مع خلوه من القصد، وقس على ذلك. وإذا كان ذلك كذلك فقد قلنا اذن بأنه يتعين علينا ان ننظر في هذه الاصناف الثلاثة من الافعال، وأن نفحصها على وجه التفصيل.

وإذن ينبغي ان نميز قوة فعل الكلام عن لازم فعل الكلام، كأن نفرق بين عبارة (وفي حال قولي كذا، فقد وقع التحذير من جانبي) وبين عبارة (بواسطة قولي كذا، كنت قد اقنعتة او كففتة عن العمل). وهذا الضرب من التمييز بين هاتين المقولتين. قوة فعل الكلام ولازم فعل الكلام، هو الذي يشعرنا باحتمال وجود الصعوبات وتمكنها. ولذلك فنحن عندما نشير هذه الصعوبات لا ننسى ان نتعرض للفارق بين المقولتين المذكورتين، ولو بشكل عارض. وبقينا ان ما يفهم من لازم فعل الكلام (لغاية المجاز التصرف) يكون من خارج التلفظ بالعبارة، وليس واردا اعتبار الدلالة او المعنى بحسب اللفظ، لانه ان كان اصدار العبارة دالا على «قصد التصرف» كانت العبارة اذن انشاء، وعلى الاقل اذا وجب ان نميزها عن الخبر، وأيا كان لازم فعل الكلام، فهو محتمل لحدوث الفعل على وجه الفراغ منه في اوقات وظروف مخصوصة كافية، صدرت العبارة عن رؤية وتفكير، ام لم تصدر، وبخاصة اذا كان اصدارها في صيغة متمحضة للخبر (اذا كان حيوان ناطق يقوم بذلك). ويجوز ان تقنعني (راجع نقطة ج. 2) مثلا من المجاز شيء ما عن طريق اخباري (ربما كان ذلك منك لسذاجة او لاهتيال فرصة) بما يؤول اليه فعلي من عواقب، وتصدق هذه الحالة حتى على نقطة (ج 1)، لأنك قد تقنعني (ج 1) بأن تلك المرأة مرتكبة للفاحشة، اما بسؤالك إياها ما إذا كان منديلها هو الذي قد وجد في حجرة نوم فلان (س)، وإما بإثباتك لي، حسب قرائن الاحوال، بأن ذلك المنديل هو عين منديلها.

وإذن يتعين ان نرسم خطا فاصلا بين ما ننجز من فعل ونحققه (وهنا قوة فعل الكلام) وبين آثاره ونتائجه. وبوجه عام فإذا كان التصرف مما ليس حادثا عن قول شيء ما بل عن فعل مادي فيزيائي لا اثر للتواضع فيه، فالمسألة المفترض النقاش فيها غاية في التعقيد، وكما رأينا فإنه يمكن أو يجوز ان نعتقد انه يمكن ان نصنف شيئا فشيئا جزءا كبيرا مما يدخل عادة، او مما يجوز ان يندرج تحية تسمية (إيقاع الفعل) ذاته. ومهما كان هذا الحصول ضئيلا، وعلى أي وجه توقعنا دخوله

11. في الوجود فإن نتائج الواقعية، حتى ان رددناها فقط الى الحد الأدنى من صورتها الفيزيائية المفترضة، فإنها تكون حينئذ حادثة وحاصلة عن حركة جسمنا او عن حركات اجزاء منه (كالضغط على اصابعنا الموضوعة على زند البندقية، مما يحدث حركة الزند التي تحدث... والتي يترتب عنها موت الحمار...). ومن الواضح ان هناك أمورا كثيرة يمكن ان تقال بهذا الصدد، وإن لا حاجة بنا الى إيرادها هنا. الا انه على الاقل في حالة تحقيق افعال قولنا لشيء ما :

(1) فإن قائمة المعجم nomenclature تقدم لنا من العون ما منعناه في حال التصرفات والافعال (الفيزيائية) وقد يقع لنا دائما ان نسمي على وجه تلقائي الافعال الفيزيائية لا بحدود والفاظ الفعل الفيزيائي بل بحدود تندرج تحت صنف واسع (قل ذلك الصنف أو كثر) مما يمكن الاصطلاح عليه بالنتائج والآثار الطبيعية للفعل (اذا نظرنا اليها من جهة القصد) ذلك اننا لا نكاد نستعمل مفهوم الفعل الفيزيائي الا نادرا (وهو استعمال مشبوه) ثم لا يظهر ان هناك فئة من الالفاظ والأسماء التي تميز الافعال الفيزيائية عن آثارها ونتائجها. بينما الشأن مع الأفعال الحادثة عن قول شيء ما يشبه ان تكون اسماء المعجم المتعلقة بطبقة (ب) مخصصة لها على وجه صريح لإحداث علامة قطيعة، وانفصال في جزء يتعين وجوده بين إيقاع الفعل (وهو حركة حصول قولنا لشيء ما) وبين نتائجه وآثاره (التي ليس شيء منها في العادة راجعا الى حصول القول ولا هو راجعا الى وقت حصوله). ومهما يكن الامر فإن نتائج حدوث الفعل ليست من صنف القول ولا من صنف وقوعه على وجه من الوجوه.

113 (2) وعلاوة على ذلك يظهر اننا نستمد بعض العون من طبقة الافعال الحادثة في حال كون القول واقعا على الشيء وحاصلا به، سيما اذا قابلنا ما حدث من افعال بقول شيء ما، مع الافعال الفيزيائية المعتادة. وفي الحقيقة فإن الفعل الفيزيائي في حده الأدنى لكونه ناتجا عن حركة الجسم، فإن حاولنا ان ننزعه ونفرده عن نتائجه كان في ذاته (ولأجل ذاته In pari materia) مرتبطا مع نتائجه الطبيعية المباشرة لفعل ما في حال حصوله بقول شيء ما، فإنها تكون مخالفة في العادة لسائر الافعال الاخرى، مما حصل ايضا بقول شيء ما، سواء من جانب المتكلم او من لدن اشخاص آخرين (كما سنرى). وعلى ذلك فإننا نصادف هنا نوع قطيعة وانكسارا طبيعيا في السلسلة، وهذا شيء مفقود لا نجده في حالة الافعال

الفيزيائية ، وحاصل على وجه الارتباط في الاسماء والالفاظ التي تتعين داخل مقولة قوة افعال الكلام.

ولو تأملنا ما سبق تأكد لنا اننا تقدمنا في طريقنا بعض التقدم. غير انه يتعين ان نتساءل : أليست النتائج المفهومة من قائمة معجم لازم افعال الكلام هي 114 في الحقيقة نتائج الافعال المذكورة في (أ) ؟ ونتساءل أيضا : ألا يتعين، ونحن في حال بحثنا عن انتزاع (جميع) النتائج وإفرادها ، ان نرتد على اعقابنا وراء قوة فعل الكلام حتى ننتهي الى فعل الكلام وبالضبط الى الفعل المحصور في (أ . 1) اقصد التلفظ بالاصوات المقروعة التي هي عبارة عن حركة فيزيائية ؟ وبطبيعة الامر لقد كنا سلمنا بأنه لإنجاز قوة فعل الكلام يكون من الضروري قبل ذلك إنجاز فعل الكلام ذاته. وذلك انه مثلا لكي نحصل على فعل التهنة يكون من الضروري ان ننطق ببعض الالفاظ ولكي ننطق ببعض الالفاظ يصبح من الضروري على الاقل في الجزء الاكبر من ذلك، ان نقوم ببعض الحركات من الجهاز الصوتي الذي يصعب وصف اعضائه. وإذن فإن الانفصال بين الافعال المادية الفيزيائية والافعال الحاصلة بقول شيء ما، والتكلم به ليس انفصالا كاملا من جميع الوجوه بل يبقى هناك اتصال وترايط من بعض الوجوه الاخرى، الا انه (1) حتى اذا كانت هذه التفرقة وجيهة ومهمة في بعض السياقات وقرائن الاحوال المترابطة، فإن ذلك لا يمنع من ان نرسم علامة فاصلة وحدا معلوما لفرضنا وقصدنا الحالي، كلما احتجنا الى ذلك ، أعني حدا فاصلا بين الوقوع والحصول التام لقوة فعل الكلام وبين نتائجه وآثاره المترتبة عنه. وعلاوة على ذلك (2) بل الاهم من ذلك كله ينبغي ان نتخلص من الفكرة التي كنا اثرتها، ولم نشبتها بدليلها وهي ان قوة فعل الكلام وقيمتها عبارة عن نتيجة تابعة لفعل الكلام وايضا عن فكرة ان ما استفدناه بفضل معجم قوة فعل الكلام يفهم على انه من صنف ما يرجع على وجه التبع الاضافي الى بعض نتائج افعال الكلام. يدلك على ذلك ان قولي مثلا : « هو يحثني على ان... » يؤول الى انه قد نطق ببعض الكلمات، وإضافة الى كون قوله مشتملا 115 عليها، فقد حصل من ذلك او ربما كان قصده ان نحصل مني على نتائج (؟ كأن يؤثر علي). فإن أبينا الا ان نلح، لسبب من الاسباب، ولمعنى ما، على الرجوع الى وراء قوة فعل الكلام حتى الانتهاء الى الفعل الفونطيسي (أ . 1)، فإنه ينبغي الا نستمر في التقهقر الى وراء الحد الأدنى من الفعل الفيزيائي عبر سلسلة

نتائجه، على شاكلة من يقتص، على سبيل الفرض والتقدير، اثره من من مكان سقوط الارنب ميتا بفعله رجوعا الى حركة عس اصبعه زند البندقية. فالتلفظ بالاصوات المقروعة يمكن ان تكون نتيجة (فيزيائية) لحركة جهاز اعضاء الصوت، عند خروج النفس، لكن التلفظ بالكلمة ليس ابدا نتيجة إخراج الاصوات المقروعة فيزيائية كانت ام غيرها، وكذلك ليس التلفظ بالكلمات ذوات الدلالة ناتجا عن نطق الكلمات فيزيائية كانت ام غيرها. ولهذا السبب فإن فعل الكلام (أ . 2) ، phatic وفعل الخطاب (أ . 3) rhetoric كليهما ليسا نتائج، لا نقول نتائج وآثار فيزيائية وإنما ليسا نتائج لأفعال فونطيقية (أ . 1) وما يتبادر الى الفهم من استعمال قائمة معجم قوة فعل الكلام انما هو راجع لا الى نتائج (في غير معانيها المعتادة) فعل الكلام بل إلى مواصفات قوة فعل الكلام وعوائد التخاطب باعتبارها محمولة على قرائن الاحوال المخصوصة بمناسبة اصدار العبارة. وسنعود باختصار الى المعاني التي يتحتم فيها ان يكون نجاح انجاز الفعل والفراغ منه مترتبا على الحقيقة عن «النتائج» والآثار الى حد ما.

116 وإذا فلقد برهنت بما فيه الكفاية على انه يمكننا ان نأمل في فصل قوة فعل الكلام عن لازم فعل الكلام. من حيث كون هذا الاخير مفهوما من الخارج، ومن قرائن الاحوال، ونتيجة لآثارها، ثم انه في ذاته ليس «نتيجة» ولا مترتبا عن فعل الكلام. ومن ناحية اخرى يتعين الآن ان نشير الى ان قوة فعل الكلام من حيث هي متميزة عن لازم فعل الكلام ترتبط على وجه ما بحدوث بعض الآثار :

1) لأنه لو لم تحصل بعض الآثار تامة الإنجاز لم تكن قوة فعل الكلام مناسبة للاعتبار ومقبولة، وبالتالي لو لم يكن ذلك كذلك لم يقع الفعل على وجهه. ويجب الا نفهم من هذا ان قوة فعل الكلام ذاتها حاصلة عن اثر ما، وأن وجودها معلول لعلة اخرى. فإذا لم يسمع مخاطبي ما اخبرته به او انه لم يحمل كلامي محمل الجد وعلى وجهه لم يصح ان نقول اني قد حذرت. واذن لا بد ان يحدث اثر وتأثير ما على المخاطب حتى تتحقق قوة فعل الكلام، وتكون قيمة العبارة به واصله الى تأدية المقصود. ولكن كيف يبلغ هذا الاثر على أحسن وجه؟ وكيف يمكن ان نقبس هذا الاثر. وبوجه عام يكافئ، مقياس الاثر حمل الآخر (المخاطب) على تحصيل الدلالة، وفهم قوة العبارة. وعلى ذلك فإن انجاز قوة فعل الكلام يتضمن الوصول الى سكون النفس واطمئنانها الى حسن الفهم وتصور الغرض uptake .

(2) وينبغي ألا نخلط بين «سريان الاثر ومفعوله» وبين حدوث النتائج : اذ ان قوة فعل الكلام : «يسري اثرها وتحدث مفعولها» على بعض الوجوه. وشتان بين «سريان الاثر» وحصول النتائج وحدوثها على ترتب وقوع امور بشكل عادي كالحال مثلاً في تغيير مجرى الاحداث الطبيعية. وهكذا فإن العبارة : «أسمي هذه السفينة الملكة إليزابيث» يكون اثرها هو التسمية أو إطلاق هذا اللفظ عليها، ولوازم مثل هذه الافعال المراجعة اليها رجوع القائد العام لستالين Generalissimo Stalin تعتبر لاغية وكأن لم تكن.

(3) ولقد قلنا بأن عددا كبيرا من قوى أفعال الكلام تلتبس الاجابة عنه ولواحقها وتوابعها عن طريق المواضعة والمواطأة. وهكذا فإن وجوب الامر تلتبس اجابته عادة في الطاعة، والوعد في الوفاء. ثم ان الإجابة أو ما يحتف بها من قرائن ولوازم تابعة قد تكون من «جانب واحد» أو قد تكون من الطرفين (من كلا الجانبين). ولذلك يمكن ان نميز حال الاحتجاج ، والامر والوعد، والتلميح والتساؤل، اقول نميز كل ذلك عن حال العرض، وعن سؤال ما اذا كان يريد، وعن تساؤل (نعم أو لا). فإذا وقع الاتفاق على الاجابة او ظهرت لوازم وقرائن متحققة استدعي ذلك كله التماس فعل آخر من جانب المتكلم او اي شخص آخر. وهذا من المواضع المشتركة common place فيما يشاع عن القرائن المنتجة في اللغة. وهو باب لا يمكن ان يدرج تحت الحركة الابتدائية الممتدة للفعل.

وبوجه عام، فإنه يجوز دائما ان نقول، بمناسبة مثل هذا التعبير : «أرجعته الى....» ان هذا الفعل منسوب الي، واذا استعملنا مثل هذه التعابير او امكن استعمالها حصلنا على لازم فعل الكلام. وهكذا يمكن ان نفرق بين «أمرته بأن...» وهو أطاع». وبين «جعلته بطيع...» ومبدأ الاستلزام العام implication في 118 العبارة الاخيرة هو ان وسائل اخرى اضافية قد استعملت لغاية الحصول على هذه النتيجة كما لو كانت منسوبة الي، كدواعي الاقناع والنفوذ الشخصي. وكل هذه لواحق وتوابع تكافئ، الاكراه، وقد نلجأ في غالب الاحوال الى قوة فعل الكلام باعتباره متميزا عن صيغة الامر مجردة كما تقول مثلاً (جعلته يفعل بأن اثبتت له س) وإذن توجد ثلاثة طرق تربط فيها قوى افعال الكلام بآثاره ونتائجه فمنها سكون النفس وطمأنينتها الى الفهم ومنها سريان المفعول وأثره، ومنها تلمس الاجابة. وكل هذه الطرق متميزة عن حدوث الاثار مما هي الخاصية المميزة لل لازم فعل

الكلام، وأيضا فإنه يمكن ان يكون لازم فعل الكلام عبارة عن إيجاد ما به يتم غرض لازم فعل الكلام (أقنع، حث على...) او عبارة عن احداث ما به يكون لل لازم فعل الكلام توابع ومستلزمات. وهكذا فإن فعل التحذير قد يجوز ان يوجد مرافقا له، ما به يتم غرض لازم فعل الكلام وهو التنبيه. وأيضا قد يوجد لهذا اللازم لازم آخر، كالاشعار بالخطر، وتتسلسل اللوازم والتوابع المرافقة، ثم ان إيراد حجة معارضة لرأي الخصم قد تقطع شغبه فتأتي على غرضه، ولكن ما يترتب عن لازم فعل الكلام من نتيجة مرافقة هو اقناع خصمنا بصدقها ونقول : «لقد نجحت فقط في اقناعه». ان غرض لازم فعل الكلام، ان نشأ عن قوة فعل الكلام، أمكن ان يتولد عنه ضروب اخرى من اللزوم : مثلا قد يجوز ان يحدث التحذير انواعا متقاربة من اللزوم ترجع كلها الى الكف والترك. فقولنا في صيغة النهي «لا تفعل»، اذا كنا كارهين للفعل، وغرضنا الا يقع، يدل على ان كل واحد من التنبيه والاشعار بالخطر وغيرها مرادة على الجمع الاضافي، فبعض ما يترتب عن لازم فعل الكلام يكون دائما حادثا عن ضروب متقاربة من اللزوم اقصد تلك الضروب التي لا يكون شيء من قوة فعل الكلام بمستعمل له صياغة ما. وذلك مثل قلبي : «يمكن ان ادهشك، او ازعجك، او استهين بك، فهذه صيغ غير موجودة ولا مفهومة من قوة فعل الكلام، اذ لا يصح ان نقول «ادهشك بكذا، او ازعجك بكذا او استهينك بكذا...».

119 ثم ان من خاصية لازم فعل الكلام كون الاجابة فيه تتم او ضروب اقتران اللزوم يمكن ان تتم على وجه الجمع الاضافي بدون اللجوء الى اية وسيلة من وسائل الفعل الكلامي، (اذ اللزوم هنا يحصل من خارج العبارة) اذ يجوز ان يتم إيقاع التهديد والتخويف بتحريك العصا او تصويب بندقية. وحتى في الحالات التي يمكن فيها ان نحث الآخر او ان نقنعه او نجعله يطيع او يعتقد في امر ما، فنحن نستطيع ان نصل الى غرضنا بدون عبارة ما او بدون فعل كلامي. ولكن اذا لم تكن هناك قوة فعل كلامي، شككنا فيما اذا كانت الخاصية المميزة لأغراض لازم فعل الكلام جائزة الاستعمال سائغة فيه. وبهذا الصدد يجب ان نقارن استعمال «اثر عليه» و«جعله يطيع» ولكن هذا المعيار وحده لا يكفي لتمييز قوى الافعال الكلامية ما دمنا نستطيع ان ننبيه الآخر او ان نامره او نشير اليه، او نعطيه كما نستطيع ان نحتج عليه او نجادل عنه بدون استعمال الوسائل اللفظية، مع ان هذه

الافعال المذكورة تدخل تحت قوى الافعال الكلامية. فمثلا توجد اشارات وعلامات دالة على السخط كان نضع يدا او جزءا منها على ناحية من وجهنا تعبيرا عن السخط، وعند البعض يتم ذلك بوضع اصبع ما في المنخر، وغير ذلك من الاشارات. وكثير من الحالات يكون قذف شيء ما دالا على الغضب.

إلا ان الاهم من ذلك هو ان نعرف ما اذا كانت الاجابات وضروب اللزوم المتقاربة يمكن ان تؤدي على خير وجه بدون اللجوء الى الوسائل المتواضع عليها. وعلى وجه التأكيد فنحن نستطيع ان نحصل من غير لازم فعل الكلام على نفس ضروب اللزوم المتقاربة دون الاستعانة بوسائل متواضع عليها (أو كما نقول وسائل غير متفق عليها) وهي وسائل غير معهودة على الاطلاق، ولا متعارف عليها، وإن شئت الدقة قلت غير معهودة في ذلك الغرض والقصد المخصوص. وهكذا يمكن ان اقنع بعض الناس برفق ولين بالتلويح لهم بعصا غليظة أو أدل بإشارة مفهومة على ان آباءهم لا يزالون يعيشون في الرايح الثالث. ومن ناحية اخرى لا يمكن ان توجد قوة فعل الكلام، ان شئنا الدقة في التعبير، ان لم تكن الوسائل المستعملة في الافهام متواضعا عليها. وإذن فالوسائل التي لا تصحب بالكلام وتكون ناجحة في التبليغ ينبغي ان تكون قائمة على التواضع والتواطؤ، ولكن من الصعوبة بمكان ان نقول : متى تبتدىء، ضروب المواضعة والاتفاق ومتى تنتهي. وهكذا يجوز ان اهدد شخصا ما بالتلويح له بالعصا أو ان اهب له شيئا ما بمجرد تسليمه له يدا في يد. ولكني لو هددته بتلويح العصا لكان تلويحي له بها تهديدا، وكان عليه ان يعرف حق المعرفة ما اقصد، وكانت حركتي مشعرة بدون امكان تأويل ما على وجه خاطئ، بأنني قد هددته. وقد تظهر صعوبات اخرى مماثلة في حالة ما اذا كان السكوت دالا على الرضا والاتفاق، كما يظهر الاتفاق في الوعود او التصويت برفع الايدي. الا انه يبقى مع ذلك ان كثيرا من قوى افعال الكلام لا يمكن تأديتها وإنجازها الا بقولنا شيئا ما. وهذا صحيح في حال الاثبات والاخبار (والخبر ليس هو الظهور) وحين المحادثة، وفي حال التقدير والاعتراف، وفي حال العثور على شيء ما، (بالمعنى القانوني لكلمة العثور، وهي اللقيطة) وأيضا يصدق هذا في الاعم الاغلب على الصيغ الدالة على قرارات تشريعية verdictives، او معروضية موصوفة expositives باعتبارها تقابل الصيغ الدالة على الاباحة Commissives.

الفصل العاشر

في تعارض اسم الفاعل

(في حال قول القائل)

واسم الفاعل الدائم (بواسطة قولي أو نتيجة له)

In saying "v" By saying

وإذا كنا تناسينا بعض الوقت التمييز الأولى بين العبارات الانشائية والخبرية ومشروعنا في أن نعثر على قائمة تجمع الالفاظ الصريحة في الدلالة على الانشاء ، ولا سيما الصيغ الفعلية، فإنما فعلنا ذلك لغاية أن نستأنف بداية جديدة وحتى ننظر في المعاني والوجوه التي بها يكون قول شيء ما هو المحجاز لذلك الشيء وتأدية له. وهكذا قسمنا مفهوم فعل الكلام (وقلنا أن منه الصوتي الفونطيسي، ومنه الكلامي النطقي، ومنه الخطابى). وتبيننا أن هذه الاصناف كلها حاملة للدلالة ثم من فعل الكلام ما تكون له قوة وقيمة في حال قول القائل لشيء ما، وأخيرا من فعل الكلام ما تكون لتأديته بعض الآثار من دلالة الالتزام نتيجة قول القائل لشيء ما.

وفي المحاضرة الأخيرة كنا ميزنا بعض المعاني والوجوه للنتائج وانفصالها عن الآثار في سياقات معينة. وتوصلنا من ذلك الى ثلاثة وجوه تكون فيها الآثار حاصلة حتى مع قوى افعال الكلام. وهذه الوجوه هي سكون النفس واطمئنانها الى الفهم. وسريان اثر المفعول، ثم تلمس الاجابات. وفي حال لازم فعل الكلام ميزنا على وجه غامض بعض الغموض بين صفة تأدية الغرض وإيجازه، وبين ضروب اللزوم المتقارنة *sequel* وأثبتنا أن قوى افعال الكلام تتصف بالمواضعة والاتفاق، بينما لازم أفعال الكلام لا تعلق لها ولا صلة بالمواضعة والاتفاق. ثم اشرنا الى أن كلا النوعين من الافعال او على وجه الدقة، الافعال الواقعة تحت الاسم : (مثلا الافعال المكافئة لقوة فعل الكلام والمتعلقة بالتحذير او للآزم فعل الكلام والمتصلة بالاقناع) - اقول ان كلا النوعين يمكن تأديتهما وإيجازهما بدون استعمال التعبير اللفظي، ولكن وحتى تستحق حالة التحذير مثلا اسم قوة فعل الكلام ينبغي أن يكون شرط

122 المواضعة والمواطاة متوفرا في الفعل المنجز بغير الاعتماد على التعبير اللفظي. الا ان الافعال المعتمدة في تحقيقها على عرف المواضعة يمكن ان نستفيد منها من الدلالة الالتزامية، وذلك بان نتوصل اليها من طريق ما يتم انجازه من لازم فعل الكلام. فالقاضي يمكنه ان يتخذ حكمه وقراره بناء على سماعه لما يقال له وعلى اي فعل كلامي قد المحرز كما يبني قراره على كل ما تم انجازه والفراغ منه ضمن قوة الفعل الكلامي، ولكن ليس من شأن القاضي ان يسمع لما قد تم انجازه من لازم فعل الكلام.

ثم أخيرا قد رأينا انه توجد سلسلة اخرى من الأسئلة تدور حول (كيف تستعمل اللغة)، او ما الذي ننجزه في حال قولنا لشيء ما... (والظاهر من امر هذا النوع من الأسئلة على ما يتبادر الى حدسنا، ان شأنها مختلف تمام الاختلاف، ونحن لم نتعقبها بالهجوم عليها حتى آخر معاقلها. فمثلا هناك حال الرمز والإيحاء (وهذا استعمال غير لفظي للغة) وهناك القسم والحلف والغلو في التباهي (وهذا افراط في استعمال التعبير اللغوي). ونحن نستطيع ان نقول : (في حال قولي س كنت هازنا....) وكانت وسيلتي (الاعتماد على الرمز والإيحاء... للتعبير عن شعوري...)

ويبقى علينا ان نقوم ببعض الملاحظات النهائية حول العبارتين :

. في حال قولي س كنت منجزا ص (أو فعلت ص)

. وبواسطة كوني قائلا س فعلت ص (أو كنت منجزا ص)

فبسبب ان كانت هاتان العبارتان مما يتيح لنا ان نتعرف من استخدام الحرف (في حال *in*) الصيغ الفعلية التي تشير الى قوى فعل الكلام، وأن نتعرف س خلال استخدام التركيب (بواسطة كوني *by*) الصيغة الفعلية التي تدل على لازم فعل الكلام، وبسبب ان ظهرت العبارتان السابقتان مناسبتين على وجه خاص ، فمن اجل ذلك كله قد وقع الاختيار على اصطلاح مقولتي قوة فعل الكلام illocutionary ولازم فعل الكلام perlocutionary ومثال ذلك.

في حال قولي سأطلق عليه النار فإنني كنت مهددا له

In saying I would shoot him I was threatening him

وبواسطة قولي سأطلق عليه النار فقد أفرعته.

By saying I would shoot him I alarmed him

123 فهل يمكن ان توفر لنا هاتان الصياغتان اللسانيتان محك اختبار فميز به قوة فعل الكلام عن لازم فعل الكلام... وتكون الاجابة عن هذا السؤال بالنفي. ولكن قبل ان نتناول ذلك فلتسمحوا لي ان أبدي ملاحظة او ان ابوح باعتراف، فكثير منكم من قد نفذ صبره، وضجر من هذا الطريق في المقاربة والتناول. وهو الى حد ما في ذلك محق في تبرمه وضجره، وقد تعترضون : ولماذا لا يريحنا من هذه الثثرة ولماذا هو يجري لاهنا وراء جمع قائمة من الالفاظ العادية التي نتحدث بها عما ننجز من أشياء، ولها تعلق بقول القائل، وبحروف المعاني من نحو (في حال in) وبالتركيب من نحو نتيجة لكوني او بواسطة كوني (by) ؟ ولماذا لا يركز انتباهه فورا على مناقشة موضوعه كما يتم الفعل في علم النفس او علم اللسانيات؟ ولماذا هذا اللف والدوران!

وبطبيعة الأمر، كل هذه اعتراضات مقبولة، وأسلم لكم بأن كل هذا ينبغي ان نصل اليه. ولكني اقول : اني سأفعل ذلك بعد، لا قبل ان نرى ما الذي يمكن ان ننتزعه من اللغة العادية مما تظهره للعيان من حقائق وعناصر مكيئة لا يمكن جحدها وإنكارها، وإلا كنا أهملنا أمورا كثيرة لتسرعنا وضيق صدرنا.

وحروف المعاني من نحو (في حال in) وكذلك (بواسطة by) تستحق ان نوليها اهتمامنا وأن نبحث امرها كما تستحق ذلك منا ايضا ادوات الشرط مثل متى، واذا، وغيرها، وتتضح أهمية هذه البحوث في السؤال العام الذي تترابط فيه مختلف التوصيفات الممكنة مثل (كيف المنجز) في ترابطها مع مسألة : «حدوث النتائج» كما رأينا. وإذن يتعين ان نلفت انتباهنا الى هذين التركيبين (في حال in) و(بواسطة by). وبعد ذلك سنرجع مرة اخرى الى التمييز الاولي للانشاء والخبر حتى ننظر لأي حال يصير تمييزنا في شرط هذا الاطار الجديد.

وستحدث أولا عن الصياغة (في حال قولي س كنت متجزا ص) (أو اني انجزت ص).

124 (1) وليس استعمال هذه الصياغة محصورا في قوة افعال الكلام بل يمكن ان يطبق على (أ) افعال الكلام وعلى (ب) ما يقع من الافعال خارج تصنيفنا ذاته. وبالتأكيد فإنه ليس كلما استطعت انت ان تثبت (في حال قولك س فأنت فاعل ص) كانت ص بالضرورة انجازا لقوة فعل الكلام وتحقيقا له.

وعلى اكثر تقدير فمن الجائز ان نثبت ان هذا التركيب المبتدأ بالحرف (في حال in) لا يناسب لازم فعل الكلام بينما التركيب المبتدأ بالصيغة (بواسطة كوني by) لا يناسب قوة فعل الكلام. وفي الحالة المخصوصة (أ) نستعمل نفس التركيب (في حال in) حيث يكون انجاز (ص) جزءا عارضا من فعل الكلام وتبعاً له. مثلاً (في حال قول القائل : كرهت المذهب الكاثوليكي، انما كان يقصد فقط كراهيته في وقتنا الراهن) او انه كان قاصدا او معتقدا للمذهب الروماني الكاثوليكي. على انه في مثل هذا الحال ربما كان من الافضل عادة ان نستعمل صياغة أخرى غير صياغة اسم الفاعل الدال على الاستمرار (الدائم) وأن نستبدلها بالصياغة المصدرية مثلاً بتكلمنا *In speaking*. ومثال آخر من هذا القبيل نوره على سبيل الإشتراك والتورية : « في حال قولني *Iced ink* مداد قر « جامد » كنت متلفظاً بالاصوات السموعة *Istink* منتن قار...) ولكن بالإضافة الى ذلك توجد في الظاهر (ب) حالات متنوعة لا تدخل تحت تصنيف معين مثل « في حال قول القائل س ، كان مرتكباً لخطأ ما » أو « كان خارقاً للقانون » ، أو « كان مقدماً على الخطر » أو « كان ناسياً » لان ارتكاب الخطأ أو ركوب الخطر ليس هو بالضرورة انجاز لقوة فعل كلامي او حتى مجرد انجاز لفعل كلامي.

ويمكن ان نتلمس لنا مخرجا من حالة (أ) ، وذلك لان استعمال حرف (في حال in) ليس محصورا ولا مقصورا استخدامه في قوة فعل الكلام. ولنا ان نحتج ايضا بأن صورة اسم الفاعل الدائم (كالقائل saying) غامضة المدلول من حيث وقوع الفعل وزمانه، ولهذا السبب نعدل عنه الى استعمال صيغ أخرى، وحينما لم يصبح الاستعمال متعلقا بقوة فعل الكلام ولا مقصورا عليها امكن ان نستبدل صيغة الدائم وفي الحالة المدروسة القائل بصيغة أخرى كمصدر التكلم أو ما قاربها من الصيغ كأن نقول « باستخدام التعبير كذا ». وعلى ذلك فبدل صياغتنا المألوفة لنا

« في حال قولنا س » نتحول الى نظيرتها : « باستخدام التعبير كذا » او في حال التعبير س وهذا هو المعنى الذي يفيد اسم الفاعل كالقائل حينما يحصر بوضعه داخل قوسين او بين فاصلتين مقلوبة احدهما في اعلى اللفظ على هذا الشكل 'قائل'، 125 وحينما نستطيع ان نستعيض عن صيغتنا القولية، فنحن نرجع في مثل هذه الحالات الى الفعل الكلامي phatic لا الى الفعل الخطابى rhetoric .

اما حالة (ب)، وتخص الافعال المتنوعة الواقعة خارج تصنيفنا، فأمرها اعسر وأصعب، ولكن سيرها او امكان وضع محك اختبار لها نتصوره على النحو الاتي : فحيثما امكن وضع صيغة اسم الفاعل الدائم موضع صيغة غير دالة على الدائم (كالماضي والحاضر) او ايضا حيثما امكن استبدال الحرف (في حال in) بالتعبير (بواسطة قولي by) مع بقاء صفة استمرار الزمان جزمنا اذن بأن صيغة اسم الفاعل أو الدائم (أو عبارتنا في حال قولي س كنت فاعلا ص) لا تشير الى قوة فعل الكلام. وهكذا فإنه يمكن ان نضع في محل الصياغة (في حال قولي كذا قد ارتكب هو خطأ). وإما تعبير « بواسطة قولي كذا فقد كان هو مرتكبا للخطأ، بدون ان يطرأ اي تغيير في المعنى على جميعها. ولكن لا يجوز تعبيرنا في الماضي « وبواسطة قولي كذا كنت محتجا... ».

(2) غير انه بوجه عام لا بد من ان نثبت بأن العبارة المبتدأة بالحرف (في حال in) لا تنطبق على الصيغة الفعلية مما لها تعلق بمقولة لازم فعل الكلام، ونموذج هذه الصيغ الفعلية : « اقنع، حشه على، او كفه عن... » ولكن يتعين ان نوضح هذا الاثبات بعض التوضيح. فمن ناحية اولى، ان ما يساعد على إيجاد الاحوال الشاذة من التراكيب، وضروب الاستثناءات هو الاستعمال غير الصحيح وغير السليم للغة. وهكذا قد يعبر الجمهور وعامة الناس (هل انت متخوف مني؟) بدل ان يقولوا : « وهل انت متوعدي؟ » وتعبيرهم ذلك يؤول الى الصياغة غير الجائزة : « في حال قول القائل س كان متخوفاً مني ». ثم انه من ناحية ثانية يمكن ان نستعمل نفس اللفظ استعمالاً حقيقياً في قوة فعل الكلام ولازم فعل الكلام معاً. ومثال ذلك لفظ (الاغراء tempting) الذي صيغته الفعلية « اغرى » وهو يستعمل في كلا المعنيين : فليس لنا ان نقول " أغريك بأن " Itempt you to " ولكن لنا أن نقول « ليتك تسمح لي بأن اغريك. let me tempt you to : ونسمع من اصناف التخاطب والتحاور عبارات مثل : « استزدك قليلا من الثلج ».

126 «وهل انت مغرني الآن» ؟ وهذا السؤال الاخير يستحيل ان يفيد معنى لازم فعل لكلام، لان الذي وضعه هو الذي يستطيع ان يجيب عنه وحده لا غير. واذا قلت : «آه، ولم لا؟» فقد يشعر قولي بأنني التمس الاغراء، ولكن قد لا اتوصل به على الحقيقة الى اغراء احد من الناس والإيقاع به. ومن ناحية ثالثة تستخدم الصيغة الفعلية في الوصف، واسم الفاعل الدائم هو وصف على الحقيقة كاسم الفاعل من فعل «أضل» ، مضل، ومن فعل «هدأ» مهدي. وفي هذه الحالة فاسم الفاعل من صيغة الفعل (حاول على سبيل التجربة try ing to) يشعر دائما بإمكان ضمه مضافا الى لازم فعل الكلام ، الا اننا لا نستطيع ان نقول : ان اضافة صيغة الفعل الى قوة فعل الكلام تكافى، دائما في المعنى محاولة فعل شيء، ما على سبيل التجريب والاختبار مما هو سائغ بكل وضوح في صورة لازم فعل الكلام. مثلا صيغة الفعل «احتج» تكافى، صيغة «يحاول ان يقنع» او صيغة فعل «حذر» تكافى، (يحاول ان يخيف او ينبه...) ثم علاوة على ذلك يجب ان نقرر امرين اساسيين : فمن جهة اولى، فإن التمييز بكوني فاعلا وبين كوني محاولا ان افعل على سبيل التجربة، موجود بسبب حدوث سابق في قوة فعل الكلام على غرار الحدوث المتضمن في لازم فعل الكلام. ونحن ندرك التفاوت بين كوني محتجا وبين كوني محاولا ان احتج، كما نفرق بين كوني مقنعا وبين كوني محاولا ان اقنع. ومن جهة ثانية فإنه ليس من شأن كثير من قوى افعال الكلام ان تكون عبارة عن محاولات لإيجاد او تحصيل شيء من لازم فعل الكلام، فالوعد مثلا ليس هو ان نحاول شيئا ما.

ثم انه لا بد ان ندفع من بحثنا وتساؤلنا عما اذا كان بالإمكان ان نستعمل الصياغة (في حال قولنا in saying) مع لازم فعل الكلام، لأنه قد غيل الى اعتبار هذه الحالة متى وجدنا الفعل منجزا على غير قصد، وكان الفراغ منه خاليا من الغرض. ولكن حتى في هذه الحالة يكون هذا الاستعمال للصياغة المذكورة غير صحيح. ومن ثم تعين ان نستخدم بدل تلك الصياغة المذكورة، التركيب (بواسطة كوني قائلا by saying). ومهما كان الامر فعندما اعتبر صياغة «في حال قولي س كنت مقنعه». فإنما أكون هنا مهتما ومعنيا لا بالكيفية التي حصلت بها س بل بالكيفية التي وقع بها اقناعي له. ونعثر هنا على احدى جهات استعمال الصياغة المذكورة استعمالا مغايرا لما عهدنا. اذ جهة الاستعمال هذه تفسر لنا ما نعنيه

بالجملة التي ترد فيها تلك الصياغة، ويتضمن من هذا المعنى الجديد «وصف الحدوث وإمكان الوقوع» أو يقتضي وصف الظرف (كأثناء، أو خلال، أو في غضون الوقوع). وكل هذه معان متميزة (عن سبر عيار مقارنة الوقوع على وجه التجربة ومقياسها criterion) وبالتالي فهذا المعنى يباين اشد المباشرة قوة فعل الكلام اللفظية.

ولكن دعونا الآن ننظر في امر المعنى العام للصياغة (في حال in) فلو اني نطقت بالعبارة (في حال قولي (أ) تستلزم (ب) لكان هذا الكلام دالا على اني اقصد اما ان (أ) تستلزم (ب) [(أ) تثبت (ب)] وإما ان (ب) تستلزم (أ) (ب) تثبت (أ)). ويمكن ان نوضح هذا الفارق بمقابلة (ألفا 1α) (في حال كوني قائما بالانجاز او خلال جريان انجاز (أ) كنت فاعلا (ب) (في حال كوني بانيا البيت بنيت الجدران) و (ألفا 2α) (في حال انجاز (أ) كنت قائما بإنجاز او متجزا (ب)، (في حال بنائي للجدران كنت بانيا للبيت) وأيضا يمكن ان نقارن (ألفا 1α) (في حال اخراج الاصوات (ن) وإصدارها كنت متلفظا (ص) و (ألفا 2α) (في حال تلفظي (ص) كنت مخرجا الاصوات (ن) وعلى هذا في حالة (ألفا 1α) فقد اثبتت (أ) (والمقصود هنا اخراج الاصوات) وحكمت بأن غرضي وقصدي كان اخراج الاصوات بينما في حالة (ألفا 2α) فقد اثبت (ب) (وهنا المقصود التلفظ بالاصوات) ومن ثم امكن ان اثبت اثر تلفظي بالاصوات. وفي غالب الاحوال فإن هذه الصياغة المناقشة هنا انما تستعمل لإثبات ان ما أقوم بإنجازه يكون جوابا عن هذا السؤال : «وكيف حدث ان انجزت كذا وكذا على هذا النحو؟» ومن ايضاح الفارق بين المعنيين السابقين يميل المعجم الى اختيار (ألفا 1α) حيث نثبت (ب) ولكن ما أشرنا اليه في حالة (ألفا 2α) قد يستعمل احيانا لإثبات (أ).

وإذن فإذا اعتبرنا الآن المثال الآتي :

في حال كوني قائلا كنت ناسيا

In saying I was forgetting

وجدنا ان (ب) (وهي النسيان هنا) تفسر كيف حدث ان صرنا الى هذا الوضع اعني اننا نثبت (أ).

وكذلك وبالمثل فإن عبارة :

(في حالة كونها محدثة ايزا اعتقدت ان الفرائشة طنت وأزت) تثبت صفة
128 الازيز والطين (أ). ويشبه ان يكون ان هذا هو الاستعمال الحاضر لهذه الصياغة
(في حال قولي in saying) متى استخدمت مع تناول فعل الكلام اللفظية، اذ هي
تثبت الصفة والكيفية التي بها فعلت (لا ما اقصده من دلالة ومعنى).

ولكن اذا اعتبرنا هذه الامثلة :

(ألفا α 3) في حال كوني محدثا للازيز كنت زاعما اني اصبحت نحلة، في
حال كوني محدثا للازيز كنت سالكا سلوك المهرج، وجدنا ان حالة القائل او حكاية
ما فعله هنا (إحداث ايز) عن قصد او بحسب امر الواقع تجعل قوله مفعولا على
هذا النحو او ذاك أي انه منجز على نحو مخصوص، ويمكن ان نطلق عليه اسما
مميزا. ونستنتج من ذلك ان قوة فعل الكلام، مثلا :

في حال قولي هذا الشيء او ذاك كنت محذرك، تكاد تقترب من هذا النوع :
اذ ليس لها ادنى تعلق بالتعبير (ألفا α 1) الممثل في الترتيب (خلال كذا او في
غضون كذا) ولا هي متصلة بالتعبير (ألفا α 2) (حيث ان (أ) تثبت (ب) او
العكس...) وأيضا تختلف قوة فعل الكلام عن امثلة فعل الكلام من حيث كون
حصول الفعل فيها ليس منبئيا اساسا على القصد والنية او بحسب امر الواقع بل
على المواضعة والاتفاق (اللذين هما في الحقيقة حاصلان في المشاهد او بحسب امر
الواقع infact). وهذه هي الخصائص المميزة التي نعتمد عليها اعتمادا كافيا في
التعرف على قوة فعل الكلام.

ثم انه بالاضافة الى ذلك متى استعملت الصياغة (في حال قول القائل
in saying) مع لازم فعل الكلام اللفظي وجب ان تستخدم مع تركيب (أثناء عملية،
او خلال جريان) بالمعنى الذي قررنا في (ألفا α 1) ولكن مع اعتبار اثبات (ب)
بينما مع فعل الكلام اللفظي (الصيغة الفعلية verbs) تعتبر جهة اثبات (أ).
وإذن فإن مقولة لازم فعل الكلام تختلف عن مقولة فعل الكلام ومقولة قوة فعل
الكلام.

وينبغي ان نلاحظ ان السؤال (وكيف حدث؟) ليس محصورا ولا مقصورا
129 على الوسائل والغايات (النتائج) وهكذا فإننا في المثال.

في حال قولي (أ) كنت ناسيا (ب) نثبت (أ) ولكن بالمعنى الجديد الذي استخدم فيه فعل «أثبت (account for)» وهو يؤدي معنى : «ترتب عن». أو استلزم to involve ، اذ في هذا الاعتبار لا يدل كلا هذين الفعلين على الوسائل والغايات وأيضا فإن الصياغة :

في حالة قولي كنت مقنعه.... (مستهيئا به...) نثبت بها على وجه اللزوم (ب) ككوني جاعلا إياه مقتنعا أو مهينا). مما يدل في الحقيقة على تحصيل النتيجة ولكن لا على معنى النتيجة المترتبة عن الوسائل.

اما الصياغة الاخرى (بواسطة by) فهي كذلك وبالمثل ليست مقصورة على لازم فعل الكلام اللفظي (الصيغة الفعلية). اذ لها استعمال مع فعل الكلام بمجرد : (بواسطة قولي... كنت محذره) ، وأيضا لها استعمالات اخرى متنوعة. (بسبب قولي كذا... فقد أخطأت) وعلى الاقل يمكن ان نرد الاستعمالات الشائعة (صياغة بواسطة by) الى حالتين بوجه عام.

أ - بواسطة كوني دافعا المسمار فقد جعلته داخلا في الجدار

ب - وبسبب كوني معالجا السن بحشوها بمادة معينة، كنت ممارسا لمهنة الطبيب.

ففي الصياغة (أ) يدل لفظ (بواسطة by) على الوسيلة او الكيفية التي بها تم انجاز الفعل. وفي صياغة (ب) يدل نفس اللفظ (بسبب by) على سبر عيار مقارنة الوقوع ومقياسه، وهو كون ما انجزه يقدرني فعله على ان اصير مصنفا في جهة ممارسة طب الاسنان ويشعر هذا الاستعمال الاخير بوجود فارق دقيق بين الحالتين، ما عدا ان هذا الاستعمال الدال على سبر عيار الوقوع ومقياسه يظهر صفة الخارجية للفعل اشد الظهور. وهذا المعنى الثاني للفظ، (بسبب by)، (وقد ذكرنا ذلك وتكرر انه دال على سبر عيار الوقوع على وجه التجربة ومقياسها 130 criterion) يشبه ان يكون قريبا من صياغة (في حال in) في احدى معانيها في المثال الآتي :

(في حال قولي كذا كنت خارقا للقانون (أو قد خرقتة) وعلى هذا النحو فإن لفظ by يمكن ان يستعمل على وجه التأكيد مع الصيغ الفعلية لقوة فعل الكلام. اذ يجوز ان نقول في هذه الصياغة (بسبب قولي كذا... كنت محذرا اياه... او قد

حذرت...) الا ان صياغة (بسبب by) لا تستعمل بهذا المعنى مع ما يتعلق بلازم فعل الكلام من صيغ فعلية (أو لفظية verb) اذ أني لو قلت (بواسطة كوني قائلا كذا فقد اقنعتة أو جعلته يقتنع) فإن لفظ (بواسطة by؛ سيكون له هنا معنى الوسيلة التي تؤدي الى غاية او على الاقل يدل هذا اللفظ على الكيفية أو الطريقة التي بها انجز الفعل. وهل الصياغة (بواسطة by) تستعمل دائما وأبدا بمعنى الوسيلة التي تؤدي الى غاية مع قوة فعل الكلام اللفظية (صيغ الفعل verb)؟ ويبدو ان هذه الصياغة قد استعملت بهذا المعنى في حالتين.

أ - احدهما متى استعملنا وسائل لفظية لغاية انجاز فعل ما بدل استخدام وسائل غير لفظية. وذلك متى تكلمنا ولم نستعمل العصا. وهكذا ففي المثال : (بواسطة كوني قائلا «نعم». كنت عاقدا عليها الزواج) تصير الجملة الانشائية «نعم» وسيلة غايتها الدخول والإفضاء بالمعقود عليها الزواج. ولفظ اسم الفاعل الدائم استخدم بالمعنى الذي يمكن ان يحصر داخل قوسين او فاصلتين احدهما مقلوبة، كما ان اسم الفاعل هذا هو في الحقيقة لفظ او فعل نطق كلامي phatic في اللغة لا فعل خطابي rhetoric .

ب - وثانيتهما متى كان التلفظ بالعبارة الانشائية مستعملا على انه وسيلة غير مباشرة لإنجاز فعل آخر. وهكذا ففي عبارتك : (بواسطة قولي «اطلب ورقة اللعب الثلاثية الاسبانية» تكون قد اخبرته بأنه ليست لك الورقة الدينامية (الرابعة) وبالتالي تكون قد استعملت الانشاء المتمثل في عبارة : «اطلب الورقة الاسبانية الثلاثية». وإنما استعملت الانشاء هنا لأنه وسيلة غير مباشرة لأخبار صديقك في اللعب (وهنا أيضا توجد قوة فعل الكلام).

وكخاتمة فإننا نستعمل صياغة (بواسطة كوني قائلا) محك اختبار. وحتى يكون اختبارنا لفعل ما من حيث هو لازم فعل الكلام اختبارا مضبوطا وجب ان نتأكد في بادىء الامر.

(1) ان لفظ (بواسطة by) مستعمل على انه اداة متميزة عن سير عيار مقارنة الوقوع على وجه التجريب ومقياسه criterion .

(2) وأن اسم الفاعل (الدائم) من نحو (قائل) مستعمل.

أ - في معناه الكامل المفيد لفعل الكلام لا في معناه الجزئي كالحال مثلا في النطق الكلامي phatic act.

ب - وليس مستعملا في متعارف المواضعة المزدوجة مما يقع عادة في لعب الورق كما رأينا آنفا.

وهناك أيضا اختباران لسانيان اضافيان نستطيع معهما ان نميز قوة فعل الكلام عن لازم فعل الكلام.

(1) اذ يبدو أننا في حالة قوة فعل الكلام في الصيغة الفعلية (اللفظية) يمكن ان نقول في غالب الاحوال (أن تقول (س) هو ان تفعل (ص) ولا يصح ان تقول : «طرقك المسمار هو أن تجعله داخلا) ، بل الصحيح أن تقول (بواسطة كرنك طارقا أو داقا المسمار فقد جعلته يدخل) غير ان هذه الصيغة لا تعطينا محك اختبار جازم، لا يحتمل الا تأويلا واحدا، لأنه يجوز محامل ومعاني أخرى في مناسبات مختلفة : (كأن تقول كذا هو ان تقنعه...) وهذا الاستعمال هنا (إنما يجيزه التوقع الموجود في اسم الفاعل والمفعول أو الصفة المشتقة بوجه عام) ثم ان صيغة الفعل (أقنع) هي من باب لازم فعل الكلام.

(2) وعلى ما يتبادر الى الذهن فإن الصيغ الفعلية (اللفظية) التي صنفناها (وقد فعلنا هذا مرارا كثيرة في هذه الدراسة) على انها داخلية تحت تسمية قوى افعال الكلام، تشبه الى حد ما ان تكون قريبة من الافعال الانشائية الصريحة، لانه يصح ان تقول : «اني احذرك». أو «أمرك». وهذه صيغ انشائية صريحة. ولكن اسمي الفاعل (محذرا وأمرأ) راجعان الى قوى افعال الكلام. ثم انه الى ذلك يصح ان نقول في الانشاء : «احذرك بأن...» ولكن لا يصح ان تقول : «اقنعك بأن» ولذلك من الجائز ان تقول في الانشاء (اهددك بكذا) ولا يسوغ ان تقول : «أخوفك بواسطة كذا) واسم الفاعل المصوغ من أقنع، وخوف يعتبران من باب لازم فعل الكلام.

ومهما كان الامر ، فإن الاستنتاج العام يوجب ان تكون هذه الصيغ مشكلة في احسن احوالها اختبارات ذوات مزالق دقيقة ، ومع ذلك يمكن الاعتماد عليها حتى نقرر ما اذا كان هذا التعبير هو من قوة فعل الكلام او من لازم فعل الكلام 132
ام لا هذا ولا ذاك. غير انه ليس بالامر الهين الا تكون الصيغتان (بواسطة by)

و(في حال in) مستحقتين للدراسة المتأنية الدقيقة بل تفوقان في الاستحقاق ما ذاع وشاع في هذه الايام عن دراسة (كيف).

فما العلاقة اذن بين العبارات الانشائية وقوى افعال الكلام؟ ويشعرنا هذا السؤال بأننا حينما نحصل على انشاء صريح، فنحن من طريق الاولى نكون قد حصلنا في الحقيقة على قوة فعل الكلام. وإذن دعونا ننظر ماذا عسى تكون العلاقة بين :

1 (الفوارق والوجوه فيما يخص العبارات الانشائية مما كنا أثبتناه في محاضرتنا الاولى.

2 (وبين انواع التمايز الحاصلة في مقولاتنا عن الفعل act ومن اي نوع هو؟

الفصل الحادي عشر

**ضروب الاثبات ، العبارات الانشائية
وقوى افعال الكلام**

133 اننا حينما قابلنا ، في بداية هذه الدراسة الجملة الانشائية والجملة الخبرية كنا قد قررنا .

(1) بأن الجملة الانشائية ينبغي ان يتعين المقصود منها ، وهو فعل شيء ما ، على نقيض الاكتفاء بقول شيء ما .

(2) وبأن الجملة الانشائية اما ان يكون الاعتبار المناسب فيها مقبولا او غير مقبول المناسبة على نقيض الصدق والكذب .

وسؤالنا الآن هل حقا قد ثبت هذا التمييز على اساس مكين؟ وفيما يعقب من مناقشتنا لحال الفعل doing وحال القول saying يبدو اننا غمّل على وجه التأكيد الى استنتاج مؤداه انه مهما يكن قولنا لشيء ما (ما عدا ان يكون مجرد دعاء او نداء ، او التماس ، مثل لعنت ، او ملعون ، أو آه!...) فإننا نكون في ذات الوقت منجزين لفعل كلامي locutionary act ، وقوة فعل كلامي illocutionary act . وعلى هذين النوعين من الافعال نعتمد ، تحت اسمي حال الفعل وحال القول ، استعمالهما كوسيلتين او اداتين نميز بهما الجمل الانشائية عن الخبرية . ولكن اذا نحن انجزنا كلا النوعين من الافعال في ذات الوقت ، فكيف يصح ان يسلم لنا تمييزنا ، ويبقى على حاله .

ولنعتبر اولا التعارض مرة اخرى ، ولننظر اليه من جهة التلفظ بالعبارات الخبرية التي كنا اكتفينا بأن أرجعناها الى ضروب الإثبات statements على اعتبار ان الاثبات حالة نموذجية او مثال paradigm . وعلى هذا فحينما ثبت شيئا ما فهل

يصح ان نقول :

(1) بأننا كنا في حال انحياز شيء ما وعلى انه متمايز تمام التمايز عن حال قول شيء ما.

134

(2) وأن تلفظنا يكون عرضة اما الى جهة قبول اعتبار المناسبة او عدم قبولها (على ان ذلك متمايز، ان شئت عن الصدق والكذب).

(1) وبالتأكيد فأن تثبت هو بالضبط ان تنجز من كل وجه قوة فعل الكلام، كأن تحذر أو ان تعلن... ومن الواضح فأن حال الانحياز ليس هو القيام بفعل فيزيائي مادي على وجه مخصوص وإن كان يقتضي من وجه بعيد، حينما يكون الاثبات لفظيا القيام بحركات اعضاء الجهاز الصوتي، وأيضا ليس الاثبات كما رأينا هو التحذير والاحتجاج، والوعد، وإطلاق الاسماء، بل ان حال الاثبات (كوني مثبتا stating) مشعرة بكونها منطبقة على سبر عيار جميع انواع مقاربة الوقوع على سبيل التجربة ومقياسها مما كنا ميزنا به قوة فعل الكلام.

ولنعتبر ملاحظة لا تقبل الاستثناء وهي كالآتي :

- في حال قولي ان السماء ممطرة لم اكن مراهنًا، ولا مجادلا ولا محذرا، وإنما كنت فقط مثبتا لهذه الحال كواقعه. فحال الاثبات هنا يجب ان تعامل معاملة الاحتجاج والمراهنة والتحذير، ونفس المستوى. ومثال آخر :

- وفي حال قولي ان ذلك قد جرننا الى البطالة وعدم التشغيل، لم اكن محذرا ولا محتجا، بل انما كنت فقط مثبتا لهذه الوقائع.

وحتى نستخدم محكا اختباريا من نوع آخر مختلف، كنا قد استعملناه فيما مضى، اذ من المؤكد ان عبارتي :

- أثبت بأنه لم يفعله.

هي من نفس مستوى

- احتج بأنه لم يفعله

- أشير الى انه لم يفعله

- اراهن على انه لم يفعله ، ونفس على ذلك.

ولو اني استعملت فقط الصورة الاولى للعبارة، وحتى في الوجه غير الصريح منها، وهي،

« هو لم يفعل ذلك. لكان بالإمكان ان اصرح بما أنا فاعله في حال قولي ذلك، أو لكان بالإمكان ان أخصص قوة فعل الكلام لحال التلفظ على نحو ما قمت به فيما تعادل من الصيغ الثلاثة السابقة أو ما يزيد عليها.

وعلاوة على ذلك فبالرغم من ان العبارة (هو لم يفعل ذلك) تصدر غالبا في صورة اثبات وبالتالي تكون اما صادقة او كاذبة (على معنى إذا صحت هذه صحت غيرها). فلا يظهر انه من الممكن ان نقول : ان تلك العبارة تختلف اختلافا أساسيا عن هذه (أثبت بأنه لم يفعل ذلك) اذ نحن نستطيع ان نبحث قيمة صدق الاثبات على نفس النحو لو انه قال بكل بساطة simpliciter (هو لم يفعل ذلك) ونحن نحمل هذه العبارة منه على انها اثبات حكم ما، كما نفعل ذلك غالبا وبشكل طبيعي. وعلى هذا فقولنا : « أثبت بأنه لم يفعل » يرجع الى نفس العبارة القائلة : (هو لم يفعل) مع فارق واحد وهو ان «الاتا» لم يوجب حكما ما (ما عدا في حالات استثنائية : منها حكاية الحال الماضية، ومنها زمن الحاضر الذي أصبح عادة...) وكما هو واضح للعيان، فحينما يقال : «أعتقد انه فعل ذلك» يكون من قلة الأدب ان يعترض شريك احد من الناس قائلا : «ان هذه العبارة موجهة اليك». وقد يصح على وجه معقول ان نكون كذلك. ولكن لا على معنى : «أني اثبت انه فعل ذلك» اذ ليس يوجد بالضرورة تعارض بين :

1 - ان يكون اصدارنا لعبارة ما هو حال انجازنا لشيء ما.

2 - وكون العبارة صادقة او كاذبة.

ولهذا الغرض يجب ان نقارن مثلا : «احذرک بأنه سيهجم عليك» حيث اجتمع في ذات الوقت التحذير والصدق او الكذب مع العبارة (كونه هاجما عليك) 136 حيث يتبين اننا نميل الى تقدير التحذير وتقييمه تماما كما نخمن الاثبات ونقدره، وإن كان تقديرنا ليس من نفس الجهة.

وعند تجريد النظر، وإمعان التأمل يتبين ان عبارة : «أثبت بأن...» لا تختلف اختلافا جوهريا عن عبارة «أؤكد بالدليل ان...» او عن عبارة : «أخبرك بأن...» «وجريت ان...» وغيرها. ومن المحتمل ان توجد فوارق أساسية بين هذه

الصيغ الفعلية ينبغي اثباتها في يوم ما : ولكن حتى الآن لم توجد أية محاولة بهذا الصدد.

(2) وفضلا عن ذلك، فإذا فكرنا في الصنف الثاني من التعارض المفترض، والقائل بأن العبارات الانشائية إما أن تكون مناسبة الاعتبار فيها مقبولة أو غير مقبولة وأن اثبات الاحكام في القضايا إما صادقة أو كاذبة، وجدنا مرة أخرى، فيما يتعلق بالجمل الخبرية المزعومة، وبالأخص الاحكام المثبتة فيها، بأن هذه الاحكام يعرض لها من ضروب الخروج عن مطابقة مقتضى الحال-مثل ما عرض للعبارات الانشائية، ولنعد النظر من جديد حتى نرى ما إذا لم تكن الاحكام المثبتة في القضايا (الجمل الخبرية) تصيبها بالضبط نفس العيوب كالتحذير، والتهديد، ونفس الاعراض المرضية الأخرى مثل ما اطلقنا عليه الخروج عن مطابقة مقتضى الحال. وهي عيوب وأعراض متنوعة تجعل مناسبة الاعتبار في الجملة المتلفظ بها مقبولة أو غير مقبولة من غير تعرض مع ذلك، لقيد الصدق والكذب فيها، ولا أن يطرأ عليها شيء من ذلك.

وقد سبق أن لاحظنا أن المعنى الذي به يكون حال القول مكافئا إلى حد ما لحال الاثبات في عبارة (أن القطة موجودة فوق الوسادة) يستلزم أننا نعتقد كون القطة على الوسادة.

وبموازاة هذا المعنى، وعلى نفس منواله، تستلزم عبارة «اعدك بأن سأكون هناك». أنني أنوي أن أكون هناك. وأني أعتقد اعتقادا جازما أنني أستطيع أن أكون هنا. وإذا فإن اثبات الحكم قد يكون عرضة لعدم الصدق من جهة الخروج عن 137 مطابقة مقتضى الحال، بل يلحق هذا الاثبات من العيوب الصورية ما به يهد لخرق مقولة مطابقة مقتضى الحال على معنى أن حال القول أو حال الاثبات من عبارة «القطة فوق الوسادة» قد يضطرني إلى أن أكون قائلا أو مثبتا (بأن الوسادة توجد تحت القطة) على نفس النحو الذي تجعلني به الجملة الانشائية : «أحدد وأعرف (س) على أنها (ص) بالمعنى الصوري In the fiat لتعريف القول...» مضطرا لأن استعمل هذه الحدود والالفاظ على وجه مخصوص في كل خطاب في المستقبل. ويمكن أن نلاحظ هنا كيف أن كل هذه المعاني للاثبات مرتبطة وداخلة في سياق الأفعال الشبيهة بحال الوعد والوعيد، مما يعني أن ضروب اثبات الاحكام تتأدى إلى

أحداث كلا النوعين من الخروج عن مطابقة مقتضى الحال مما درسناه تحت مصطلح القدح في صلاحية الاستعمال من الحرف چاما ٢ .

والآن ما الرأي في ضروب عدم مطابقة مقتضى الحال فيما يخص ما ذكرناه تحت الحرفين اللاتينين B. A. اللذين يجعلان حال التحذير، وحال فهم المراد وغيرهما لاغيين، باطلين؟ فهل إذا أشعر شيء ما برائحة الاثبات يصح ان يصير باطلا، وكأن لم يكن، كالحال تماما في العقود الشرطية المعهودة؟

ويظهر ان الاجابة تكون بالايجاب، ولذلك أهميته اذ الحالات الاولى توجد في الحرفين 1 A ، 2 A ، ويدخل تحتها احتمالان : اما انه لا يتوفر شيء من المواضعة والاتفاق (أو لا اتفاق مقبول) وإما تكون الملابسات غير مواتية ولا مناسبة حتى يتمسك بها المتكلم. وكثير من ضروب الخروج عن مقتضى الحال في هذا النوع تتأتى في ضروب الاثبات.

وقد سبق ان لاحظنا حالة الاثبات في عقد الشرط كما يقال، وأنه يفترض فيه ان يوجد ما يمكن الرجوع اليه من صفة وغيرها، فإذا لم يتحقق الرجوع، او لم يكن هناك مرجع كان «الاثبات» بدون موضوع. ويقال في مثل هذه الظروف، انه اذا ادعى احد من الناس ان ملك فرنسا الحالي اصلع الرأس «فإن مسألة ثبوت كونه اصلع لا تطرح) ولكن يحسن ان يقال : ان الاثبات، اثبات الحكم، القائم على الشرط والافتراض يكون لاغيا، باطلا، وكأن لم يكن، تماما كما لو قلت ابيعك هذا الشيء، ولكنه ليس ملكا لي (أو أنه اثناء قلبي قد احترق)، ولم يصير موجود على الاطلاق. وغالبا ما تنشأ العقود باطلة، لان الموضوع الذي يدور عليه العقد لم يوجد بعد، مما يستلزم سقوط المحل أو المرجع.

ومن الاهمية بمكان ان نلاحظ ايضا بأن ضروب الاثبات statement قد يلحقها هي ذاتها هذا النوع من عدم مطابقة مقتضى الحال، كالوعد والوعيد والتحذير وغير ذلك على نحو ما لحق بالعقود والالتزامات. وكما ذكرنا مرارا، فنحن غالبا ما نصرح : انك لا تستطيع أن تأمرني» على معنى : «ليس لك الحق في أن توجه إلي امرك» مما هو مكافئ، لقول القائل، بأنك لست في وضع او مركز يسمح لك بأن تفعل ذلك. وهكذا غالبا ما يقع ان توجد أمور لا نستطيع ان نشبتها . وليس لنا الحق في ذلك الاثبات . وأنه لسنا في وضع يمكننا من ان نفعل ذلك فأنتم

لا تستطيعون الان ان تثبتوا كم هو عدد الاشخاص في الغرفة المجاورة لنا. ولو انكم ذكرتم مثلا : «يوجد بها خمسون شخصا». فإني اعتبركم مقدرين هذا العدد على وجه التخمين وأنكم في حال افتراض : «وهكذا فقد لا تكون في الغالب أمرا لي مما هو غير معقول، ولكنك سألني على نحو غير مهذب. وإذن فأنت مخاطر بتخمين على وجه غريب...» ثم هناك شيء آخر يمكن في بعض الملابس ان نشبهه ولكن ما القول في اثباتات أخرى لها تعلق بإحساسات الآخرين أولها تعلق بالمستقبل، وهل توقع سلوك الآخرين أو التنبؤ به على وجه ما هو اثبات حكم على الحقيقة. ومن الأهمية بمكان ان نعتبر الموقف . الكلامي في كليته.

وكما انه قد لا نستطيع احيانا ان نحدد موعدا وإنما نصادق على ما كان قد ضرب من موعد، فكذلك قد لا نستطيع احيانا ان نثبت حكما ما، وإنما نصادق على ما كان قد حدد قبل من اثبات وإيجاب حكم.

ثم ان ضروب الاثبات الافتراضية الشرطية قد يلحقها هي ايضا ويتأتى فيها بعض من عدم مطابقة مقتضى الحال من نوع (B) اقصد الطعن بالعيوب : flaws ، والقوادح hitches . وقد يريد بعض الناس ان يقول شيئا فيسبقه لسانه الى استعمال لفظ خاطئ، كأن يقول : «ان الهرة فوق الوسادة». وكان ينوي ان يقول : «ان الفأرة فوق الوسادة». ونظير هذه الامور المحدودة في التفاهات قد تثار. وإن كان لا يمكن اعتبارها في كليتها تافهة، لانه من الجائز ان نناقش مثل هذه العبارات المتلفظ بها في كليتها بالنظر الى ان حدودها وألفاظها يمكن ان تدل على ما يكافئ المعنى والمرجع. وهكذا قد يختلط على بعض الناس امرها، مع انها على الحقيقة مما يسهل فهمه. 139

وحالما ندرك ان ما يجب ان ندرسه ليس هو العبارة sentence بل التلفظ بالعبارة وإصدارها، حينما ندرك ذلك ، لم يكد يبقى مجال للاحتمال الا ان نلاحظ ان حال الاثبات هو بالضبط حال انجاز الفعل وإيقاعه. وعلاوة على ذلك فإذا قارنا حال الاثبات بما كنا قلناه بصدده قوة فعل الكلام تبين ان الاثبات فعل، الاساس فيه كسائر قوى افعال الكلام : «حصول طمأنينة النفس وسكونها الى الفهم». والشك فيما اذا كنت قد اثبتت شيئا ما فلم يسمع به او لم يفهم اشبه ما يكون بالشك فيما اذا حذرت : «بصوت مهموس غير مسموع sotto voce». او احتججت صارخا ولم يؤخذ احتجاجي مأخذ الجد وغير ذلك.. ثم ان ضروب الاثبات قد تحدث اثرها تماما

كما لو كنا : « في حال التسمية » كقولك مثلا : « اذا اثبتت هذا الشيء » . نتج من ذلك اني التزم ازاء ضروب اخرى من الاثباتات كنت انجزتها ، وهي اثباتات ستكون داخل نظام السياق أواخره ، وأيضا فإن بعض من هذه الإثباتات والملاحظات مما تكون لدي اما ان تجعلني من الآن فصاعدا في حال تناقض او في حال عدم التناقض مع نفسي مدافعا بالحجة او غير مدافع ، وقس على ذلك . وحتى اذا لم يستدع اثبات ما اجابة معينة فلن يضر هذا في شيء ، ضروب قوى افعال الكلام جميعها . وبالتأكيد ، فإننا في حال الاثبات نكون او يصح ان نكون منجزين لكل ما ينطوي عليه لازم فعل الكلام من انواع شتى .

وأعظم ما يمكن ان نحتج من اجله ، مع ترجيحه ، هو انه لا يوجد غموض منفعي مخصوص من جراء لازم افعال الكلام حتى نضيفه الى حال الاثبات ، كما هو حاصل بالنسبة لحال الاخبار وحال الاحتجاج وغيرهما . وهذا التجرد من الغرض المنفعي نسبيا قد كان احد الاسباب التي من اجلها تعرضنا لدراسة ضروب الاثبات ورفعناها ، لما أوليناها من عناية ، الى مكان خاص . وبالتأكيد فإن ذلك كله لا يمكن ان يبرر لماذا اعطينا الاولوية للاوصاف descriptions حينما تناولناها مثل ذلك التناول المخصوص ، اذ يبقى مع ذلك ان التجرد من الغرض بالنسبة لمقولة لازم فعل الكلام ان صدق عليها صدق ايضا على كثير من قوى افعال الكلام . 140

ومهما يكن الامر ، فإن نظرنا الى المسألة من جهة العبارات الانشائية شعرنا بأنها لا يزال ينقصها شيء ، مما هو حاصل في اثباتات الخبرية حتى لو لم يكن العكس صحيحا كما اوضحنا ذلك . وبطبيعة الامر فإن العبارات الانشائية بمجرد كونها قائلة شيئا ما ، فإنها تكون منجزة له ، الا انه لا يزال يخامرنا شعور بأنها تظل أساسا غير صادقة ولا كاذبة كما عليه الامر مع الاثباتات الخبرية . ونشعر بأنه يوجد هنا وجه من الاعتبار dimension به نحكم ونقيم ونقدر العبارة الخبرية المتلفظ بها (مع تسليمنا مبدئيا بكونها مناسبة للمقام) . وهذا الوجه من الاعتبار لا مدخل له في العبارة الانشائية ، وغير الخبرية بوجه عام وحتى لو اتفقنا على جميع قرائن احوال الموقف ، وعناصر المقام ، وكونها مهيأة ومنظمة بحيث تجعلني انجح في الحكم على هذا الشيء وإثباته . يبقى مع ذلك سؤال مطروح وهو : هل ما اثبتته يكون صادقا او كاذبا ! ان كل ذلك يجعلنا نشعر ، ان تحدثنا بلغة عادية بما اذا كانت هذه المسألة تزول الى (ان صورة الاثبات «تقابل الاحداث الواقعية») واتفق على هذه

النتيجة وهي ان كل محاولة تدعي ان استعمال العبارة : «يوجد صادقا او يصدق is true " مما يكافئ الاسناد المحلي : Endorsing او ما شابهه تعتبر محاولة باطلة وعلى هذا فقد حصلنا على وجه من الاعتبار جديد نستطيع ان نقيس به كل اثبات متحقق تام.

(1) - واذا اثير ، في كثير من الحالات مثل هذا التقدير الموضوعي في كل عبارة تلفظ بها، افلا يثار هذا التقدير عينه ازاء سائر العبارات الاخرى المشعرة بالانشاء خاصة؟

(2) ثم الا يكون هذا النوع من التقدير للاثبات قد بسط الامر اكثر من اللازم؟ 141

افلا يوجد هنا ميل ظاهر بل اتجاه نحو التصديق والتكذيب فيما يخص مثلا حال القرار والاحكام التشريعية verdictives مثل حال التقدير، وحال الحكم وحال التصريح به، وهكذا نستطيع ان :

نقدر .	صوابا او خطأ	مثلا	انها الساعة الثالثة ونصف.
نحكم .	عدلا او جورا	مثلا	هذا متهم.
نصرح .	حقا او بغير حق	مثلا	بان ضارب الكرة مطرود

ولا يصح ان نستعمل لفظ الصدق (في معناه المنطقي) في حال قرارات واحكام المحكمة. ولكننا بالتأكيد نطرح ازاء انفسنا هذا السؤال عينه، لاننا نجد الفاظا مستعملة استعمال الظرف مع ضروب الاثبات ايضا مثل صوابا rightly وخطأ wrongly حقا او عدلا corretly جورا او بغير حق in correctly .

وقد نجد ايضا نوع تواز بين حال الاستنباط من جهة وبين كون البرهان سليما او صحيحا والاثبات فيه صادقا من جهة اخرى، اذ ليس المطلوب منا فقط ان نعرف ما اذا كان بعضنا قد قام بالاستنباط او البرهان بل ايضا ان نعرف هل كان له الحق في ان يفعل ذلك وهل نجح في فعله. وقد يكون التحذير او النصع قد اعطى حقا او بغير حق، على احسن وجه او على أسوأه. والحال كذلك مماثلة مع اعتبار المدح والتعنيف والتهنئة. فقد لا يكون التعنيف مناسبا ومقبولا ان نحن سلكنا ذلك السلوك المعنف عليه. ويثار الاشكال بصدده ما اذا كان المدح او التعنيف او التهنئة

142 قائما على الاستحقاق او على غير استحقاق اذ لا يكفي ان نقول : انك قد عنفته ، وانتهى الامر هنا . لان فعل التعنيف ذو مراتب ومختلف ، وكان يستوجب عليك ان تختار الانسب منها . وأيضا فمسألة ما إذا كان المدح والتعنيف مستحقين تختلف عن مسألة ما اذا كانا واقعين في محل ووقت مناسب . ويصح هذا التمييز في حال اسداء النصح . اذ يختلف قولك ان كان النصح سديدا او غير سديد ، عن قولك بأن النصح قد وقع في محل ووقت مناسب ، وإن كان الوقت المختار اكثر أهمية حين النصح منه عند استحقاق التعنيف .

وهل يجوز ان نتأكد من ان حال صدق الاثبات هو صنف مختلف من التقدير عن حال صحة البرهان ، وسداد النصح ، والعدل في الحكم واستحقاق التعنيف ؟ او لا ترتبط كل هذه الاحوال في طرقها المعقدة مع الوقائع العينية . ويصدق هذا ايضا في حال الممارسة القضائية والتشريعية مثل اعطاء التسمية او التوريث او المراهنة ، وقد تتدخل الوقائع في هذه الاحوال كما تتدخل فيها معرفتنا أو كما يتدخل رأينا ازاء تلك الوقائع .

وصحيح اننا بطبيعة الامور ، نحاول على الدوام ان نحدث مثل هذا التمييز ، الا ان ثبوت الادلة « ان لم تكن ادلة استنباطية يفترض فيها ان تصدق » واستحقاق التعنيف لا يكون الحكم فيهما موضوعيا على ما يعتقد . وفي حال التحذير كنا ميزنا « الاثبات statement » القائل بأن الشور على وشك الهجوم عن التحذير ذاته . وأيضا لو امعنت النظر قليلا لطرحت السؤال : وهل مقولة الصدق او الكذب ذاتها موضوعية! اذ يقع لنا ان نتساءل : وهل الاثبات statement معقول بشكل واضح ؟ وهل تكون الاسباب الوجيهة ، والادلة القوية في حال الاثبات ، وحال القول مختلفة تمام الاختلاف عن تلك الاسباب الوجيهة والادلة القوية في الافعال الانشائية مثل حال الاحتجاج والتحذير وإصدار الحكم في المحكمة ؟ وهل مع هذا كله لا تزال تظن ان الجملة الخبرية تكون دائما صادقة او كاذبة ؟ وعندما نواجه جملة خبرية بالوقائع العينية فنحن في الحقيقة نقدرها ونتصورها على وجوه تقتضي استعمال نسق واسع مرتب من الحدود والالفاظ التي تتعاضل مع تلك التي نستخدمها في حكمنا وتقديرنا للعبارات الانشائية ، وفي الحياة الواقعية باعتبارها مقابلة لمجرد الاوضاع المفترضة في النظرية المنطقية ، لا نستطيع دائما ان نجيب بكل بساطة عما اذا كانت الجملة الخبرية يتقاسمها الصدق والكذب .

ولنفترض اننا نقارن العبارة (خريطة فرنسا سداسية الشكل) مع الوقائع الجغرافية. وفي هذه الحالة المفروضة هل تكون عبارتنا عن فرنسا صادقة أم كاذبة؟ ومهما يكن الامر فإن هذه العبارة، ان شئت، صادقة الى حد ما : غير انه من الواضح، يمكن ان افهم ما تعني بقولك انها صادقة من بعض الوجوه، ولأغراض مخصوصة. وقد يكون هذا كافيا بالنسبة لقائد عسكري من رتبة سامية، اما بالنسبة لعالم الجغرافيا، فلا نظن ان الامر على هذا الحال، اذ يصح ان نقول ايضا : «ان هذا بالتأكيد امر نسبي تقريبي» كما نقول : «انه اثبات تقريبي على وجه مقبول» ولكن قد يعترض ويقال : ولكن هل هذه العبارة صادقة او كاذبة؟ وقد لا يعنيننا في شيء، ان يكون الحكم فيها تقريبا او غير تقريبي مع انه في الواقع امر نسبي، وإنما الذي يهمنا هو ان نجزم ما اذا كان هذا الحكم صادقا او كاذبا. ثم أليس هو اثبات؟ وإذن كيف تكون الاجابة عن هذا السؤال : هل العبارة (فرنسا سداسية الشكل) صادقة او كاذبة؟ ويجب ان نقرر : انها بالضبط صادقة تقريبا. وهذه هي الإجابة الصحيحة والنهائية عن السؤال الخاص بالعلاقة الموجودة بين عبارة (فرنسا سداسية الشكل) وفرنسا ذاتها. وحتى ان كان هذا مجرد وصف تقريبي، فهو وصف ليس كله صادقا، وليس كله كاذبا.

وإذن في حال الاثبات الصادق او الكاذب كالحال تماما في اسداء النصح الحق او الباطل فإن مسألة الاغراض والمقاصد في التلفظ بالعبارة وما يحتف بها من سياق قرائن الاحوال هي مسألة لها خطرها وشأنها. وما نقضي ونحكم به على انه صادق في كتاب مدرسي لا يجوز ان نثبته في بحث تاريخي علمي. ولنعبر الخبر في قولنا : «لقد انتصر اللورد راجلان Lord Raglan في المعركة المشهورة باسم ألما Alma». ونحن نتذكر ان هذه المعركة انما انجزها جنود بسطاء، ان جاز هذا الوصف لان اوامر اللورد راجلان لم تنتقل إلى أتباعه من الجنود. فهل انهزم إذن اللورد راجلان... في هذه المعركة أم لم ينهزم؟ ومن الواضح انه في هذا السياق، وربما في الكتاب المدرسي يكون ردنا عن هذا السؤال بالإيجاب مشروعا. وقد لا نبالغ اذ قلنا انه لا يحسن لأجل ان نزين صدر اللورد راجلان بوسام النصر. وكما ان عبارة (فرنسا سداسية الشكل) الحكم فيها تقريبي كذلك فإن عبارة (انتصر اللورد راجلان في معركة معركة ألما). حكم مبالغ فيه، وهو مناسب في بعض الظروف. وليس صالحا في اخرى. ولا فائدة في ان نلح ما اذا كان الاثبات هنا صادقا او كاذبا.

ولنعتبر ثالثا ما اذا كان صحيحا ان «جميع طيور الإوز التي تعيش على الثلج تهاجر الى منطقة لابرادور (Labrador)» مع ملاحظة ان بعضها قد يسكر جناحه اثناء الرحلة، فيفشل المهيض في قطع كل الطريق. وعندما نواجه مثل هذه المسائل، فقد يزعم البعض، وهو محق في ذلك، ان العبارات التي تبتدىء بالسور الكلي «جميع» هي تعاريف وصفية او هي تشبيه يستدعي اتخاذ قاعدة معينة، ولكن اية قاعدة يعنون؟ وإنما صدرت هذه الفكرة، في جزء منها على الاقل، من سوء فهم طبيعة المرجع في مثل هذه الاثباتات. وهو مرجع محصور فيما وجوده معروف. ولا نكاد نصدر اثباتا مجردا: ذلك ان صدق ضروب الاثبات يتعلق بالوقائع العينية على اساس كونها مفارقة ومباينة لمعرفة تلك الوقائع؛ ولنفترض انه قبل اكتشاف استراليا مثلا ادعى (س): «أن جميع انواع البجع ابيض» فإذا عثرنا بعد ذلك على بجع أسود في استراليا، فهل تم تفنيده (س)؟ وهل اثباته الآن كاذب! انه ليس من الضروري ان نعتقد ذلك، فقد يعيد النظر في اثباته ويرد علينا: «اني لم اتحدث عن البجع في كل مكان على وجه الاطلاق. مثلا لم اصدر اثباتا بهذا الصدد على امكان وجود البجع في كوكب مارس المريخ. وإذن فإن مسألة المرجع تتعلق بما يكون لنا من معرفة وقت اصدار النطق بالعبارة.

وعلى ذلك فصدق ضروب الاثبات او كذبها قد تتأثر كل التأثر بما نضعه في هذا الاثبات او نرفعه عنه، وبما يحتوي عليه من تضليل موقع في الخطأ. وهلم جرا. 145 وهكذا مثلا فإن الاوصاف التي يقال عنها كونها صادقة او كاذبة او التي ان شئت قلت عنها انها اثباتات تتعرض بالتاكيد الى مثل هذه الانتقادات ما دامت تلك الاوصاف قد اختيرت ونطق بها لغرض من الاغراض. ويجب ان نتحقق على ان مقولة الصدق او الكذب مثلها في ذلك مثل الحرية والخلو منها لا تمثل مفهوما بسيطا على الاطلاق، بل انما تعني على العموم جهة كون ذلك الشيء حقيقيا او مناسبا لان يقال عنه او يحمل في مقابل امر خاطيء يحمل ويقال في بعض الظروف، ولهذا المستمع المخصوص لأجل غرض من الاغراض مع قصد ونية.

وبجوز ان نقرر بوجه عام انه مع كل من ضروب الاثبات (مثلا في حال الاوصاف) وأيضا مع ضروب التحذير وغيرها بافتراض ان يكون لنا الحق، في ان نحذر، او قد حذرنا واقعيًا، وأثبتنا واقعيًا ونصحنا. فقد يثار مشكل وهو ما اذا كان لنا الحق في ان نشبت او ان نحذر او ان ننصح لا على معنى ان ذلك من الملائم.

او لصالح كذا بل ان يكون لنا الحق واقعيًا، وأن تكون لنا المعرفة بذلك الواقع الحقيقي، وأن يكون لنا غرض من اجله تكلمنا، وما اشبه ذلك، وقد كان هذا أنسب شيء، يصح قوله.

ويختلف هذا المذهب في كثير من الوجوه عما قالت به النزعة البرجماتية النفعية القائلة بأن الصدق (وهي تقصد هنا الحقيقة) هو ما يؤدي الى النجاح في العمل والمنفعة. فصدق الاثبات او كذبه لا يتعلق فقط بدلالات الالفاظ بل يتعلق بما يمكن ان ننجزه من افعال في ظروف مخصوصة.

وإذن ماذا يتبقى في نهاية الامر من التمييز الفاصل بين الخير والانشاء؟ وفي الحقيقة يصح ان نقول بأن ما خطر ببالنا هنا هو كالتالي :

أ - (في حال التلفظ بالجملة الخبرية انتزعنا وجردنا من قوة فعل الكلام (وتركنا جانبًا لازم فعل الكلام قليلًا) اعتبارات ووجوها من فعل الكلام في صورته العامة : speech - act وركزنا انتباهنا منه على التلفظ بفعل الكلام locutionary وعلاوة على ذلك فقد استعملنا مفهومًا غاية في البساطة حتى نقابل التلفظ بالعبارة مع الوقائع العينية - لكون هذا المفهوم البسيط يتضمن اساسًا وجها من قوة فعل الكلام، وقد قصدنا الى هذه الغاية المثلى لكونها تعطينا حق القول في جميع الملابسات، ولأي غرض كان، ولمن أردنا من الناس، وقد تحققت احيانًا هذه الغاية المثلى.

ب - (وفي حال التلفظ بالعبارة الانشائية قد نبهنا وحرصنا ما امكن على ان نتناول حال النطق بقوة الكلام فصرفنا انتباهنا وجردناه جهة التقابل مع الوقائع العينية .

وربما لم يكن واحد من هذين النوعين من التجريد مناسبًا أشد المناسبة، لأننا لسنا هنا في الحقيقة امام قطبين بل امام تطور تاريخي. وفي بعض الحالات كما هو الامر مع الصياغات الرياضية في كتب الفيزياء، كأمثلة للعبارات الانشائية، قد نعيش في الحياة الواقعية على وجه تقريبي على مثل هذين النوعين من التجريد. وأمثلة من هذا القبيل (أعتذر)، (والقطة توجد فوق الوسادة) قد قيلت بدون سبب معقول، وفي أحوال اقصى ما تكون غاية في البعد، كانت هي التي تسببت في إيجاد فكرة التمييز بين كلتا العبارتين : الخير والانشاء. ولكن النتيجة الواقعية

التي يجب الخلوص اليها على نحو مؤكد انما تقوم في اننا نحتاج (1) الى تمييز حاسم بين التلفظ بفعل الكلام وقوة فعل الكلام و(2) بالضبط الى تأسيس نقدي لكل من قوة فعل الكلام . كحال التحذير والتقدير، والحكم، والقرارات القضائية، وضروب الاثبات، والادعاءات . وما يوجد من طريق مخصوص (ان وجد) قد نتوسل به الى ان تكون تلك الافعال مرادة من ناحية اولى متى كانت مناسبة او غير مناسبة، ومن ناحية ثانية متى كانت صحيحة او باطلة. وبالإضافة الى ذلك يحسن ان نعرف الالفاظ والحدود المستعملة لغاية الحكم عليها وتقديرها او عدم تقديرها حتى نرى ما الذي تدل عليه تلك الحدود. وهذا ميدان واسع جدا، وبالتأكيد قد لا يؤدي بنا عبوره الى تمييز فاصل بين «الصدق» ، و«الكذب» كما لا يؤدي بنا الى ان نجد farkا بين ضروب الاثبات، وسائر العبارات الاخرى، لان حال الاثبات ليس الا امرا واحدا من بين ما لا يحصى عددا من افعال الكلام مما يدخل تحت فئة قوة فعل الكلام.

وعلاوة على ذلك، فإن التلفظ بفعل الكلام، مثله في ذلك بوجه عام، مثل قوة فعل الكلام ليس الا تجريدا خالصا، وكل فعل كلامي خالص يشتمل على الصفتين المذكورتين في التجريد (وشبيه بهذا الطريق ما كنا قلنا عند النطق بفعل كلامي phatic وفعل خطابي rhetoric ، فكلاهما تجريدان خالصان). ومن الواضح اننا اذا ميزنا مختلف انواع الافعال «المجردة» تميزا اشبه ما يكون بعقبات قد تنشأ فتحول دون تنفيذ خططنا او اشبه ما يكون بين الكأس والشفة من مزالق كثيرة، فذلك لاننا في هذه الحالة وجدنا ضروبا كثيرة من انواع الخلو من المعنى مما يتولد اثناء انجاز تلك الافعال. ويجوز أن نقارن هذه النقطة هنا بما كنا ذكرنا، في افتتاح محاضرتنا الاولى بصدد هذه الضروب من الخلو من المعنى.

الفصل الثاني عشر

أصناف قوة فعل الكلام

148 لقد كنا تركنا في بحثنا هذا كثيرا من المسائل المعلقة. ولكن بعد ان نقوم بتلخيص مركز، يجب ان نتابع سيرنا وأن نتقدم الى الامام ونتساءل : كيف اصبح تمييزنا (الانشاء - الخبر) على ضوء نظريتنا الاخيرة، وكيف ظهر معها؟ وبوجه عام وبالنسبة لجميع ما نظرنا فيه من عبارات نلتفظ بها (ما عدا عبارة القسم)، فقد عثر البحث على امور.

(1) جهة اعتبار المناسبة او عدم اعتبارها.

(1 - أ) قوة فعل الكلام.

(2) جهة الصدق والكذب.

(2 - أ) دلالة فعل الكلام (المعنى والمرجع).

ثم تبين ان مذهب تمييز الانشاء - الخبر، ومذهب فعل الكلام وقوة فعل الكلام كليهما (المذهبين) يدخلان معا تحت المقولة الكلية التي هي بمثابة جنس وهي فعل الكلام في صورته العامة speech act تماما كما تدخل النظرية الخاصة تحت النظرية العامة. وإنما ينشأ احتياجنا للنظرية العامة لسبب واحد وهو ان التقليد الذي انيط «بالاثبات» كان تجريدا وفكرة عامة. وهكذا تأسس على ذلك تقليد الصدق والكذب. وحول هذه النقطة فإنني لا استطيع ان افعل شيئا سوى ان افجر بعض المفرقات المصطنعة هي بمثابة آمال عريضة واعدة بالنجاح، ومن بين ما يلي من الافتراضات والتخمينات Morals اريد ان اشير بخاصة الى ما يلي :

أ - ان مقولة فعل الكلام كجنس كلي منظورا اليها من موقف او مقام كلامي كلي هي فقط الظاهرة الوحيدة التي نسعى جهدا لتوضيحها في نهاية الامر.

ب - ان حال الاثبات وحال الوصف وغيرها انما هي مجرد اسماء من بين عدد كبير من الاسماء الاخرى التي تشير الى قوة فعل الكلام ، وإذن فحال الاثبات والوصف لا يكادان يتمتعان بميزة خاصة . 149

ج . وإذا امعنا النظر وجدنا ما يمتاز به تلك الاسماء من خاصية أساسية انما تكمن في علاقتها بالوقائع العينية من جهة واحدة تسمى الصدق والكذب. الا ان مسألة الصدق والكذب ترتد الى مجرد الفاظ (اللهم الا ان نرجعها الى تجريد مصطنع مما هو دائما ممكن ومشروع بالنظر لاغراض معينة) وعلى ذلك فالصدق والكذب من حيث هما اسماء او الفاظ لا يشيران الى علاقات ولا الى صفات وما اشبه ذلك بل انما يشيران فقط الى جهة التقدير او التصديق assessment ، ونعني به كيف تمثل هذه الالفاظ تمثيلا مرضيا الواقع والاحداث والمواقف وتنوب عنها، وبأي معنى تحيل اليها

د . ولذات السبب فإن التعارض المألوف بين (حكم معياري او قيمي) وبين حكم واقعي يجب على الحقيقة ان يزول شأن سائر ضروب التعارض الثنائية الاخرى Dichotomies.

هـ . ونظن ان نظرية «الدلالة» من حيث هي مكافئة (للمعنى والمرجع) ينبغي على وجه التأكيد ان يعاد تخليصها مما علق بها من اوهام وأن تصاغ من جديد تبعا لما اقمناه من تمييز بين فعل الكلام وقوة فعل الكلام (ان كانت هاتان المقولتان قد انبثتا على اسس مكينة : لاننا لم نفعل شيئا سوى ان رسمنا خطوطهما العريضة). وأسلم بأن نظرية الدلالة لم يكن ما اضفناه اليها من جديد كافيا، اذ اننا اخذنا (المعنى والمرجع) في استعمالهما المألوف العتيق والجاري به العمل. الا اني اريد ان انظر من جديد في العبارة المثبتة التي كنا اطلقنا عليها صفة البطلان بسبب خلوها من المرجع، وكمثال لهذه العبارة «ان جميع ابناء جون صلع الرؤوس» اذا اثبتناها ولم يكن لجون ابناء.

ولقد قلنا انه قد بقي علينا امر بالغ الاهمية، ويقتضي ان نقوم بعمل متواصل شاق، وقد ذكرنا اننا نحتاج الى ايجاد قائمة الصيغ الفعلية verbs للعبارة

150 الانشائية الصريحة. ولكن على ضوء نظريتنا العامة تبين لنا الآن ان ما تحتاج اليه هذه النظرية هو إيجاد قائمة لما نتلفظ به من قوى افعال الكلام، الا ان تمييزنا السابق بين العبارات الإنشائية البدائية الاولى وبين العبارات الانشائية الصريحة قد ظل سالماً، بالرغم مما طرأ من تغيير جذري على العلاقة الموجودة بين الانشاء والخبر في نظريتنا لأفعال الكلام في صورتها العامة speech act ، وهي نظرية يكاد نجاحها يكون مضموناً. ومن اجل ذلك ظهرت لنا اسباب دعت الى ان نفترض بأن ضروب محك الاختبارات التي اقترحناها لتمحيص الصيغ الفعلية في العبارات الانشائية الصريحة، وهي : « ان تقول كذا.... هو ان تفعل... » ستتيح لنا، وفي الواقع على وجه افضل، بأن نميز من بين الصيغ الفعلية تلك التي تصرح (كما سنفعل من الآن فصاعداً) بما يكون للعبارة من قوة فعل الكلام او بطبيعة قوة فعل الكلام التي ننجزها بإصدارنا للعبارة. وما لم يظهر غريباً ولا مفاجئاً، وإن كان قد ازعجنا منذ البداية) والانتقال، هو مفهوم العبارات الانشائية المتمحضة : وقد تأسس هذا المفهوم على ما رسخ من اعتقاد في ذلك التعارض الثنائي dichotomy بين الخبر والانشاء. وينبغي كما رأينا ان نترك هذه الثنائية لحساب مجموعة (أسرية) من الخصائص العامة المتعلقة بأفعال الكلام في صورتها العامة speech act ، والمرتبة بشكل متداخل، متراكب، على نحو تعاظلي، وهي مجموعة أسرية نحاول الان ان نصنفها.

وإذا استعملنا ذلك الاختبار والمحك البسيط (مع نوع من الاحتراز) المتمثل في صيغة الفعل المضارع للمتكلم المبني للفاعل، وكذلك اذا تصفحنا المعجم (بشرط ان يكون دقيقاً) بروح متفتحة حرة، حصلنا على قائمة لصيغ فعلية قيمتها العددية 10 مرفوعة الى أس 3. وقد كنت ذكرت انني سأحاول ان اقدم تصنيفاً اولياً عاماً وأبدي بعض الملاحظات على ما اقترحت من تصنيفات. وإذن سأشرع في العمل. وسأكتفي هنا بأن اعطي لمحة خاطفة عن الموضوع بل بالاحرى ان اخوض حوله في عشر. وعلى ذلك فإنني اميز خمسة اصناف او فئات عامة، وإن كنت مع ذلك غير مسرور ولا راض عن اية واحدة منها، وكل هذه الاصناف تسمح بأن أقسمها تقسيماً اولياً، « يكاد يكون شبيهاً بتقسيم معبودات الشعوب البدائية لاصنامها الفيتيشية الى طبقات » اقصد (1) طبقة الصدق والكذب وطبقة (2) القيمة والواقع. وإذن فإن هذه الاصناف من العبارات المتلفظ بها والمصنفة تبعاً لقوة فعل الكلام اسمياً بأسماء يكاد يكون وقعها على السمع نابياً وهي :

- | | |
|-------------------|---------------------------------|
| 1 - Verdictives | (1) القرارات التشريعية |
| 2 - Exercitives | (2) الممارسات التشريعية |
| 3 - commissives | (3) ضروب الإباحة |
| 4 - behabitives | (4) الأوضاع السلوكية (وهذه أشق) |
| 5 - Excepositives | (5) المعروضات الموصوفة |

وسأتناول هذه الاصناف على هذا الترتيب . إلا اني سأعطي قبل ذلك فكرة مختصرة عن كل واحدة منها .

فالصنف الاول، وهو الاحكام والقرارات القضائية ، يختص بكونه ناتجا عن اصدار حكم في المحكمة كما يدل على ذلك اسم هذه الاحكام، سواء اكان ذلك الحكم من هيئة قضائية ام من محكم تختاره الاطراف ام من حكم (في الملعب مثلا) . غير انه ليس من الضروري ان تكون هذه القرارات نهائية، فقد يكون الحكم مثلا تقديريا او على صورة رأي أو تقييم. وفي جميع هذه الصور يتعلق الامر بإصدار حكم حول شيء ما، واقعيا كان ام قيمة، ولكن الشيء المحكوم فيه قد يكون لاسباب مختلفة غير متأكد تمام التأكيد.

والصنف الثاني، هو الممارسة التشريعية، فيتعلق بممارسة السلطة، والقانون، والنفوذ، وأمثلة ذلك التعيين في المناصب والانتخابات وإصدار الاوامر التفسيرية في المذكرات، وإعطاء التوجيهات التنفيذية القريبة من النص والتحذير وغيرها..

وأما الصنف الثالث وهو ضروب الاباحة، فنموذجه اعطاء الوعد او التكفل والضمان، والتعهد. وفي كل هذا يلتزم الانسان ان يفعل شيئا ما. وقد يندرج في هذا الباب التصريح وإعلان النية والقصد. ويدخل التصريح والقصد في الوعد. وهناك امور اخرى تجتمع تحت خطبة الزواج او التواعد به، والمناصرة لرأي ومن الواضح ان هناك علاقات بين القرارات التشريعية والممارسات التشريعية.

والصنف الرابع ، وهو الاوضاع السلوكية، وتختص بمجموعة منتشرة لا يمكن حصر أطرافها بسهولة، ولكنها كلها تندرج تحت باب السلوك والاعراف المجتمعية وأمثلتها الاعتذارات، والتعاني، والتعازي، والقسم وأنواع السباب ، والقذف والتعدي...

وأما الصنف الخامس، المعروضات الموصوفة، فهذه أصعبها تعريفاً، ولكنها تبين كيف ان العبارات المتلفظ بها تجري مجرى الاحتجاج والنقاش كما تكشف كيف اننا نستخدم الالفاظ ويوجه عام، يصلح هذا الصنف لطريقة العرض. وأمثلة ذلك : اجيب، وأحتج وأعارض ولكن... وأوضح، وأفترض، وأضع كمسألة... ويجب ان نكون واضحين من البداية بأنه توجد امكانات لظهور حالات اخرى اكثر صعوبة لكونها تتراكب متعاطلة في ترتيبها.

والصنفان الاخيران يعتبران اكثر تعقيدا ومدعاة للحيرة والارتباك اما لكونهما غير واضحين واما لانهما يتداخلان من جهة تصنيفهما حتى انهما ليكادان يحتاجان الى ان نعيد تصنيفهما من جديد. الا انني لم ادع ان هذا تصنيف نهائي. فالأوضاع السلوكية شأنها يدعو الى الحيرة لانها صنف واسع الانتشار متنوعة، وكذلك الحال بالنسبة للمعروضات الموصوفة، فعددها كبير جدا، وبالعكس الأهمية، ونشعر بأنها تشترك مع سائر الاصناف الاخرى حتى لتظهر وكأنها فريدة من نوعها، ولم اقلح ابدا في ان اشرح امر هذا الصنف لنفسى، ويمكن ان اجازف بالقول : ان جميع الوجوه تتواجد في اصنافي هذه .

153 1 - القرارات والاحكام القضائية

ويمكن ان ارتبها في امثلة على النحو الاتي في ثلاثة اعمدة :

1 - ينحل من الالتزام	1 - حصلت القناعة بالأدانة	1 - قرر الوقائع
2 - يعتبر مسؤولا جنائيا	2 - تأول	2 - فهم
3 - يقول رأيه في المسألة	3 - حكم بأن	3 - عد وأحصى
4 - يعترف	4 - قدر	4 - أثبت
5 - يعين في النصب	5 - سجل	5 - قاس
6 - يقيم	6 - جعله يفعل	6 - احتفظ
7 - يرفي	7 - رتب	7 - قدر السعر
8 - يثبت قيمة	8 - أعطى ربا	8 - وصف
9 - يخصص	9 - شخص	9 - حلل

ونجد امثلة اخرى كثيرة فيما نلقيه من اوصاف وأحكام وتقديرات على ما يظهر من طبائع الانسان وصفاته وأفعاله كأن نقول: «وجدته جادا». فالقرارات التشريعية تقوم في اصدار احكام رسمية او غير رسمية انطلاقا من شهادة الغير وبينته فيما يخص الوقائع والاحداث والقيم، ان صح ان نميز الوقائع عن القيم. والقرار هو فعل منسوب الى القضاة متميز عن الفعل التشريعي والتنفيذي. وكلا الفعلين : التشريعي والتنفيذي هما من اختصاص ممارسة السلطة . الا ان بعض الافعال القضائية ان نظرت اليها في معناها الواسع من حيث كونها من عمل القضاة المنفردين، لا الهيئة القضائية، وجدتها هي ايضا من ممارسة السلطة، ومن ثم فهذه القرارات ترتبط بشكل واضح بمفهوم الصدق أو الكذب سواء أكانت مبنية على اساس مكين ام لم تكن، عادلة كانت ام جائرة. اما كون محتوى القرار صادقا او كاذبا فهذا امر مكشوف للعيان مثلا عندما يعلن الحكم في الملعب (مطرود out)، فهذا يفهم مثلا : انتهى دورك، او التوقف.

154 (أ) مقارنة القرارات مع الممارسات التشريعية :

وباعتبار كون هذه الافعال افعالا رسمية فإن أحكام القاضي تعتبر من صنف حكم القانون. وأما قرار الهيئة القضائية فحينما تحصل القناعة تجعل من المتهم مجرما. وأما قرارات الحكم في الملعب فتجعل المخالف لقواعد اللعب مطعونا في لعبه، لكونه ارتكب خطأ في اللعب على وجه آخر، فيكون القرار هو الطرد او الجزاء. وكل هذه الاحكام والقرارات تعتبر صادرة ومؤسسة على وضع رسمي. ومع ذلك يبقى النظر فيها من جهة كونها تحتل حسب البيئة والشهادة الصواب والخطأ، العدل، والجور. وأيضا فإن هذه الاحكام والقرارات يجب الا تعتبر وكأنها قد اتخذت لصالح احد أو ضده. نعم القرار القضائي حكم تنفيذي، ولكن ينبغي ان نميز في مراحل اتخاذه التلطف بإصدار العبارة كأن نقول : «هذا سيكون لك...» عن العبارة : «هذا حق لك»، وكذلك وبالمثل يجب ان نفرق بين تقويم الضرر ومنع التعويض.

ب (مقارنة الاحكام والقرارات بإباحة الافعال

يكون للاحكام التشريعية بموجب القانون اثر ومفعول ما بالنسبة لنا، وبالنسبة للغير، واصدار حكم او تقدير تشريعي يلزمنا بأن نتصرف في المستقبل

على ما املاه ذلك الحكم كما نتصرف تماما مع فعل كلامي عام بل ربما اكثر من ذلك، حتى ينسجم على الاقل سلوكنا ويتلاءم معه، وأيضا فنحن نعلم من دون شك ما به يكون الالتزام. وهكذا بإصدار حكم تشريعي يفرض علينا اتباع منظوقه او كما نقول يلزمنا بأن ندفع تعويض الضرر الناتج. وأيضا فإنه بواسطة تأويلنا للوقائع والاحداث نلزم انفسنا بإصدار حكم تشريعي نصير به مناصرين، ومن ثم نضطر ان ندافع عن ناصرنا او نحتج له.

ج - المقارنة بالوضع السلوكية

وقد تستلزم تهنتنا لشخص ما اصدار حكم قيمه وخصائصه، وكما ان التعنيف يكافئ، في المعنى (تحميل المسؤولية) كذلك بإصدار التعنيف هو حكم ذو اثر تشريعي، وبمعنى آخر، ان هذا الحكم يجعلنا نتخذ موقفا ازاء شخص ما وبالاولى يكون ذلك وضعنا سلوكيا. 155

د - المقارنة مع المصروض الموصوف

وعندما اقول : «أول، وأحل، وأصف، وأخصص» فكل هذه الصيغ الفعلية تفيد اصدار حكم تشريعي، الا انها مرتبطة في جوهرها مع الجانب اللفظي بل بطريقة عرضنا الوصفي. وعبرة : «اصرح بأنك مطرود» ينبغي ان تفارق عبارة : «اني اسمي ذلك طردا». فالعبارة الاولى حكم تشريعي، اذ نحن هنا قد استعملنا الفاظا تشبه ما في قولنا، «اصف ذلك بأنه جبن» بينما العبارة الثانية دالة على قرار منطوق به حول استخدام الفاظ من نحو قولك : «اني اصف هذا الجبن».

2 - الممارسات التشريعية

تكون الممارسات التشريعية بإصدار قرار اما لصالح سريان تصرف ما، وجريانه وإما لاتقانه او لتأييده وتقويته. وقد يتخذ هذا القرار بصدد ما ينبغي ان يكون على خلاف الحكم الذي يتعلق بما هو كائن. فالتأييد او المناصرة انما تكون حول ما ينبغي ان يكون على خلاف التقدير الذي يتعلق بما هو كائن. وعلى هذا فالمناصرة والمؤازرة هي قرار بينما التقدير حكم. ومن ثم فإن اصدار العبارة تقابل الحكم التشريعي، فالمحكمون والقضاة يصدررون احكامهم اثناء ممارساتهم وأعمالهم التشريعية. وتقتضي آثار ممارساتهم ونتائجها ان يضطر الآخرون أو يؤذن لهم

بالقيام ببعض الافعال او لا يؤذن لهم بذلك. وصنف الممارسات التشريعية واسع جدا،
ومن امثلته :

- عين	- حط من رتبته	- خفض رتبته
- فصل عن	- طرد	- سمي
- أمر	- سيطر	- وجه
- قضى بالأمر	- فرض غرامة	- منع
- أجبي	- صوت	- رشع في منصب
- اختار	- طالب بالحق	- أعطى
- أورث	- غفر	- استقال
- حذر	- نصع	- توسل
- رجا	- استعطف	- تلمس العفو
- ألح الطلب	- ضغط	- فوض
- أعلى	- صرح	- فسخ
- نقض	- الغنى	- أبطل
- سن قانونا	- أرجأ التنفيذ	- منع التنفيذ
- كرس	- طوى المسألة	- أعاد فتح القضية

أ - مقارنة مع الاحكام والقرارات :

إن عبارة (أتمسك) و (أؤول) وما أشبهها يمكن ان تكون عبارات دالة على ممارسة الافعال، اذا كانت رسمية شكلية، ويجوز ان نقول في هذا الحال «سأؤول» ولكننا نصادف محك اختبار عسير، اذ لا ندري ما اذا كانت هذه العبارة الاخيرة دالة على الحكم التشريعي ام ممارسته. وعلاوة على ذلك فإن عبارتي : «يقضي بأمر» و(يبرىء ذمته) تدلان صراحة على الممارسة التشريعية المنبئية على الاحكام.

ب - مقارنة مع ضروب الإباحة :

ان كثيرا من الممارسات التشريعية مثل «إباح، وأذن، وأتاب، وأجاز، وراهن، ووافق» كلها تجعلنا نلتزم بتصرف، وعندما أقول : «اني اصرح بالحرب» او «أتبرأ» فإن الغرض من فعلي هو ان التزم شخصا ببعض التصرفات. والترابط الحاصل بين حال الممارسة، وحال كوني ملزما لذاتي يقترب كثيرا من الترابط الموجود بين الدلالة والاستلزام. ومن الواضح ان حال التعيين في منصب ما، والتسمية فيه قد يجعلنا نتحمل مسؤوليات، ونلتزم بها، ولكننا نفضل ان نقول : 157 «ان حال التسمية والتعيين يخولنا سلطة ما، وحقا، وشهرة، ولكن ايضا قد يغيرانها ويجردان منها.

ج - مقارنة مع الاوضاع السلوكية

وممارسات من هذا القبيل مثل (أتحدى، وأحتج، وأصادق» ترتبط ارتباطا وثيقا بالاوضاع السلوكية، ولكن حال التحدي والاحتجاج والتصديق، والتفويض، والتوصية، كل هذه تجعلنا نتعود اتخاذ وضع معين أو إنجاز فعل ما.

د - مقارنة مع المعروضات الموصوفة

وممارسة مؤداة بهذه العبارات : (اسحب اعتراضى، وأعرض، وأحتج» اذا استعملت في سياق حجاجي او تحاوري امكن اعتبارها طريقة وصفية في العرض. وهذه سياقات وأوضاع تستخدم فيها تلك الممارسات.

(1) حال قبول منصب، وتسلمه، وتحمل مسؤوليته، او وضع طلب الترشيح، الانتخابات، الاذن بالقبول، الاعفاء من منصب الاستقالة وطلب التوظيف.

(2) اسداء النصع، ملتصق مكتوب، تقديم عريضة

(3) إزالة موانع الاهلية ورفعها، الاوامر، ضروب الاقضية والبطلان.

(4) تسيير الاجتماعات، الاعمال والشؤون الادارية.

(5) ممارسة الحقوق والواجبات، الدعاوى والاتهامات.

3 - ضروب الإباحة

ان النقطة الاساسية في الاباحه هي ان يلتزم المتكلم بتصرف او نشاط معين وأمثلتها :

- وعد	- تراضي	- تعاقد
- تعهد	- التزام	- أعطى كلمته
158 - قرر	- نوى	- صرح بقصده
- دل على	- خطط مشروعاً	- قصد غاية
- اقترح	- استعد	- توقع الأمر
- تصور	- تعاظم	- أقسم
- ضمن	- أخذ على نفسه	- راهن
- نذر نذراً	- وافق	- رضى
- كرس	- ساند	- تحبّر
- اختار (حزبه)	- انتصر له	- اعتنق مذهبه
- ناصر قضيه	- عارض	- عمل لصالح

ان ضروب الاعلان عن القصد والنية تباير حال ضروب التعهدات، لذلك يحق لنا ان نتساءل عما اذا كان بالإمكان ان نصنفها معاً. وكما ميزنا حال الالحاح في الطلب، عن الامر، كذلك نميز هنا بين حال القصد عن الوعد . غير ان كلا هذين الفعلين الاخيرين يشملهما معاً الانشاء في صورته الابتدائية الاولى (سأعمل...) وهكذا فقد اصبحتا نستعمل افعالا كلامية (عبارات كلامية) من قولك (سأعمل على وجه الامكان) و(سأبذل جهدي) وكذلك (سأعمل على وجه الاحتمال).

ويجب ان نلاحظ ايضاً اننا هنا نميل بعض الميل الى جهة (الوصاف descriptives) والتوصيفات. وعلى اقصى حد، يصح على وجه الضبط ان نثبت انه كان لي قصد ما، غير انه يصح ان اعلن وأن اصرح وأن افصح عن قصدي وعزمي، ومن دون شك ان عبارة «أصرح عن قصدي» تلزمني وذلك لان قولي :

159 «اقصد» هو بوجه عام الاعلان والافصاح. ونفس الشيء يقع مع «التواعد» والنذر حينما انطق مثلا : «أكرس حياتي لكذا...» وفي حال ضروب الاباحة من نحو «اعمل لصالح» (أعارض ولكن...) «أختار وجهة نظر»، «اتخذ موقفا»، «اعتنق مذهبا...» فإنك لا تستطيع ان تثبت بأنك تعمل لصالح كذلك او تعارض، وما شابههما، دون الافصاح بأنك ستعمل، وذلك لان قولك اعمل لصالح (س) يجوز ان يكون تبعا للسياق دالا على التصويت لصالح (س) على مناصرته او على التصفيق له.

أ - مقارنة مع الاحكام والقرارات.

- ان الاحكام التشريعية تلزمنا بالقيام بالافعال على نحوين :
- 1) بأفعال يكون الانسجام فيها ضروريا ومتلاهما مع القرارات وعاضدا لها.
 - 2) بأفعال يصح ان تكون نتائج وآثارا للحكم التشريعي او متضمنة فيه.

ب - مقارنة مع الممارسات

وتلزمنا الممارسات بنتائج فعلنا كالتسمية مثلا. وفي الحالة الخاصة بضروب جواز الفعل والاذن به يصح ان نتساءل وهل من الممكن ان نصنف ضروب الجواز هذه ضمن الممارسات التشريعية ام ضمن الافعال المباحة.

ج - مقارنة مع الاوضاع السلوكية :

وتقتضي ردود الافعال، مثل حالة الاستياء والامتنعاض او التصفيق او الاستحسان نوع مناصرة ومؤازرة مما يجعلنا نلزم انفسنا على نحو ما يقع لنا في النصيح والاختيار، الا ان الاوضاع السلوكية تلزمنا عن طريق الاستنتاج بأن نقلد تصرفا معيناً او ان نتأسى بسلوك خاص لا بعين ذلك السلوك في حد ذاته، وهكذا، فإذا عنتف احدنا من الناس فإني اكون قد اتخذت وضعاً وموقفاً إزاء سلوكه ونشاطه الخاص في الماضي، ويجوز ان ألزم نفسي فقط بأن أجتنب مثل سلوكه.

د - مقارنة مع المعروضات الموصوفة :

يجب ان ننتبه الى ان المقصود بالقسم والوعد والضمان هو ان يوجد الشيء مراداً على هذا الحال لا غير، ومن ثم فإن هذه الافعال تجري مجرى العرض الوصفي، مثلاً عندما نقول : اني اعطيت كلمتي، فإنك تكون قد فعلت هذا الشيء على هذا النحو لا انك ستفعله. وحال اطلاق الاسم والتعريف والتحليل والافتراض كل هذه تشكل مجموعة واحدة باعتبارها تمثل قوة فعل الكلام تماماً كما تشكل حال المساندة والاتفاق والاختلاف والمناصرة والمدافعة مجموعة أخرى من قوة فعل الكلام مما يشعر بأن هاتين المجموعتين تصلحان لأن تكونا من باب الاباحة والعرض الوصفي. 160

4 - الأوضاع السلوكية

وتتضمن الأوضاع السلوكية مفهوم ردود الافعال على سلوك الآخرين وعلى ما لاقوه من نجاح او فشل في مزاولتهم لذلك النشاط او ذلك السلوك كما تتضمن ايضاً المواقف وضروب التعبير عن اوضاع السلوك الماضية مما قام به الآخرون او ما يحتمل ان يقع من تصرفاتهم. ومن الواضح ان هناك ترابطاً بين حال الاثبات والوصف لما نشعر به ونعبر عنه ازاء سلوكهم كأننا بذلك التعبير نطلق العنان لأحاسيسنا وبنفس به عما يخالجننا ازاءهم حتى وإن كانت هذه الأوضاع السلوكية مبيّنة لكلا النوعين من الاثبات والوصف.

وهذه امثلة على ذلك :

- (1) ففي حال تقديم الاعتذار نتوفر على صيغة فعل «أعتذر».
- (2) وفي حال الشكر نلجأ الى صيغة فعل «الشكر»
- (3) وفي حال التعاطف نعتمد على الصيغ الفعلية من نحو (نأسف) «استنكر»، «رثي لحاله»، «حامل»، «عزى»، «هنأ»، «شجع»، «تعاطف».
- (4) وبالنسبة للأوضاع نقول : «امتعض»، «لا يهم في شيء»، «أكبره وأجله»، «انتقد»، «نذر»، «شكا»، «غفل»، «غفر»، «تنقص» وعندما نريد أفعالاً لا تدل على الممارسة نستخدم صيغاً فعلية من نحو «عنف»، «صادق»، «عمل لصالح».

(5) وعندما نريد اظهار حسن الاستقبال او التوديع نقول : « تفضل على
الرحب والسعة » او « رافقتك السلامة » .

(6) وعندما نريد التعبير عن التمني نستخدم : « بورك فيك او سعدت » ، او
« لعنت » ، و « نشرب نخب الشاي في صحة فلان » او « نتمنى » وكل هذه التعابير
تدل : « على المعنى الدقيق للانشاء » .

(7) وعند التحدي نصح : « أجرؤ على القول » ، « ارفض سلطته » ،
« أحتج » ، « اتحدى » . 161

وفي مجال الاوضاع السلوكية ، فبالإضافة الى ضروب عدم مطابقة مقتضى
الحال، يمكن ان نصادف عيوباً أخرى بصددنا نستهدف هذه الاوضاع من عدم
الملاءمة، وعدم الصلاحية، وهناك ترابط واضح للاوضاع السلوكية مع ضروب
الاباحة ، فامتداح شخص ما او مساندته هو في ذات الوقت هو ان نرد رداً مناسباً
على سلوكه وأن نلزم انفسنا بمجرى تصرفاته ونشاطاته. وأيضاً هناك نوع ترابط
لتلك الاوضاع مع الممارسات التشريعية. لانه لكي نصادق على امر ما، يجوز ان
تمارس السلطة او يكون منك رد فعل سلوكي، ونشير الى حالات أخرى معزولة منها
مثلاً : « اصدار توصية » « التفاضي عن امر ما » ، « الاحتجاج » « الالحاح في
الطلب » والاستفزاز .

5 - المعروضات الوصفية

وهذه تستعمل في افعال طريقة العرض التي تقتضي ان نفسر بفضلها وجهات
نظرنا، وسوق حججنا، وتوضيح استعمالاتنا للالفاظ، ومرجع احوالها، ولقد أشرنا
مرارا كثيرة الى اننا نستطيع ان نناقش ما اذا لم تكن هذه الافعال منتمة الى
الاحكام والممارسات التشريعية وضروب الاباحة وأيضاً يمكن ان نناقش ما اذا لم تكن
الافعال مجرد اوصاف لشعورنا وإحساساتنا وتصرفاتنا العلمية، وغيرها. وبالاخص
عندما يحصل ان ننتقل من التصريح بالفعل والتصرف الى الالفاظ كأن نقول :
« وسأرجع الى كذا » او « اقتطف هذه الفقرة » ، و« اذكر هذا الشاهد » « وألخص هذه
المسألة » ، « وأكرر القول بأن... » « وأشير الى ان... » .

وهذه امثلة لصيغ فعلية يمكن ان نأخذها بالمقارنة مع العرض الوصفي على انها احكام، منها : «حلل، صنف، اول»، وكلها تقتضي ممارسة إصدار الحكم. وعندما نقارن العرض الوصفي بالممارسة يمكن ان اذكر الامثلة الآتية : «أعارض لكن...» «أجادل...» و«أبرهن». وتتضمن هذه الصيغ الفعلية اننا نمارس نوعا من النفوذ والسلطة. ويقترب العرض الوصفي ايضا من الاباحة. من ذلك مثلا «حدد»، «اتفق» «قبل» «تمسك»، «ساند» «جرب»، «حلف» وتقتضي هذه الصيغ الفعلية ان نتحمل تعهدنا والتزامنا. وأيضاً قد نقارن العرض الوصفي بالوضع السلوكي. وأمثلة ذلك : «يعترض على...»، «يتردد في كذا». ويستلزم هذا النوع ان نتخذ موقفاً أو أن نعبر عن شعورنا.

وحتى نقدر هذا الموضوع حق قدره فسأسوق قائمة من الصيغ الفعلية الدالة على طريقة الوصف الوصفي، نستدل بها على مدى اتساع مجال هذا الموضوع. والاشهر من أمثلة هذه الصيغ الفعلية هو : «اثبت»، «أيد»، «أنكر» «شدد علي» «أوضح». «اجاب». وقسم كبير منها من نحو «سأل»، «استفهم»، «أنكر» يشبه ان يكون راجعاً، بطبيعة الامر الى تبادل التحاور والمناقشة. ولكن ليس بالضرورة ثابتاً على حال واحدة. وعلى وجه الاجمال فإن جميع الصيغ الفعلية ترجع الى الموقف التواصلي.

وهذه هي القائمة للصيغ الفعلية الدالة على طريقة العرض الوصفي.

(1) أيد	(5) قبل	7.ب) أوضح
أنكر	عارض ولكن	شرح
أثبت	سحب اعتراض	صاغ
وصف	وافق	7.ج) دل على
صنف	أعطى موافقته	أحال إلى
ماثل	أعترض على	سمى
(2) لاحظ	انخرط	فهم
أشار	اعترف	اعتبر
وضع بين	حدد	
(3) أخبر	5.أ) صحح	
أعلم	راجع	
حكى	6) وضع مسلة	
أجاب	استنتج	
رد على	جادل	
3.أ) سأل	أهمل	
(4) جرب	؟ شدد على	
أورد	(7) شرع	
حلف	رجع إلى	
خمن	استخلص كنتيجة	
؟ شك	7.أ) أول	
؟ عرف	ميز وفصل	
؟ اعتقد	حلل	
	حدد وعرف	

وكخلاصة عامة، يجوز أن نقول بأن القرار هو ممارسة اصدار الحكم، اما الممارسة التشريعية فهي اثبات النفوذ ومزاولة السلطة. والإباحة هي تحمل الالتزام السلوكي، فهو اتخاذ موقف معين. وأما العرض الوصفي فهو حال وصف الاسباب والدواعي، والمحاجة، وضروب التواصل.

وكعادتي، لم يبق لي معكم شيء من الوقت حتى اقول لكم لماذا كان ما اقترحت عليه ذا فائدة عظيمة. ولكن سأكتفي بأن أسوق لكم مثالا واحدا فقط، وهو ان الفلاسفة قد اهتموا منذ زمن طويل بلفظ «جيد good». لكنهم شرعوا في هذه الآونة الاخيرة ينظرون في الكيفية التي بها نستعمله، وفي القصد الذي به ننجزه. مثلاً قد اشير الى اننا نستعمل هذا اللفظ (جيد good) للتعبير عن مصادقتنا، ولامتداح الآخرين، ولتقدير درجاتهم. ولكن لم يكن ليتضح لنا شيء ابدا من مدلول هذا اللفظ على حقيقته، وما المقصود باستعماله لو لم نوفق في ان نعطي على وجه مثالي قائمة كاملة لقوى افعال الكلام تلك، مما يتصل بحال الامتداح، وتقدير الدرجات. وهي عينة من الافعال ظلت معزولة مبددة. وكذلك لم يكن ليتضح لنا شيء من ذلك لو لم نعرف كم هي الافعال التي توجد من هذا القبيل، وما هي العلاقة الموجودة بينهما، والسياقات التي تترايط داخلها. وعلى هذا فنحن هنا حاصلون على مثال لإمكان تطبيق هذا النوع من نظريتنا العامة التي حققنا الاعتبار فيها والتأمل خلال هذه المحاضرات. ولا شك انه لا تزال امثلة اخرى توجد غير ما ذكرنا. ولقد تعمدت الا اخلط نظريتنا العامة مع المسائل الفلسفية (وبعضها شديد التعقيد حتى انه ليستحق ان يشتهر بذلك). ومن البديهي ان بحثنا ونظرنا قد يكون مملا بعض الشيء لمن استمع اليه ووعاه على اعتيائه ووعورة مسالكه. ولكن ذلك ليس بالمقدار ولا بالمقارنة مع من كابد البحث، وتكلف المشقة وفكر فيه، واستفرغ جهده في كتابته. وعلاوة على ذلك فإنني اترك لقرائي الاسخياء المتعة واللذة الحقيقية لتطبيقه في الفلسفة.

وإذن قد حرصت في هذه المحاضرات على ان انجز امرين، لا أدعي اني مجيدا فيهما معا. وهذان الامران هما :

(1) اني قدمت برنامجا، أعني اني كنت قائلا ما ينبغي ان يفعل اكثر مما لو كنت منجزا.

(2) وأني كنت محاضرا،

ومهما يكن الامر ففيما يخص النقطة (1) اود لو اكون قد فصلت ورتبت الامور على خير وجه اكثر من كوني قد صرحت ببلاغ او بيان شخصي. وعزائي ان ما قد فصلته ورتبته قد اصبح طريقا مسلوكا، وسيزداد زخم الحركة فيه، ويتقدم صعدا حتى يحتاج بعض اجزاء الفلسفة، وفيما يخص النقطة (2) فاني أشهد على نفسي، وأنا واثق مما أقول بأنه لا يوجد، بالنسبة لي، مكان في العالم أفضل أن احاضر فيه، خير من هارفارد. Harvard

فهرس

11	الفصل الاول : العبارات الانشائية والخبرية
23	الفصل الثاني : شروط مطابقة مقتضى الحال في الانشاء
37	الفصل الثالث : الخروج عن مطابقة مقتضى الحال : عدم توخي قصد النظم ..
	الفصل الرابع : الخروج عن مطابقة مقتضى الحال : القدرح في صلاحية
51	الاستعمال
	الفصل الخامس : في إمكان وجود ضوابط اختبارية ومعيارية للعبارات
67	الانشائية
83	الفصل السادس : العبارات الإنشائية الصريحة
101	الفصل السابع : الصيغ الفعلية والعبارات الانشائية الصريحة
113	الفصل الثامن : فعل الكلام ، قوة فعل الكلام ، ولازم فعل الكلام
129	الفصل التاسع : في التفرقة بين قوة فعل الكلام ولازم فعل الكلام
	الفصل العاشر : في تعارض اسم الفاعل (في حال قول القائل) واسم الفاعل
139	الدائم (بواسطة قولي)
153	الفصل الحادي عشر : ضروب الاثبات ، العبارات الانشائية وقوى افعال الكلام
169	الفصل الثاني عشر : اصناف قوة فعل الكلام

تم التصنيف الإلكتروني والطبع

بمطابع إفريقيا الشرق

159 مكرر ، شارع يعقوب المنصور - الدار البيضاء -

الهاتف : 25.98.13 / 25.95.04

